

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية وزارة التعليم العالي والبحث العلمي جامعة وهران 2 محمد بن أحمد كلية علوم الأرض والكون قسم الجغرافيا وتهيئة الإقليم رسالة تخرج لنيل شهادة ماستر مدن ديناميكية مجالية وتسيير



أثر تطبيق القانون 08-15 على النسيج العمراني لمدينة البيض

من إعداد الطالبة:

بشبش شريفة نهاد

لجنة المناقشة:

الصفة	الرتبة	الاسم واللقب
رئيس	أستاذ التعليم العالي	بلال سيد أحمد
مشرف	أستاذ مساعد أ	صانع بوعلام
ممتحن	أستاذ مساعد أ	بن زخروفة خليفة

2023-2022

الشكر والعرفان

الحمد لله الذي تتم بنعمته الصالحات. اتقدم بكلمات الشكر و الامتنان للأستاذ " صانع بوعلام" لإشرافه على هذه المذكرة وتوجيهاته ، كما أشكر لجنة المناقشة على رأسها الاستاذ بلال سيد أحمد لقبوله ترأس هذه اللجنة . وكذا الأستاذ بن زخروفة خليفة لقبوله مناقشة هذا العمل .

كما لا يفوتني في الاخير أن أشكر كل من: السيد عبد المجيد بلعمري على استقباله و المعلومات المقدمة من طرفه بمصلحة مديرية التعمير و البناء والهندسة المعمارية ، السيد عمار عبدلي رئيس مصلحة التعمير بدائرة البيض ، السيد نور الدين شطي المهندس الولائي للإحصاء و الأستاذ عدون الطيب على نصائحه

ودعمه.

الإهراء

الحمد لله ما تم جهد ولا ختم سعي إلا بفضله، وما تخطى العبد من عقبات و صعوبات إلا بتوفيقه ومعونته . أهدي تخرجي هذا : إلى القلب النابض ، الى رمز الحنان و التضحية والحب ، الى من كانت دعواتها الصادقة سر نجاحي ... أمي الغالية حفظك الله ورعاك . إلى من علمني العطاء دون انتظار ، إلى من أحمل اسمه بكل افتخار ، إلى من علمني العطاء دون انتظار ، إلى من أحمل اسمه بكل افتخار ، إلى رجل الكفاح ... أبي العزيز حفظك الله .

إلى سندي ومصدر قوتى ...أخى العزيز أحمد .

وإيمانًا بمبدأ أنه لا يشكر الله من لا يشكر الناس ، شكرا لرفيقة دربي، نصفي الثاني وضلعي الثابت خيرة على المساعدة في انجاز هذا العمل وعلى كل الخطى التي سرنا بها لدرب النجاح ، وكذا والدتها الحبيبة . إلى جدتاي أطال الله في عمرهما ، الى كل فرد في عائلة بشبش و بلعمري من كبيرها الى صغيرها .

إلى صديقاتي الثابتات رغم تزعزع العالم: خديجة، بشرى، آمال ونعيمة

إلى اصدقاء دفعتي 2022 كل بإسمه.

الملخص

تهدف هذه الدراسة الى معرفة أثر تطبيق القانون 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها على النسيج العمراني لمدينة وإتمام انجازها على النسيج العمراني لمدينة البيض لإبراز مساهمته في الحد من البنايات الفوضوية بذات المدينة. حيث تمثلت عينة الدراسة في مجموعة من سكان مدينة البيض البالغ عددهم 158 باستخدام الاستمارة البيانية، حيث تم الاجابة على 113 استمارة فيما بقيت 45 استمارة بدون إجابة. وقد تم تحليل البيانات المحصل عليها باستخدام برنامج Excel. وقد خلصت النتائج الى ما يلي: عدم تطبيق القانون بكل حذافيره مع عدم وعي المواطن بفحواه بصفة خاصة. وفي ضوء هذه النتائج أوصت الدراسة بضرورة التحضير لأيام تحسيسية للتعريف بهذا القانون من اجل تطبيق المواطنين لهذا القانون وتسهيل اجراءات الحصول على الشهادة او الرخصة المطلوبة.

الكلمات المفتاحية: القانون 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها ، النسيج العمر انى، البنايات الفوضوية ، مدينة البيض ، شهادة المطابقة .

Abstract

This study aims to recognize the impact of 08_15 law enforcement on the urban fabric of El Bayadh City to highlight its contribution to reducing chaotic buildings in the same city. The sample of the study consisted of a group of 158 residents of the municipality of El Bayadh using the form, 113 forms were answered and 45 forms remained unanswered. The data obtained was analyzed using Exel software. The conclusions concluded that the law had not been fully implemented, with the citizen's lack of awareness of its content in particular. In the light of these findings, the study recommended that awareness-raising days should be prepared to publicize this law in order to apply it to citizens, as well as to deter violators and facilitate procedures for obtaining the required certificate or licence.

Keywords: law 08_15, urban fabric, chaotic buildings, El Bayadh City, certificate of conformity

مقدمة:

يعتبر التحضر مرآة لمدى حضارة وتطور الدولة، لذلك تحرص جميع الدول على وضع معابير في إدارة العقارات ومراقبة البناء، ومع تطور الدولة يتطور مستوى التحضر أيضًا، والعكس صحيح. أما فيما يتعلق بالدول المتخلفة، فإن المجال الحضري في حالة من الفوضى، وقواعد الإعداد والتعمير في تاريخ البشرية هي حضارات الفن والعلم والقانون، بينما تعبر عن مجموعة من التحضر الفكري. الكائنات وفكر ها وحياتها الاجتماعية، وتحويلها من خلال فن تنظيم البناء والعمران وإعداد كتلة المباني وشكلها وتكاملها. احترام المناظر الطبيعية والحضارية، والحفاظ على التراث الثقافي والتاريخي، هو المجتمع بأكمله والمصلحة العامة الوطنية.

وقد تطورت هذه المفاهيم إلى قوانين قائمة بذاتها، بما في ذلك القوانين التي تهدف إلى تنظيم المدن، وتحقيق التجمعات السكنية العمرانية، وتنظيم الإنتاج وتطوير الأراضي القابلة للبناء، مع احترام سياسات التخطيط الوطنية. وإعادة البناء.

عرفت الجزائر لأول مرة فكرة المخططات العمرانية إبان فترة الاحتلال الفرنسي وذلك كمحاولة من طرف سلطات هذا الأخير لجلب انتباه الجزائريين بسعيها لحل كافة المشاكل الاقتصادية والاجتماعية خاصة في مجال السكن. بعد الاستقلال، وجب على الدولة مواجهة مشاكل أزمة السكن وتدهور النسيج الحضري، فقامت بعدة إصلاحات من بينها قانون البلدية الذي جاء بالمخططات التوجيهية والمؤقتة إلى جانب مجموعة من التدخلات الاستعجالية التي كانت تفتقد إلى تشريع عمراني يتماشى مع متطلبات التنمية الحقيقية. 1

استمر هذا الوضع إلى غاية التسعينات، حيث أصدر المشرع مجموعة من التشريعات منها القانون رقم 90/29 المتعلق التهيئة والتعمير، قانون الأملاك الوطنية رقم 90/30، كما عرفت فترة الألفيات ظهور القانون

عميري ويزة ، صالحي كنزة ، شهادة المطابقة في التشريع الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماستر في القانون، فرع القانون الخاص، تخصص قانون عقاري _ جامعة مولود معمري تيزي وزو $2015_{-}2016$, الصفحة و

رقم 60/06 المتضمن القانون التوجيهي للمدينة و القانون رقم 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها المتضمن تحديد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها. هذا الأخير الذي يعتبر من احدث القوانين المتعلقة بالعمران و الهندسة بسبب معالجته و تسويته لوضعية البناءات من ناحية الملكية العقارية و من ناحية الطبيعة العمرانية الجمالية، إذ جاء بحلول قانونية وعملية، تظهر من خلال استفادة المعنيين بهذا القانون من عقود تعمير حديثة، بغية تحديد قواعد مطابقة البنايات و إتمام انجازها ووضع حد لحالات عدم إنهاء البنايات مع تحديد شروط شغل أو استغلال البنايات و بغية الوصول أيضا إلى إطار مبني ذي مظهر جمالي مهيأ بانسجام مع تطبيق حماية قانونية صارمة عن طريق توفير تدابير ردعية في مجال عدم احترام قواعد التعمير . 1

مدينة البيض كغيرها من المدن الجزائرية عرفت توسعات عمرانية حديثة رافقها نمو ديمغرافي معتبر ونسبة تحضر مرتفعة نتيجة الهجرة من المناطق الريفية نحو المدينة ما أنتج زيادة في الحظيرة السكنية ومنه ظهور البنايات المخالفة للقانون.

وعليه فالمدينة تسعى الى اكتساب نسيج عمراني مهيئ وفق المعايير المحددة في القانون 15-08 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها والتقليص من المظاهر المشوهة للعمران.

اً قاسمي عزيزة، بحمان التالية تسوية العقار الحضري حسب القانون 15-08بمدينة ادرار مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر اكاديمي (2012 02019) ، الصفحة 1

الإشكالية:

مدينة البيض وبفضل موقعها الاستراتيجي، كان لها الأثر البالغ في استقطاب واستقرار عدد كبير من السكان النازحين إليها سواء من المناطق المجاورة أو المناطق التابعة لها، لتشهد ذات المدينة في الأونة الأخيرة ديناميكية حضرية كبيرة أدت إلى توسعات عمرانية حديثة منتشرة في مختلف ضواحيها وذلك نتيجة مختلف العوامل منها: زيادة الطلب على السكن، ارتفاع معدلات نمو سكان الحضر...الخ.

وعليه فان هذا التوسع أدى إلى استهلاك غير عقلاني للعقار الحضري بتشييد سكنات فردية متممة وغير متممة، شوهت صورة الإطار المبني غير المكتمل من حيث الواجهة نتيجة اهتمام السكان بعملية البناء فقط ،هذه الوضعية جعلت من السلطات العمومية تستلزم بوضع إطار قانوني ملائم لها ووضع مجموعة من الفاعلين للوقوف على تطبيق فحوى القانون 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها قبل مطابقة البنايات وإتمام انجازها قبل سنة 2008 و حسب المادة الأولى أ منه التي تهدف إلى : وضع حد لحالات عدم إنهاء البنايات ، تحقيق مطابقة البنايات المنجزة أو التي هي في طور الانجاز قبل صدور هذا القانون ، ترقية إطار مبني ذو مظهر جمالي و مهيأ بانسجام وأخيرا تأسيس تدابير ردعية في مجال عدم احترام أجال البناء و قواعد التعمير، ووفقا للأهداف المسطرة في هذه المادة فان مدينة البيض عرفت انتشار واسع للبنايات غير القانونية (عدم مطابقة البنايات للمخطط، عدم امتلاك سندات الملكية، البناء بدون رخصة ...الخ) نتيجة لمجموعة من العراقيل منها عدم وعي المواطنين بهذا القانون

وعلى ضوء ما نصه القانون، نطرح الإشكال الرئيسي الموالي: ما أثر تطبيق القانون 8-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها على النسيج العمراني لمدينة البيض؟

وتندرج ضمن هذا الإشكال مجموعة من الأسئلة الفرعية، الإجابة عنها تساهم في إثراء الموضوع، والمتمثلة في:

المادة الأولى من القانون 08-15 المؤرخ في 20 جويلية 2008 يحدد قواعد مطابقة البنايات واتمام انجاز ها.

- ما هو واقع تطبيق قانون تسوية البنايات على مدينة البيض؟
- من هم الفاعلين المتدخلين في تطبيق القانون 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها ؟
 - ما مدى اقبال السكان على التسوية وماهى عراقيل العمل بهذا القانون؟

الهدف من الدراسة:

نسعى من خلال در اسة هذا الموضوع إلى التعريف بالقانون 08-15و إجراءاته

والأهداف التي يصبو إليها بالإضافة الى إبراز مساهمته في الحد من انتشار البنايات الفوضوية بمدينة البيض وكذا مدى وعي المواطن بتطبيقه، والتطرق الى أهم الانعكاسات التي أثمرها هذا القانون على النسيج العمراني لمنطقة الدراسة.

منهجية البحث: حتى يتسنى لنا الإجابة عن التساؤلات المطروحة، تم الاعتماد على ما يلى:

1- مرحلة البحث النظرى:

تمثلت هذه المرحلة في جمع المعطيات التي لها صلة بالموضوع و ذلك من خلال البحث المكتبي المتمثل في الاطلاع على مختلف المراجع التي تناولت موضوع البحث من أطروحات مذكرات تخرج مقالات علمية، بالإضافة إلى الجريدة الرسمية، وكل هذا من أجل تكوين مكتسبات علمية نعتمدها كقاعدة أساسية للانطلاق في إنجاز هذه المذكرة، بالإضافة إلى الاتصال بالهيئات العمومية منها:

- المصالح التقنية لبلدية ودائرة البيض.
- مديرية البناء والتعمير لولاية البيض.
 - مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية.

2- مرحلة التحقيق الميداني:

تعد أهم مراحل الدراسة و تتطلب جهد و تركيز و تتم عن طريق ملاحظة و معاينة المدينة و مشاهدة الموضوع عن قرب و استنباط أهم المشاكل و تحليلها، و تم من خلالها

الاتصال المباشر مع السكان بواسطة الاستمارة البيانية حيث تم اختيار العينة المحقق معها بصفة عشوائية كانت في أحياء مختلفة من المدينة، قدر عدد الاستمارات التي تم الإجابة عنها ب 113 استمارة، فيما بقيت 45 استمارة بدون إجابة كانت فترة التحقيق الميداني في شهر جوان التي استغرقت مدة 20 يوما.

والمسؤولين لتضمين البيانات وكل ما يمكن أن يكون مصدر اللمعلومة مهما كان نوعها شفهية أو مكتوبة، بدءا بالاتصال بمختلف المديريات والمصالح المعنية منها المصالح التقنية لبلدية و دائرة البيض، للحصول على معلومات رسمية.

3- مرحلة تحليل المعطيات: يتم في هذه المرحلة فرز ومعالجة المعطيات المتحصل عليها ووضعها في قالبها الرئيسي وتحليل الاستمارات وفرزها وتنظيمها للاستعانة بها في انجاز الجداول ومختلف الأشكال البيانية والخرائط من أجل تحليلها والخروج بنتائج تخدم موضوع البحث.

تم استعمال الأنظمة التالية:

- Arc gis -
 - Exel -
- Google earth -

هيكلة موضوع الدراسة: تم تقسيم المذكرة إلى أربعة فصول وهي كما يلي:

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للقانون 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها ، حيث قمنا بتعريف القانون ومجال تطبيقه مع شرح عملية الحصول على شهادة المطابقة.

الفصل الثاني: الدراسة التحليلية لمدينة البيض، قمنا بالتعريف بالمدينة وإبراز خصائصها الجغرافية ومعرفة تطورها والقيام بالدراسة التحليلية للإطار المبني بها.

الفصل الثالث: الفاعلين المتدخلين في تطبيق قانون 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها بمدينة البيض، تم

في هذا الفصل التطرق الى مختلف الفاعلين المتدخلين في عملية سير هذا القانون وكذا در اسة ملفات التسوية بالمدينة.

الفصل الرابع: فعالية وتطبيق القانون 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها على مدينة البيض، من خلال معرفة مدى تطبيق هذا القانون على البنايات المتواجدة بالمدينة.

صعوبات البحث:

- تمثلت صعوبات البحث في افتقار بعض المعلومات التي لم أستطع الحصول عليها من طرف الإدارات.
- صعوبة التعامل مع المواطنين في الإجابة عن الاستمارات في مرحلة التحقيق الميداني.
 أهم الدراسات السابقة:
- شوادر فريد، قانون مطابقة البنايات بين القانون والواقع، دراسة حالة حي 374 مسكن بمدينة المسيلة. (2016_2017):

عرفت الجزائر زخما من القوانين الا انها لم تفلح في تنظيم اشكالية التعمير و السبب ليس في ضعف هاته القوانين بل يكمن الخلل في تطبيق والتزام وتحكم الفاعلين في الممارسات و الخروقات ومن اهم قوانين التعمير واحدثها قانون مطابقة البنايات 08_15 الذي جاء ليساعد في الحد من البناء المخالف ، هذه الظاهرة الخطيرة التي غزت مدننا لكنه لقي هو الاخر فشلا نسبيا في تطبيقه ويشترك في ذلك المواطن والمسؤولين على حد سواء بداية بنقص الثقافة القانونية لدى المواطن والتعامل الخاطئ مع القوانين ومن ثم عدم التنسيق بين الفاعلين من السلطات المحلية و المصالح التقنية وتثاقل المسؤولين في تطبيق اجراءاته حيث توصل الطالب لعدم نجاعة القانون على ارض الواقع .

- عياشي فاطمة الزهراء، دراسة التنظيم المجالي للتوسعات الحضرية الجديدة _ دراسة حالة مدينة البيض:

عرفت مدينة البيض التوسع العمراني الناتج عن النمو السكاني الكبير، عقب النمو الطبيعي الذي عرفته، باعتبارها عاصمة للولاية تضم اهم التجهيزات وتتركز بها جل المشاريع بالمقابل ادى الى استهلاك واسع للمجال وبصورة غير عقلانية وقد شهدت المدينة تزامنا مع نموها تزايدا كبيرا في المجال في ظل تواجد العوائق الطبيعية، لذا توصلت الطالبة الى أنه أصبح من الضروري التدخل بشكل فعال وفق ما تمليه مبادئ التهيئة العمرانية

- خوجة جمال الدين، القانون 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها بين الاهداف المسطرة والنتائج الملموسة دراسة نقدية حالة مدينة المسيلة:

تهدف هذه الدراسة الى معرفة القانون 08_15 بدقة ومعرفة مكوناته، محاولة معرفة اهمية القانون في تنظيم سوق العقار في الجزائر وكذا دراسة اهداف القانون. بالإضافة إلى دراسة اهم العراقيل التي واجهة القانون 08_15 والوقوف على اهم النتائج وتداعيات ذات القانون.

- قاسمي عزيزة، بحمان التالية تسوية العقار الحضري حسب القانون 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها بمدينة ادرار مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر أكاديمي:

تعد رخصة البناء ودفتر الشروط من أهم الأدوات التي تتحكم في البناء وتفرض احترام شروطها داخل الاحياء، وهذا للتحكم في النمو الحضري وتنظيمه والحد من التجاوزات والمخالفات العمرانية بحيث توصلت الطالبة لأن نقص وعي المواطنين وعدم تقيدهم بالشروط القانونية والتقنية المخالفات لعملية للبناء نتج عنها نسيج عمراني غير متوازن وغير متجانس. حيث سعت الدولة إلى التحكم في قواعد البناء وذلك من خلال سنها لعدة قوانين باءت كلها بالفشل، فأصدرت القانون المتعلق بمطابقة البنايات 80-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها سعيا منها لإيجاد الحلول لفوضى العمران وخاصة البنايات غير المكتملة التي شوهت المجال الحضري. ولضمان نجاح هذا القانون يجب مشاركة أطارف متعددة ومتخصصة تسهر على تطبيقه.

الفصل الأول

الإطار المفاهيمي للقانون 08-15

تمهيد:

السمة البارزة للنسيج العمراني هي التطور والنماء، غير أن مظاهر مشينة أثرت سلبا فيه وشو هت المنظر الجمالي للمدينة بشكل عام.

ولأجل تدارك الوضع أقيمت عمليات تحليل ضمن ورشات على المستوى الوطني بخصوص نوعية الإنتاج العمراني والمعماري في السنوات الأخيرة تزامنا مع ضخامة المشاريع السكنية بمختلف صيغها والوتيرة المتسارعة لحركة العمران حيث أبرزت الملاحظات التالية: ورشات أبدية غير منتهية، الافتقاد الشبه الكلي للتناسق المعماري لمدننا وغياب الجاذبية والمناظر الجمالية لها.

مما دفعت بالقائمين على القطاع إلى إعادة صياغة وبلورة النصوص التشريعية، فكان صدور القانون 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها المؤرخ في 20 جويلية 2008 المحدد لقواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها، الذي تلي بالمراسيم التنفيذية المؤرخة في 06 ماي 2009 المحددة لإجراءات تنفيذ التصريح بمطابقة البنايات والتي تهدف إلى: إعادة الاعتبار لمظاهر الحضارة العمرانية الحديثة بما يتناسب مع قيم وثقافة وخصوصيات المجتمع، إرساء ثقافة التمدن والتحضر لدى المواطن والحد من الورشات الأبدية المفتوحة وغير المتحكم فيها.

1- قانون مطابقة البنايات:

بناء على الدستور ولاسيما المواد 119 120، 120، 120 و127 منه وبمقتضى القانون 08 و120 المؤرخ في 18 صفر 1429 الموافق ل 25 فيفري 2008

و المتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية وبعد رأي مجلس الدولة والمصادقة عليه من طرف البرلمان صدر القانون 08 _15 المؤرخ في 17 رجب 1429 الموافق لى 20 جويلية 2008 الخاص بكيفية الحصول على رخصة مطابقة البنايات على انه بإمكان أصحاب البنايات غير المكتملة عند نهاية الأجل الممنوح من خلال رخصة البناء المسلمة أن تستفيد من رخصة إتمام، كما يمكن لأصحاب البنايات المتممة وغير المطابقة لأحكام رخصة البناء المسلمة أن تستفيد من شهادة المطابقة ويمكن أيضا لأصحاب البناية المتممة التي أنجزت بدون رخصة أن تستفيد من رخصة بناء على سبيل التسوية في وقت تقرر أن تسلم أصحاب البناية غير المتممة التي أنجزت بدون رخصة بناء رخصة إتمام على سبيل التسوية. 1

1-1- دواعي ظهور قانون التسوية 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها:

- بيع التحصيصات 2 الفوضوية دون رخصة.
- انتشار البنايات غير المكتملة وغير المعتنى بواجهاتها.
 - وجود تجمعات سكنية غير قانونية.
- ظهور التوسع غير القانوني الذي أثر سلبا على الشكل العمراني.
- انتشار البنايات الهشة والفوضوية وغير المطابقة للمقاييس والأطر القانونية³

مسكن بمدينة المسيلة . 1 شوادر فريد، قانون مطابقة البنايات بين القانون و الواقع ، دراسة حالة حي 374 مسكن بمدينة المسيلة .

² مفهوم التحصيص: هو عملية تقسيم لقطعتين أو لعدة قطع من ملكية عقارية واحدة أو عدة ملكيات مهما كان موقعها، إذا كانت القطعة أو عدة قطع أرضية ناتجة عن هذا التقسيم من شانها أن تستعمل لتشييد بناية.

³ قنيفي زُكريا فؤاد ،قرفة أيمان التسوية القانونية للبنايات بمدينة قسنطينة هالة جبل الوحش، مُذكرة تخرج مهندس دولة، جامعة قسنطينة 2013


- 1-2- أهداف القانون 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها:
 - الحد من حالات عدم إنهاء البنايات.
 - تحديد مطابقة البنايات المنجزة والتي هي قيد الانجاز قبل صدور القانون.
 - تحديد شروط شغل أو استغلال البنايات.
 - ترقية الإطار المبنى وإعطائه منظر جمالي مهيأ بانسجام.
 - $^{-}$ تأسيس تدابير ردعية من اجل احترام آجال البناء وقواعد التعمير.

1-3- وضعية البنايات الواردة ضمن القانون 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها:

وضح القانون مجموعة من حالات البنايات المعنية بالمطابقة وغير المعنية بالمطابقة وهي موضحة كالتالي:

1-3-1 البنايات المعنية بالمطابقة:

الشكل رقم (01) يوضح البنايات المعنية بالمطابقة



المصدر: إعداد الطالبة اعتمادا على مستخرج الجريدة الرسمية

[.] المادة 01 من القانون 01-01المؤرخ في 02 جويلية 012008 يحدد قواعد مطابقة البنايات واتمام إنجاز ها 01

أ- البنايات غير المتممة التي تحصل صاحبها على رخصة البناء: وهي البنايات التي تحصل صاحبها على رخصة بناء غير انه لم يتمكن من إتمام انجازها لسبب من الأسباب، وتنقسم هذه الحالة إلى قسمين: البنايات غير المتممة والمطابقة لرخصة البناء والبنايات غير المتممة وغير المطابقة لرخصة البناء. «تجدر الإشارة إلى أن رخصة البناء مقيدة بمدة محددة يجب مراعاتها، وما لم تتم أشغال البناء في المدة المحددة فإنها تعد ملغاة، مما يجعل البناء غير مشروع لأنه لم يراعي المدة المحددة. يكون طبيعة الطلب المقدم في هذه الحالة رخصة إتمام.

ب- البنايات التي تحصل صاحبها على رخصة البناء وهي غير مطابقة لأحكام الرخصة المسلمة: في هذه الحالة يكون مالك البناية قد انتهى من البناء، لكن مواصفات البناء لا تتطابق مع الرخصة الممنوحة له." أي أن البناية مخالفة لمحتوى رخصة البناء أو مخالفة لأدوات التعمير من حيث المخططات الوصفية أو المحيط أو الارتفاقات المحتملة." أطبيعة الطلب المقدم في هذه الحالة تكون شهادة المطابقة.

ج- البنايات المتممة والتي لم يتحصل صاحبها على رخصة بناء: أي البنايات التي يكون صاحبها قد أتم انجازها دون الحصول على رخصة بناء، ويرجع سب عدم الحصول عادة على رخصة البناء إلى غياب السند الرسمي للملكية، وفي هذه الحالة يكون طبيعة الطلب: رخصة بناء على سبيل التسوية.


د- البنايات غير المتممة التي لم يتحصل صاحبها على رخصة بناء: وهي البنايات التي يكون صاحبها لم يتم انجاز ها دون الحصول على رخصة بناء، بسبب غياب سند الملكية. طبيعة الطلب المقدم يتمثل في: رخصة إتمام على سبيل التسوية.

- كما أضافت المادة 18 من نفس القانون (08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها) شروط أخرى لتحقيق مطابقة البنايات وإتمام انجازها) شروط أخرى لتحقيق مطابقة البنايات وإتمام انجازها، وذلك من خلال مراعاة الحالات التالية:

12

¹ القانون 90-29 المؤرخ في 01 ديسمبر 1990 يتعلق بالتهيئة و التعمير ، المعدل والمتمم بالقانون 04 .

الشكل رقم (02) يوضح الاعتبارات الواجب أخذها عند تحقيق المطابقة



المصدر: إعداد الطالبة اعتمادا على مستخرج الجريدة الرسمية

الاعتبارات الواجب أخذها عند تحقيق المطابقة:

1-الطبيعة القانونية للوعاء العقاري: ويتعلق الأمر بملكية العقار، أي وجوب توفر سند الملكية لدى صاحب البناية، وهو شرط أساسي لتحصل المعني على الرخصة أو الشهادة المطلوبة.


2- احترام قواعد التعمير ومقاييس البناء: أي مطابقة مشروع البناية للمعابير المعمول بها في أدوات التعمير والبناء، بالإضافة إلى ضرورة توفر شروط البناء والوسائل المستعملة فيه.

3- تخصيصها أو استعمالها: أي يجب ألا يتنافى النشاط الممارس مع موقع البناية.

4- **موقع تواجد البناء وربطه بالشبكات:** وذلك من حيث تهيئة الموقع وتوفر شروط الربط بمختلف الشبكات والطرق.

1-3-2 البنايات غير المعنية بالمطابقة:

الشكل رقم (03) يوضح البنايات الغير معنية بالمطابقة



المصدر: إعداد الطالبة اعتمادا على مستخرج الجريدة الرسمية

أ- البنايات المشيدة في قطع أرضية مخصصة للارتفاقات ويمنع البناء عليها: أي وجود مانع قانوني يمنع بمقتضاه انجاز أشغال البناء، مثل البنايات المنجزة تحت أعمدة التيار الكهربائي عالي الضغط، أو المنجزة على ممر مخصص لشبكات المياه أو الأسلاك الهاتفية أو شبكة الصرف الصحي.

ب- البنايات المتواجدة بصفة اعتيادية بالمواقع والمناطق المحمية المنصوص عليها في التشريع المتعلق بمناطق التوسع السياحي والمواقع والمعالم التاريخية والأثرية، وبحماية البيئة والساحل بما فيها مواقع الموانئ والمطارات وكذا مناطق الارتفاقات المرتبطة بها. ج- البنايات المشيدة على الأراضي الفلاحية أو ذات الطابع ألفلاحي أو الغابية أو ذات الطابع الغابي باستثناء تلك التي يمكن إدماجها في المحيط العمران.

د- البنايات المشيدة خرقا لقواعد الأمن أو التي تشوه بشكل خطير البيئة والمنظر العام للموقع، ويتعلق الأمر بالبنايات العشوائية والفوضوية.

هـ البنايات التي تكون عائقا لتشييد بنايات ذات منفعة عامة أو مضرة لها والتي يستحيل نقلها، مثل البنايات المشيدة في قطع مخصصة لبناء محطات النقل والسكة الحديدية.

2- مفهوم التسوية:

هي تصحيح وضعية الملكية العقارية للبناء غير الشرعي وتصحيح وضعيته العمرانية بمعالجة المخالفات العمرانية ومنح صاحب البناء سندا يتطابق مع التشريع.

3- مفهوم شهادة المطابقة:

هي وثيقة تسلم لكل مستفيد من رخصة البناء عند انتهاء أشغال البناء والتهيئة والتي تبين مدى مطابقة الأشغال المنجزة مع أحكام رخصة البناء وهذا تطبيقا لأحكام المادة 75 من القانون و 20-90 المتعلق بالتهيئة والتعمير وكذا القانون رقم 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها المتعلق بمطابقة البنايات.

كما تعرف شهادة المطابقة على أنها وثيقة تعلن أن إنشاء البناء وحدوده وطبيعته ومظهره الخارجي مطابق لما حدد في رخصة البناء المتعلق به، وبالتالي تكون شهادة المطابقة محدودة ومحصورة في حدود النقاط المدروسة والمحددة من خلال أحكام رخصة البناء.

- 3-1 خصائص شهادة المطابقة:

تتميز شهادة المطابقة باعتبارها وسيلة للرقابة البعدية بعدة خصائص نذكر منها:

- وثيقة إدارية وذلك حسب الجهة الإدارية المصدرة لها المحددة قانونا في رئيس المجلس الشعبي البلدي أو الوالي أو الوزير المكلف بالتعمير كل في نطاق اختصاصه.
- وثيقة قانونية منظمة بموجب نصوص قانونية خاصة، وذلك في القانون 29-90 المتعلق بالهيئة والتعمير المعدل والمتمم، القانون 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإنهائها والمرسوم التنفيذي البنايات وإنهائها والمرسوم التنفيذي 15-19 المتعلق بتحديد كيفيات تحضير شهادة التعمير.
 - مقياس لرقابة مدى احترام المستفيد منها لمقتضيات وشروط الترخيص بالبناء.
- تقييد تسليم شهادة المطابقة بمدة محددة في القانون 30 يوم ابتداء من تاريخ طلب الشهادة. 1
 - من اجل تسوية العقار لابد من مراعاة معايير جد جو هرية وهي:
- 3-1-1- الصفة القانونية للقاعدة العقارية: ويقصد بها الطبيعة القانونية للأرض المقام عليها البناء، إن كانت ارض تابعة للأملاك العمومية أو ارض تعود ملكيتها للخواص، وتبعا لهذا التمييز يتم تحديد نوعية الأراضي التي تقبل البنايات المشيدة فوقها للتسوية، وعليه نميز بين نوعين من البنايات:
- البنايات المشيدة فوق أراض عمومية غير تابعة للأملاك العمومية ولا لمزارع فلاحيه عمومية: والتي تنقسم إلى:
- الأملاك العامة التابعة للأملاك الوطنية، بحكم طبيعتها وغرضها لا يمكن أن تكون محل ملكية خاصة، ومن ثمّ فان البناء على هذه الأراضي يعتبر بناء غير شرعي لا يقبل التسوية.

16

ادري رامي، احدادن صونيا 2015 «تسوية البناء غير المشروع على ضوء القانون 08_{-15} » مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق ، جامعة عبد الرحمان ميرة بجاية ، 111ص

- الأراضي التابعة لمزارع عمومية فلاحية، هذا النوع من الأراضي تحكمه نصوص خاصة ترمي جميعها إلى منع التصرف في هذا النوع من الأراضي التابعة للتسيير الفلاحي وعليه لا يمكن اكتسابها أو إيجارها حيث تكون طريقة استغلالها جماعية. تخضع لنفس الحكم المطبق على البناء المقام على الأراضي التابعة للأملاك العمومية بعدم قبولها للتسوية.

- الأراضي العمومية غير الأراضي المذكورة آنفا وهي التي تقبل وضعيتها للتسوية، ويميز بين ما إذا كان شغلها بدون سند أو رخصة وبين ما إذا كان شغلها بدون سند ولا.

رخصة وتبعا لذلك تختلف طريقة التسوية في كل حالة لا تطرح تسويتها أي إشكال تقني أو قانوني.

- البنايات المشيدة فوق أراض يملكها الخواص: في هذه الحالة يجب التفريق بين ما يلى:

إذا كان المعني مالكا للأرض وشيد البناء دون الحصول على رخصة، فيتعين التمييز بين ما إذا كانت في حوزة المعني بالأمر وثائق تثبت ملكيته للأرض وبين ما لم تكن بحوزته هذه الوثائق.

في الحالة الأولى تتم التسوية وتسلم له رخصة بناء لاحقة لان البناء قد تم تشييده، ويتعين على المالك أن يقوم بتقديم طلب رخصة البناء وتكون التسوية على أساس مطابقة البناية لمقاييس التعمير وقواعد البناء.


في الحالة الثانية تسلم له رخصة بعنوان التسوية، لكنها لا تقوم مقام سند الملكية، لذلك ينبغي عليه تصحيح وضعيته فيما يخص ملكية الأرض وذلك باللجوء إلى الموثق لتحرير عقد الملكية.

- 3-1-2 احترام قواعد التعمير ومقاييس البناء: يجب أن تراعى في عملية تسوية المباني الأمور التقنية من حيث احترام المباني لقواعد التعمير ومقاييس البناء، وفي هذه الحالة نميز بين:
- البنايات المطابقة لقواعد التعمير ومقاييس البناء: تسلم رخصة البناء بعنوان التسوية إذا أثبتت المصالح التقنية المختصة أن البناية مطابقة لقواعد التعمير ومقاييس البناء وذلك بمراعاة أحكام القانون المتعلق برخصة البناء ورخصة تجزئة الأراضي للبناء.
- البنايات التي يمكن أن تصبح مطابقة لقواعد التعمير ومقاييس البناء: وهي البنايات التي تتوفر على حد أدنى من قواعد التعمير ومقاييس البناء سواء قبل أو بعد انجاز الأشغال التي تجعلها مطابقة، ومن هنا يتم إصدار أمر بإتمام الأشغال مع منح مهلة لصاحب البناء لتنفيذ الأشغال. وبعد إجراء التعديلات اللازمة والتأكد من طرف المصالح التقنية من مطابقة البناية لقواعد التعمير تسلم له رخصة البناء بعنوان التسوية.
- * اشتراط مطابقة البناء لقواعد التعمير يهدف إلى القضاء على البنايات الفوضوية التي تمس بالوجه العام للمحيط وتؤدي إلى تشويهه.
- 3-1-3- تحديد الهدف من البناء واستعماله: يراعى في عملية تسوية البنايات الهدف من البناء، فإذا كان البناء مخصصا للسكن تسوى وضعيته، أما إذا كان الهدف منه ممارسة نشاط ما وكان هذا النشاط ينطوي على إزعاج فيتعين الفل في هذه الحالة بين العمل والبناية، فتسوى وضعية الأرض والبناء، أما النشاط فلا يرخص به حتى يتم التأكد من تغييره أو تعديله وجعله مطابق للنصوص القانونية المعمول بها.
- 3-1-4- الموقع الذي أقيم فيه البناء: البنايات المشيدة فوق مكان هيئة مرافقه لابد أن يتوفر على العناصر التقنية الضرورية للحياة لأجل تسويته، أما البنايات التي شيّدت على مكان لم تهيأ مرافقه فتترتب على عاتق الباني مهمة التكفل بأشغال التهيئة ويتحمل جميع المصاريف، وتمنح له مدة 12 شهرا لمباشرة الأشغال. في حالة اجتمعت في الحي عشر بنايات أو أكثر يتم إحداث جمعية بقرار من الوالي وتعتبر هذه الجمعية بمثابة الجهاز التنفيذي الذي يطبق عمليات تهيئة المرافق.

2-3-إجراءات طلب شهادة المطابقة:

3-2-1 التصريح بالمطابقة:

الشكل رقم (04) إعداد تصريح المطابقة



المصدر: إعداد الطالبة اعتمادا على مستخرج الجريدة الرسمية

تبدأ إجراءات التسوية كما بينها القانون 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها بإيداع تصريح من طرف المالك أو من أصحاب المشاريع لدى مصالح التعمير للمجلس الشعبي البلدي في مكان وجود البناية في خمس نسخ ضمن محرر نموذجي توفره البلديات يحتوي على ستة أقسام من المعلومات حددتها المادة 25 من القانون وهي:

- التعريف بالمصرح: يتم في هذا القسم ذكر المعلومات الخاصة بمالك البناية أو القائم أو اسم الشركة.

- التعريف بالبناية محل المطابقة: يشير في هذا القسم المصرح إلى نوع البناية غير الشرعية محل التسوية كما حددتها المادة 15 من القانون 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها .
- تحديد وثيقة تحقيق المطابقة المطلوبة: وتتعلق بحالة البناء أما رخصة إتمام، شهادة المطابقة، رخصة إتمام على سبيل التسوية أو رخصة بناء.
- القسمين الرابع والخامس يتضمنان الإشارة إلى تعهد المصرح باحترام الالتزامات التي يقتضيها إجراء تحقيق المطابقة.
- القسم السادس والأخير خاص بالإدارة ويتضمن رأي مصالح التعمير في طلب التسوية.

2-2-3 الملف الواجب إرفاقه مع التصريح بالمطابقة:

يتكون الملف المرفق مع التصريح بمطابقة البناية من سند الملكية أو شهادة الحيازة أو شهادة الترقيم المؤقت للقطعة المشيد عليها البناء، وأي وثيقة أو شهادة أو محضر بمخالفة لإثبات أن تشييد البناية سابق على تاريخ 03-08-2008 يضاف إليه الوثائق المحددة بالمادة 04 من المرسوم التنفيذي 09-154 المحدد لإجراءات تنفيذ التصريح بمطابقة البنايات وهي بحسب الحالة:

أ- بالنسبة للبنايات غير المتممة:

وهي البنايات التي لم تكتمل بها أشغال الواجهات والشبكات التابعة لها إذ يجب على المصرح أن يضيف في الملف المرفق وثيقة لتقييم آجال إتمام انجاز البناية محل التسوية يعدها مهندس معماري معتمد على ألا تتجاوز 12 شهرا بالنسبة للبنايات ذات الاستعمال التجاري أو الحرفي، و 24 شهر بالنسبة للحالات الأخرى. وان يدرج صورا فوتو غرافية للواجهات والمساحات الخارجية تأكيد الطابع الجمالي للبناية واندماجها ضمن المنظر العام للموقع الحضري.

ويضاف إلى الملف السابق بحسب المادة 04 من المرسوم 09-154 ما يلى:

- بيان وصفي للأشغال المرتقب انجازها يعده مهندس معماري معتمد بالنسبة للبنايات غير المتممة التي تحصل صاحبها على رخصة بناء ولم تحترم مدة الانجاز.
- مخططات الهندسة المدنية للأشغال التي تم انجازها ووثائق أخرى بيانية يعدها مهندس مدني بالاشتراك مع مهندس معماري تبين الأجزاء التي ادخل عليها التعديلات المخالفة بالنسبة للبنايات غير المتممة التي تحصل صاحبها على رخصة بناء ولم تحترم الأشغال الواجبة.
- وثائق مكتوبة وبيانية ومخططات للهندسة المدنية للبناية تبين الأجزاء غير المكتملة تعد بالشراكة بين مهندس معماري ومهندس مدني معتمدين بالنسبة للبنايات غير المتممة التي لم يتحصل صاحبها على رخصة بناء.

ب- بالنسبة للبنايات المتممة:

يجب على المصرح المعني في هذه الحالة أن يثبت في ملفه مظهر البناية وإتمام انجازها طبقا للمادة 02 من القانون 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها في فقرتها الرابعة بواسطة صور تبين الواجهات والمساحات الخارجية وان يدرج في ملفه بحسب الحالة:

- بالنسبة للبناية غير القانونية المتممة وغير المطابقة لرخصة البناء وهي الحالة التي لا يحوز فيها المصرح على شهادة المطابقة طبقا للمادة 09 من القانون 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها فيلزم بإدراج الوثائق البيانية المرافقة لرخصة البناء في ملف التسوية ومخطط الكتلة للبناية على سلم 1/500.
- بالنسبة للبناية غير الشرعية المتممة وغير الحائزة على رخصة البناء يضيف المصرح في ملفه للتسوية وثائق مكتوبة وبيانية ومخططات الهندسة المدنية للبناية معدة بالشراكة بين مهندس معماري ومهندس مدني معتمد وبيان وصفي للأشغال المنجزة.

3-2-3 إيداع التصريح بالمطابقة والملف على مستوى البلدية المختصة:

بعد استيفاء المصرح للملف المذكور يودعه مع طلب التسوية كما تم تبيينه على مستوى مصالح التعمير للبلدية المختصة مقابل وصل الاستلام، ويضيف في حالة طلب تسوية بناية تتضمن هذه الدراسة التحقيق في طلب التسوية ومدى تطابق البناء غير الشرعي مع قواعد التعمير، وتتم على مستويين:

أ-على مستوى مصالح التعمير البلدي:

يتولى أعوان البلدية المكلفين بالتعمير معالجة الطلب وزيارة البناية خلال 08 أيام من تلقي طلب التسوية من اجل معاينتها وتحرير محضر عدم مطابقة البناية على ضوء المعلومات التي تقدم بها المصرح، فإذا ما تصادفت عملية الزيارة مع ضبط المصرح ببناية غير متممة يستمر في الأشغال تعين على الأعوان المؤهلين غلق الورشة وإتباع ذلك بإجراءات المتابعة الجزائية طبقا للمادة 89 من القانون 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها .

يبين المحضر بصفة دقيقة حالة البناية ومكان وجودها مع إضافة كل المعلومات المتعلقة بتطابق أو مخافة البناية لقواعد البناء والتعمير في القطعة الأرضية المشيد عليها من الجل مساعدة السلطة المختصة على دراسة تحقيق المطابقة ، ليتم بعد ذلك موافاة رئيس المجلس الشعبي البلدي بأعمالهم، وبدوره هذا الأخير يعد ملفا يتكون من 04 نسخ عن تصريح المطابقة يتضمن رأي مصالح التعمير التابعة له في ملف التسوية ومحضر المعاينة المنجز ويرسله إلى مديرية التعمير والبناء على مستوى الولاية خلال 15 يوم من تلقى التصريح لينطلق المستوى الثاني من دراسة طلب التسوية.

ب- على مستوى مديرية التعمير والبناء على مستوى الولاية:

تلتزم مديرية التعمير والبناء بإتمام دراسة تحقيق المطابقة خلال شهر واحد من الاستلام وجمع الموافقات على تحقيق المطابقة من مصالح الأملاك الوطنية، الحماية المدنية، الأثار والمواقع المؤهلة والفلاحة على مستوى الولاية التي تلتزم بالرد في آجال 15 يوما وإلا اعتبر سكوتها قبولا.

بعد ذلك تعد مديرية التعمير والبناء هي الأخرى ملفا يشتمل على رأيها في التسوية ورأي المصالح التي تم استشارتها مع إرفاق مستخلص عن الدراسة والأعمال التقنية المطبقة يضاف إليها الملف الذي استلمته من رئيس المجلس الشعبي البلدي، ليتك إيداع الملف لدى الأمانة التقنية للجنة الدائرة باعتبارها الجهاز المكلف بالبت في تحقيق المطابقة.

ملاحظة حول توضيح القانون 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها:

استنادا على التعليمة الوزارية رقم 04 المؤرخة في 06-09-2012 تم تبسيط الملف التقني المنصوص عليه في المرسوم التنفيذي رقم 09-154 المؤرخ في 02-05-2009 المحدد لإجراءات تنفيذ التصريح بتحقيق مطابقة البنايات وعليه يمكن الاستغناء على دراسة الهندسة المدنية المتعلقة ب: 1

- البنايات الخاضعة بانتظام لمراقبة الهيئة التقنية لمراقبة البنايات.
- البنايات الفردية المبادر بها قبل صدور القانون رقم 04-05 المؤرخ في 14-08- البنايات الفردية المبادر بها قبل صدور القانون رقم 04-15 المتعلق بالتهيئة والتعمير باستثناء البنايات المستقبلة للجمهور.
- البنايات الفردية الحاصلة على رخصة المبادر بها بعد صدور القانون 04-05 المؤرخ في 14-08-2001.

- دراسة الملقات:

- البنايات التي يعد تسليم عقود التعمير الخاصة من اختصاص الوزير أو الوالي: تودع الملفات لدى المصالح التقنية المكلفة بالتعمير التابعة للبلدية.

ترسل ملفات البنايات التي يعد تسليم رخصة البناء الخاصة بها من اختصاص الوزير أو الوالي والمودعة والمسجلة لدى مصالح التعمير التابعة للبلدية مباشرة للدراسة إلى مديرية التعمير والبناء للولاية.

J .

اليوم الدر اسي المتعلق ب القانون 15-08بمديرية البناء و التعمير لو لاية البيض 1

- البنايات التي يعد تسليم عقود التعمير الخاصة من اختصاص رئيس المجلس الشعبي البلدي: تدرس ملفات البنايات التي يعد تسليم رخصة البناء الخاصة بها من اختصاص رئيس المجلس الشعبي البلدي بصفته ممثل للدولة أو البلدية من طرف المصالح التقنية التابعة للبلدية وترسل مباشرة إلى لجنة الدائرة، كما يجب أن ترسل نسخة من الملف للإعلام إلى مصالح التعمير التابعة للولاية.

فيما يتعلق بالبنايات التي تحمل خصوصيات يجب أن تدرس الملفات المتعلقة بها من طرف مديرية التعمير والبناء للولاية. تتمثل هذه البنايات في:

- البنايات ذات الاستعمال الصناعي أو التجاري بصفة عامة البنايات المستقبلة للجمهور.
- البنايات الخاضعة لأحكام تشريعية وتنظيمية متعلقة بالسياحة والتراث الثقافي، البنايات السكنية الفردية المنجزة.

- استقبال الملفات على مستوى البلدية:

نظرا للعدد الهام للطلبات يجب وضع شباك خاص على مستوى المصالح التقنية التابعة للبلدية لغرض استقبالها، وتسجيلها على سجل مخصص لهذا الغرض، حيث يجب قبول كل ملف كامل تم إيداعه في 05 نسخ، ترسل 4 نسخ مرفقة بمحضر التحقيق الميداني في 15 يوما التي تلي إلى مصالح التعمير التابعة للولاية أو لجنة الدائرة حسب طبيعة الملف، في حين يتم الاحتفاظ بنسخة على مستوى البلدية.

يجب أن تشير المصالح التقنية للبلدية عند الإمكان إلى الطبيعية القانونية لقطع الأراضي المعنية.

- دراسة الملفات على مستوى مديرية التعمير والهندسة المعمارية والبناء التابعة للولاية:

يجب تنصيب لجنة خاصة لدى مديرية التعمير والهندسة المعمارية والبناء تتكفل بدراسة الملفات، تتكون من ممثلي المصالح كما هو مبين في التعليمة ويمكن للجنة أن تستدعي أي ممثل للهيئات المعنية الذي من شانه مساعدتها في أشغالها.

- دراسة الملفات على مستوى لجان الدوائر:

يجب على لجنة الدائرة التي يرأسها حسب الحالة الوالي المنتدب أو رئيس الدائرة أو ممثليهم أن تبت في طلبات لتحقيق المطابقة أو إتمام الانجاز في اجل شامل قدره 03 أشهر بعد استلام الملفات.

يجب على لجنة الدائرة أن تعقد كل ما استلزم الأمر جلسات لدراسة الملفات وإرسالها في الآجال المحددة للبلدية المعنية القرارات الخاصة بها مع توضيح حسب الحالة الرأي بالموافقة، التحفظات أو أسباب الرفض.

3-2-4 البث في طلب تحقيق المطابقة:

أسندت في هذه الحالة مهمة البت في التسوية عن طريق تحقيق مطابقة البناية إلى لجنة الدائرة طبقا للمادة 32 من القانون 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها التي تنص على: " تنشا لجنة بالدائرة تكلف بالبت في تحقيق مطابقة البنايات بمفهوم أحكام هذا القانون"، وأحال بشأن تشكيلها وعملها إلى التنظيم الذي صدر بموجب المرسوم التنفيذي 09-155 المؤرخ في

20-05-02 المحدد لتشكيلة لجنتي الدائرة والطعن المكلفتين بالبت في تحقيق مطابقة البنايات وكيفيات سير هما.

حسب المادة 33 من القانون 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها فان لجنة الدائرة تقوم بعقد اجتماع لدراسة الملف المتعلق بطلب التسوية على أساس المعلومات المقدمة من طرف صاحب


التصريح، وآراء الهيئات والمصالح الإدارية التي تمت استشارتها، كما تعد اللجنة مؤهلة لان تأمر مصالح الدولة الكلفة بالتعمير على مستوى الدائرة أو البلدية المكلفة بالتعمير بالقيام بالخبرة التي تقررها، ويمكنها أيضا أن تستعين بأي شخص طبيعي أو معنوي يساعدها في إطار أشغالها.

كما يجب على هذه اللجنة من خلال در استها وتحليلها لهذه الملفات أن تأخذ بعين الاعتبار المسائل المذكورة في المادة 18 من نفس القانون.

وتبت لجنة الدائرة في غضون 03 أشهر ابتداء من تاريخ استلامها لملفات التسوية بعد تجميع كل الآراء الواردة من الهيئات المختلفة، في طلب تحقيق المطابقة، وتفصل في النهاية بإصدار قرار الموافقة أو قرار الموافقة المقيد بشرط أو الرفض. 1

أ- حالة الموافقة:

الشكل رقم (05) يوضح مراحل الموافقة على ملف المطابقة



المصدر: إعداد الطالبة اعتمادا على مستخرج الجريدة الرسمية

[.] المادة 41 من القانون 15-80المؤرخ في 20 جويلية 2008 يحدد قواعد مطابقة البنايات واتمام إنجازها 1

يترتب قبول لجنة الدائرة لطلب تحقيق مطابقة البناية غير الشرعية إرسال مقرر البت إلى رئيس المجلس الشعبي البلدي المختص من اجل تسليم المصرح سند المطابقة أو إخطار السلطة المختصة بتسليم السند إذا كان من اختصاصها وينتج عن هذه العملية الزام المستفيد القيام بالأعمال اللازمة لإتمام انجاز البناية مطابقة الأشغال.

- تسليم سندات تحقيق مطابقة البنايات: وهي السندات الإدارية المسلمة التي ترتب تسوية الوضعية العمرانية للبناء غير القانوني وترخص للمستفيد بحسب حالة البناية المتممة أو غير المتممة بإتمام انجاز عملية البناء ومطابقته مع احترام التزامات المنبثقة عن القانون 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها وقانون التعمير، وتتمثل هذه السندات في: 1

أ- بالنسبة للبنايات المتممة: تستفيد هذه البنايات في مفهوم المادة الثانية من القانون 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجاز ها يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجاز ها في فقرتها الرابعة من سندات تسوية الوضعية العمرانية التي يسلمها رئيس المجلس الشعبي البلدي طبقا للحالة المحددة بالمواد 20 و 21 من القانون 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجاز ها يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجاز ها وهي:

- شهادة المطابقة: طبقا المادة 20 من القانون 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها: يمكن أن يستفيد صاحب البناية المتممة والمتحصل على رخصة البناء ولكنها غير مطابقة لأحكام هذه الأخيرة من شهادة المطابقة.

- رخصه البناء على سبيل التسوية: وهي السند المسلم طبقا للحالة المذكورة بالمادة 21 من القانون 08 15 التي تنص على انه: يمكن أن يستفيد من رخصة البناء على

27

⁽ خوجة جمال الدين، مذكرة لنيل شهادة الماستر تخصص تسيير المدينة، جامعة محمد بوضياف المسيلة، 142

سبيل التسوية حسب الكيفيات المحددة بهذا القانون صاحب البناية والذي لم يتحصل من قبل على رخصه البناء.

ب- بالنسبة للبنايات غير المتممة: تستفيد أيضا البنايات غير المتممة من سندات التسوية طبقا للحالة المنصوص عليها بالمواد 19 و22 من القانون 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها وهي:

- رخصه إتمام الانجاز: وهي في هذه الحالة سند إداري يتضمن تسوية وضعية البناية غير المتممة مع الترخيص بأعمال البناء من اجل إتمام انجاز البناية التي انقضت آجال رخصتها، طبقا المادة 19 من القانون 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها التي تنص على: "عند انتهاء الأجل الممنوح، يمكن لصاحب البناية غير المتممة والمتحصل على رخصة البناء أن يستفيد من رخصة إتمام الانجاز وفقا للكيفيات المنصوص عليها في هذا القانون."

- رخصه إتمام الانجاز على سبيل التسوية: تحمل هذه الرخصة نفس مفهوم رخصة إتمام الانجاز وتختلف عنها فقط في أنها تسلم للبناية غير القانونية غير المتممة التي لم تحز مطلقا على رخصة بناء فقد قرر المشرع إمكانية استفادتها من أحكام تسوية وضعية الوعاء العقاري لما سبق وأحكام تحقيق المطابقة فقد نصت المادة 22 من القانون 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجاز ها يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجاز ها على: » يمكن أن يستفيد من رخصة إتمام الانجاز على سبيل التسوية حسب الشروط والكيفيات المنصوص عليها في هذا القانون صاحب البناية غير المتممة والذي لم يتحصل على رخصة البناء من قبل."

1- حالة الموافقة عند الانجاز برخصة:


نصت المادة 35 من القانون 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها على أن عندما يكون لمالك الوعاء العقاري أو لصاحب المشروع الذي شيدت عليه البناية عقد الملكية أو شهادة حيازة أو عقد رسمي أخر وعند مصادقه لجنه الدائرة على طلبه ترسل هذه الأخيرة الملف إلى رئيس المجلس الشعبي البلدي المعنى قصد إعداد إما

رخصه بناء على سبيل التسوية أو رخصة لإتمام انجاز البناية أعلاه أو شهادة تحقيق المطابقة وفق أحكام المواد20 21، 22 في هذه الحالة يطلب رئيس المجلس الشعبي البلدي المعني من صاحب تصريح استيفاء الملف طبقا للأحكام المذكورة والأحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بها.

2- حالة الموافقة عند الانجاز بدون رخصة:

نصت المادة 36 من القانون 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها على أن"... في حاله شيدت البناية في إطار التجزئة دون غيرها تأمر اللجنة الدائرة بتحقيق عقاري بتحديد الطبيعة القانونية للعقار ... "وهنا يمكننا أن نميز بين حالتين:

الشكل رقم (06) التحقيق العقاري لملف المطابقة



المصدر: إعداد الطالبة اعتمادا على مستخرج الجريدة الرسمية

الحالة الأولى: تتمثل في إعداد ملف لتسوية الوضعية بالنسبة لحالة البناية المنتهية أو قيد الانجاز والمشيدة فوق ارض عمومية وسواء كانت تابعة للأملاك الخاصة للدولة أو أملاك البلدية مع تسليم صاحب البناية أسانيد إدارية والتي لا ترقى إلى رتبة عقد إداري ناقل للملكية مسجل ومشهر ؛ فأول خطوه للتسوية تبدأ بالتحقيق العقاري.


الحالة الثانية: حالة البناية المنتهية أو قيد الانجاز المشيدة فوق ارض ذات ملكية خاصة هي حالة لم يتطرق لها المشرع وهي حالة عدم وجود سند ملكية للأرض التي شيد فوقها

البناء أو هو قيد الانجاز على الأرض ملك خاص، غير انه بالرجوع إلى القانون رقم 200 المؤرخ في فيفري 2007 المتضمن تأسيس إجراء لمعاينة حق الملكية العقارية وتسليم سندات الملكية عن طريق تحقيق عقاري من اجل الحصول على سند ملكية الأرض وذلك طبقا لنص المادة

04 من القانون رقم 07 المؤرخ في 27 فيفري 2007 في أن يمكن كل شخص طبيعي أو معنوي ممارسه حيازة على عقار سواء بنفسه مباشرة أو بواسطة شخص أخر أو يحوز سند الملكية كما هو مبين في المادة 02 أن يطلب فتح تحقيق عقاري لمعاينة حق ملكية وتسليمه سند ملكية.

وبعد إعداد ملف تسوية الوضعية يتم إعادة الملف ويتضمن نسخة من وثيقة العقد الرسمي المذكور من قبل لجنة الدائرة خلال 06 أشهر من تاريخ تحرير العقد الرسمي إلى إدارة البلدية لغرض إما إعداد رخصة بناء على سبيل التسوية فيما يخص البنايات المنتهية وليس لها رخصة بناء مسبقة أو إعداد رخصة إتمام الانجاز فيما يخص البنايات غير المنتهية.

ب- حالة الرفض: الشكل رقم (07) عدم الموافقة على ملف المطابقة



المصدر: إعداد الطالبة اعتمادا على مستخرج الجريدة الرسمية

وهي الحالة التي نصت عليها المادة 45 من نفس القانون على أن: في حالة الرفض وبعد استلامها نتائج تحقيق والقرارات المتخذة بشأن البناية موضوع التصريح تقوم لجنة الدائرة بإرسالها إلى رئيس المجلس الشعبي البلدي المعني في اجل شهر واحد ويجب على رئيس المجلس الشعبي البلدي تبليغ المصرح برفض لجنة الدائرة المعلل في اجل على رئيس المجلس الشعبي البلدي تبليغ المصرح برفض لجنة الدائرة المعلل في اجل 15 يوما بعد استلامه.

ويمكن للمصرح أن يودع طعنا مكتوبا لدى لجنة الطعن في اجل 30 يوما من تاريخ تبليغه قرار الرفض ويودع الطعن مرفوق بتبريرات قرار لجنة الدائرة لدى لجنة الطعن لتلتزم اللجنة البت فيه في اجل لا يتجاوز 30 يوما ابتداء من تاريخ الإيداع. 1

جوي 32

المادتين 48,49 من القانون 15-08المؤرخ في 20 جويلية 2008 يحدد قواعد مطابقة البنايات واتمام إنجاز ها.

وعند الانتهاء من أعمال التحقيق ودراسة الطعون المقدمة لها تبلغ لجنة الطعن قرارها الى لجنة الدائرة وعلى أساس هذا القرار تفصل اللجنة الدائرية بصفة نهائية في طلب تحقيق المطابقة وتسلمه للمعنى. 1

ج- حالة الموافقة بشرط:


في هذه الحالة تكون الموافقة موقوفة بشرط وهو ما تم تسجيله من تحفظات من طرف لجنة الدائرة من خلال الوثائق والمخططات البيانية والمحاضر الموجودة في الملف بالإضافة إلى التحفظات التي تسجل أثناء الزيارات التي تقوم بها لجنة الدائرة أو تأمر بها الهيئات التقنية المختصة مثل الهيئة التقنية لمراقبة البناء.

وطبقا لنص المادة 44 من القانون 80-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها فان رئيس المجلس الشعبي البلدي يقوم بتبليغ المعني كتابيا بالتحفظات المسجلة من قبل أعضاء لجنة الدائرة وتطلب منه رفعها خلال الأجال المحددة من قبل اللجنة، وبعدما يتم تبليغ المعني من قبل رئيس المجلس الشعبي البلدي وتعطى المهلة القانونية المحددة لتنفيذ واستدراك التحفظات المنصوص عليها من قبل اللجنة للمعني، تعد زيارة ميدانية من طرف القسم الفرعي للبناء والتعمير لورشة مكان تواجد البناية للتأكد من مدى مطابقة البناء طبقا لما جاء في تحفظات لجنة الدائرة وتحرير محضر لهذا الغرض وتعلم به لجنة الدائرة لتثبت موافقتها على ذلك وترسله لرئيس المجلس الشعبي البلدي المختص إقليميا لتسلم عن المعني وثيقة تحقيق المطابقة والتي تكون إما رخصة بناء أو شهادة الانتهاء من الأشغال.

-

المادتين 50_{-} 51 من القانون المؤرخ في 20_{-} 50 جويلية 200_{-} 8 يحدد قواعد مطابقة البنايات واتمام إنجاز ها.

الشكل رقم (08) الموافقة بشروط على ملف المطابقة



المصدر: إعداد الطالبة اعتمادا على مستخرج الجريدة الرسمية

4- العقوبات المقررة لمخالفة شهادة المطابقة: لا يكفي الحصول على شهادة البناء لضمان احترام القواعد المتعلقة بالتهيئة والتعمير، وإنما يجب أن تكون الأعمال المنجزة سواء المتممة أم لا، مطابقة للمشروع المرخص القيام به في الرخصة والتحقق من ذلك يستوجب الحصول على شهادة المطابقة وهذا لا يعني أن هذه الأخيرة تخلو من الالتزامات، فكل إخلال بالقواعد المنظمة الشهادة المطابقة يعد جريمة يعاقب عليها، وعلى هذا قد حدد المشرع الجرائم المتعلقة بشهادة المطابقة بموجب القانون 80-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإنمام انجازها الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإنمام انجازها الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإنمام انجازها، وتتمثل أساسا فيما يلي:

- كل من يشغل أو يستغل بناية قبل تحقيق مطابقتها التي تثبت بشهادة المطابقة.
 - عدم التصريح بالبنايات غير المتممة أو التي تتطلب تحقيق المطابقة.
 - كل من لا يقوم بتحقيق مطابقة البناية في الأجل المحدد.
 - كل من لم يقدم طلب شهادة مطابقة بعد اتمام الاشغال .

- كل من يستأنف اشغال البناء قبل تحقيق مطابقتها.

ولهذا كرس القانون رقم 80-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها، حماية خاصة لشهادة المطابقة باعتبارها ذات أهمية كبرى، والتي يتعين على المستفيد من رخصة البناء أن يطلبها في غضون الثلاثين يوما الموالية لانتهائه من أشغال البناء، ولهذا يعاقب من لا يقوم بتحقيق مطابقة البناية عن طريق استخراج شهادة مطابقته في الأجل المحدد بغرامة مالية من عشرة آلاف دينار (10.000 دج إلى خمسين ألف دينار (20.000 دج) وفي حالة العود، تتضاعف الغرامة أ. كما يعاقب بغرامة مالية من خمسة آلاف دينار (20.000)، كل من يشغل أو لا يقوم بتحقيق مطابقة البناية في الأجل المحدد 2 .

ويعاقب بغرامة مالية تتراوح ما بين عشرين ألف دينار (20.000 دج إلى خمسين ألف دينار (50.000 دج) كل من يشغل أو يستغل بناية قبل تحقيق مطابقتها التي تثبت بشهادة المطابقة، يمكن الجهة القضائية أن تأمر بإخلاء الأماكن فورا وفي حالة عدم امتثال المخالف، يمكن أن يصدر ضده حكم بعقوبة الحبس لمدة ستة (60) أشهر إلى اثني عشرة شهرا، وتضاعف الغرامة. ويعاقب بغرامة مالية من مائة ألف دينار (100.000) دج) إلى ثلاثة مئة ألف دينار (300.000 دج) ، كل من لا يصرح ببناية غير متممة أو تتطلب تحقيق المطابقة، وفي حالة علم امتثال المخالف، يمكن الأمر بهدم البناية والمصاريف على عاتق المخالف.

المادة 92 من القانون 15-80المؤرخ في 20 جويلية 2008 يحدد قواعد مطابقة البنايات واتمام إنجازها .

 $^{^{2}}$ المادة 81 من القانون 15-80المؤرخ في 20 جويلية 2008 يحدد قواعد مطابقة البنايات واتمام إنجازها 2

 $^{^{6}}$ المادة 83 من المرسوم التنفيذي رقم 15-19 المؤرخ في 4 25 يناير سنة 2015 الذي يحدد كيفيات تحضير عقود التعمير و تسليمها.

5- المراسيم التنفيذية التابعة للقانون 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها:

- 1- المرسوم التنفيذي رقم 09-154 مؤرخ في 2 ماي 2009 يحدد إجراءات تنفيذ التصريح بمطابقة البنايات الجريدة الرسمية رقم 27 الصادرة بتاريخ 6 ماي 2009
- 2 المرسوم التنفيذي رقم: 99-155 مؤرخ في 2 ماي 2009 يحدد تشكيلة لجنتي الدائرة والطعن المكافتين بالبث في تحقيق مطابقة البنايات وكيفية سير هما الجريدة الرسمية رقم 27 الصادرة بتاريخ 6 ماي 2009.
- 3- المرسوم التنفيذي رقم: 156/09 مؤرخ في 02 ماي 2009 يحدد شروط وكيفيات تعيين فرق المتابعة والتحقيق في إنشاء التجزئات والمجموعات السكنية وورشات البناء وسيرها.
- 4 المرسوم التنفيذي رقم: 276/09 مؤرخ في 30 أوت 2009 يتعلق بالبطاقة الوطنية لعقود التعمير والمخالفات المتعلقة بها وكذا كيفيات مسكها ج. ر رقم 50 الصادرة في 02 سبتمبر 2009.
- 5- المرسوم التنفيذي رقم 09-307 مؤرخ في 22 سبتمبر 2009 يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 176/91 المؤرخ في 28 ماي 1991 الذي يحدد كيفية تحضير وتسليم عقود التعمير الجريدة الرسمية رقم 55 الصادرة بتاريخ 27 سبتمبر 2009.
- 6- القرار الصادر في 23 جويلية 2009 يحدد النظام الداخلي لاجتماعات لجنة الدائرة ج. ر رقم: 55 الصادرة في 27 سبتمبر 2009.
 - 7-القرار الوزاري المتعلق بتعيين الأعوان المؤهلين التابعين لمديرية التعمير والبناء.
- 8- التعليمة الوزارية المتعلقة بإجراءات تطبيق أحكام القانون رقم 08/15 صادرة في
 10 سبتمبر 2009.

الخلاصة:

جاء هذا الفصل لإعطاء صورة توضيحية لمحتوى القانون 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها بإبراز تعريفه، أهدافه، مختلف البنايات الواردة في مضمونه سوآءا المعنية بالمطابقة او غير المطابقة بالإضافة الى مراحل سير عملية تسوية البنايات وكذا العقوبات المقررة للمخالفات وأخيرا المراسيم التنفيذية المتعلقة بهذا القانون.

لذلك يعتبر القانون 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها آلية فعالة لتسوية الوضع العقاري بالجزائر، بالإضافة إلى أن هذا القانون ذو صلاحيات محدودة تهدف الى حل جزء من مشكلة البنايات غير المكتملة وهي تلك المشيدة قبل 2008 فقط وغياب ورشات العمل التوعوية بأهمية القانون عرقلت نتائجه الحقيقية حسب آراء اللجنة المختصة والمسؤولين عن تنفيذ هذا القانون.

الفصل الثاني

الرراسة التحليلية لمدينة البيض

تمهيد:

يأتي التطور المورفولوجي للمدينة بفعل عوامل متعددة أهمها النمو السكاني والتوسع المكاني للمدينة الأم، للتحول في النهاية إلى مدينة كبيرة ملتحمة مع بعضها.

الوسط الحضري أو البيئة الحضرية التي تعتبر عنصرا فعالا يتطور مع مرور الزمن هذا ما يميزها ويساعدها على ديمومة وظائفها التي جعلت منها مكانا لمبادلات لمختلف أنواع العلاقات وبالتالي فان قوتها الحقيقية تكمن في قدرتها على الحفاظ على تناسق جميع مكوناتها الحضرية والبيئية على غرار نشاطات الإنسان.

وجاء هذا الفصل ليلقي نظرة شاملة وتحليلية عن مدينة البيض بما يتماشى وموضوع الدراسة بمعالجة خصائصها الطبيعية (الموقع) إلى جانب دراسة تطورها البشري والعمراني.

I. التعريف بمنطقة الدراسة:

1. ولاية البيض:

تقع ولاية البيض في الجنوب الغربي الجزائري وهي إحدى ولايات السهوب العليا الغربية بارتفاع يقدر ب 1400 متر عن سطح البحر، تتربع على مساحة تعادل 71696 كلم²، تنقسم إلى 08 دوائر و22 بلدية، تتشكل من ثلاثة أقاليم:

سهوب عليا في الشمال، أطلس صحراوي وجبال كسال في الوسط أما جنوبا فتمثل منطقة شبه صحراوية.

2. بلدية البيض:

ارتقت بلدية البيض إلى مصاف ولاية إثر التقسيم الإداري في 40-02-1984، تقدر مساحة بلدية البيض ب 463,50 كلم², تعدادها السكاني يقدر ب 463,50, حيث يقدر عدد سكان مدينة البيض (المجمعة الرئيسية) ب 4484 ساكن، المجمعات الثانوية 4484 ساكن وعدد سكان المناطق المبعثرة ب 3900 ساكن. (إحصائيات 2022)

الموقع الإداري لبلدية البيض:

تتمثل حدودها الإدارية فيما يلى: (الخريطة رقم 01)

شمالا: بلدية الرقاصة وبلدية الشقيق.

جنوبا: بلدية الكراكدة وبلدية عين العراك.

شرقا: بلدية استيتن وبلدية الغاسول.

غربا: بلدية المحرة وبلدية الكاف الأحمر.


- تمثلت عينة الدراسة في مدينة البيض و تتمثل حدودها في: (الخريطة رقم 02) شمالا: مكثر.

جنوبا: المشرية الصغرى، وافق.

شرقا: الحوض.


غربا: الذراع الاحمر.

الخريطة رقم (01) الموقع الإداري لبلدية البيض



المصدر: إعداد الطالبة

الخريطة رقم (02) موقع منطقة الدراسة - مدينة البيض-



المصدر: Google Earth + إعداد الطالبة

II. الدراسة السكانية لمدينة البيض:

تعد دراسة البيانات السكانية أمرا أساس أي بحث لأنها معطيات جوهرية في ديناميكية وتطوير المدينة.

1. تطور السكان:

يقدر عدد سكان بلدية البيض ب 134118 نسمة 1.

الجدول رقم (01) تطور سكان بلدية البيض.

عدد السكان	السنوات
44925	1987
64628	1998
91632	2008
134118	2022

المصدر: مديرية البرمجة و متابعة الميزانية 2022

تضم بلدية البيض لوحدها تقريبا نصف مجموع سكان الولاية، فهي موطن ل 40 بالمائة من سكان الولاية، فهي موطن ل 44 بالمائة من سكان الولاية، حيث نلاحظ أن مجموع عدد سكان البلدية قد ارتفع من 44925 سنة 7982 الي 64628 سنة 1998 ليصل عدد السكان سنة 2022 الى 134118، كون البلدية تمثل مركز التكتل الرئيسي من خلال وظيفتها الإدارية والخدمات.

43

¹ مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية

2. معدل النمو:

نلاحظ أن النمو الديمغرافي لمدينة البيض لم يتجاوز عتبة 4 %حيث تراوح بين 2,69 % و 3,85 % المسجل كأعلى معدل سنة 1987 ليتراجع في سنة 2022 الى 3,69 %. الجدول رقم (02) معدل نمو سكان بلدية البيض.

2022	2008	1998	1987	77 c
				السكان
3,69	2,69	3,50	3,85	معدل
				النمو

المصدر: مديرية البرمجة و متابعة الميزانية، 2022

3. الكثافة السكانية:

قدرت الكثافة السكانية سنة 2022 ب 318,14 نسبة 5,86 % وهي تختلف من منطقة إلى أخرى حيث ترتفع بالأحياء الفوضوية بسبب تداخل السكنات وتنخفض بالأحياء الأكثر تنظيما.

الجدول رقم (03) الكثافة السكانية بمدينة البيض.

الكثافة السكانية	عدد السكان	
318,14ن/كلم²	125734	مدينة
% 5,86	123/34	البيض

المصدر: مديرية البرمجة و متابعة الميزانية 2022

4. نسبة التحضر:

تقدر نسبة التحضر بمدينة البيض 93.75 %، هي نسبة مرتفعة مر هونة بالعدد المعتبر للسكان القاطنين بالمنطقة (125734 ساكن).


III. الدراسة العمرانية لمدينة البيض:

1. مراحل التوسع العمراني لمدينة البيض:

لقد مرت مدينة البيض بعدة مراحل تاريخية حتى وصلت إلى وضعيتها الحالية، ويمكن تقسيم مراحل تطور ها العمراني إلى: 1

- المرحلة الأولى 1853-1880: وهي مرحلة التأسيس والنشأة، تم إنشاء أول نواة استعمارية على الضفة الغربية للواديين (واد الدفة – واد مريرس)، وذلك بإنشاء ثكنة عسكرية من قبل المستعمر. تميزت هذه الفترة ب: استعمال القرميد لتغطية، استعمال الآجر المملوء والارتفاع يكون محدود. بلغ عدد سكان هذه المرحلة 600 نسمة.


الشكل رقم ((99 المرحلة الأولى للتطور العمراني (1853-1880)



المخطط التوجيهي للتهيئة و التعمير 2008 + معالجة الطلبة

¹ المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير 2008


- المرحلة الثانية 1880-1902: تشكلت المدينة بنظام عمراني شطرنجي منتظم، وشهدت المنطقة توسع مستمر للنسيج العمراني في الجهة الشرقية للنواة الأولى بظهور حي القرابة الذي يعد النواة الأولى للمدينة. حيث بلغ عدد السكان في هذه المرحلة 1600 نسمة، تميزت هذه الفترة بنزوح سكان بني ميزاب والتجار اليهود. الشكل رقم ((10 المرحلة الثانية للتطور العمراني (1880-1902).



المخطط التوجيهي للتهيئة و التعمير 2008 + معالجة الطلبة

- المرحلة الثالثة 1902-1945: عرفت المدينة توسع عشوائي غير مستمر وذلك بسبب انقطاع النسيج العمراني لتجاوز العائق الطبيعي المتمثل في الواد مشكلة قطب نمو جديد و هو حي القرابة في الجهة الشمالية. هذا التوسع يعد اكتساح لمساحات من الأراضي بسبب الحاجة الماسة للسكن، وبلغ عدد سكان هذه المرحلة 13621 نسمة.

الشكل رقم (11) المرحلة الثالثة للتطور العمراني (1902-1945)



المخطط التوجيهي للتهيئة و التعمير 2008 + معالجة الطلبة

- المرحلة الرابعة 1945- 1962: شهدت المدينة نمو عمراني مستمر بشكل عشوائي وامتداد النسيج العمراني نحو شمال الواد وتوسعت باتجاه واحد بشكل خطي، حتى اصطدمت الكتلة العمرانية بالواد الذي أعاق نموها حيث نتج عنها ظهور التجمعات السكانية الشعبية على غرار حي اللوز وحي الصديقية بنمطهما المعماري والعمراني الفوضوي ذو الطابع الريفي، وكان النمو في هذه المرحلة غير مخطط. بلغ عدد السكان في هذه المرحلة حوالي 28176 نسمة.


الشكل رقم (12)المرحلة الرابعة للتطور العمراني (1945-1962)



المخطط التوجيهي للتهيئة و التعمير 2008 + معالجة الطلبة

- المرحلة الخامسة 1962- 1984: عرفت هذه المرحلة نمو غير مستمر وبطريقة عشوائية، واتخذ التوسع اتجاه واحدا ناحية الجنوب مشكلة قطب عمراني محيط بالنواة الأولى للمدينة. كما عرفت المرحلة ظهور الدراسات العمرانية والتوجيهية سنة 1972 وإنشاء السد الأخضر سنة 1974 الذي يعتبر الحاجز الطبيعي للنمو العمراني. هذا وقد بلغ عدد سكان هذه المرحلة 41190 نسمة.


الشكل رقم (13)المرحلة الخامسة للتطور العمراني (1962-1984)



المخطط التوجيهي للتهيئة و التعمير 2008 + معالجة الطلبة

- المرحة السادسة 1984- 1994: اتسمت هذه المرحلة بنمو عمراني كبير بشكل عشوائي تراكمي، واستمر التحام النسيج العمراني داخل السد الأخضر الذي كان يمثل حاجز النمو وتوسعت بشكل خطي في كل الاتجاهات بظهور الأحياء المخططة وغير المخططة. كما ميز هذه المرحلة ظهور نمط جديد من السكن وهو السكن الجماعي في كل من حي النصر وحي 48 مسكن، حيث بلغ عدد سكان هذه المرحة 65000 نسمة.


الشكل رقم (14) المرحلة السادسة للتطور العمراني (1984-1994)



المخطط التوجيهي للتهيئة و التعمير 2008 + معالجة الطلبة

- المرحلة السابعة 1994- 2008: شهدت المدينة نموا عمر انيا كبير ا وتوسعت بشكل غير مستمر وذلك بتجاوز الحاجز السد الأخضر بنمو متعدد الاتجاهات وظهور أقطاب جديدة عمر انية من الجهة الشمالية متمثلة في سكنات جماعية بكل من حي بن حمودة وأولاد يحي، بلغ عدد السكان في هذه المرحلة 847487 نسمة.


الشكل رقم (15) المرحلة السابعة للتطور العمراني (1994-2008)



المخطط التوجيهي للتهيئة و التعمير 2008 + معالجة الطلبة

- المرحلة الثامنة 2008-2016: تعتبر هذه المرحلة منعرجا هاما في تطوير المدينة، حيث امتد التوسع غير المستمر في عملية تكثيف الجيوب الفارغة داخل المدينة نتج عنه عدة أقطاب عمرانية لا تخضع لنظام هندسي سوى اكتساح مساحات من الأراضي بسبب الحاجة الماسة للسكن، عرفت هذه المرحلة أيضا إطلاق المراجعة الثانية للمخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير. هذا وقد بلغ عدد سكان هذه المرحلة 109145 نسمة.

الشكل رقم (16) المرحلة الثامنة للتطور العمراني (2008-2016)



المخطط التوجيهي للتهيئة و التعمير 2008 + معالجة الطلبة


2. تقسيم المدينة إلى قطاعات:

من اجل التمكن من التحكم في المجال الحضري، تم تقسيم المدينة إلى سبع قطاعات بالاعتماد على خصائص ومزايا السير العملي للمدينة، وأساس تطوير واستهلاك الحيز الحضري باستثناء الحدود الموضوعة عند تقاطعات الوديان والطرق المهيكلة.

- القطاع الأول: يقع في وسط المدينة على امتداد واد البيوض، المتجه نحو الشمال الغربي يشمل النواة الأولى للمدينة وكذلك معظم التجهيزات الإدارية، الثقافية، الخدماتية والرياضية ويضم الأحياء التالية: حي القرابة، حي واد الفران، مركز المدينة وكلها سكنات فردية.
- القطاع الثاني: يقع غرب القطاع الأول على امتداد الطريق الوطني رقم 06 باتجاه ولاية سعيدة، ويضم: حي اللوز، وحي قصر بن خيرة وهي سكنات فردية.
- القطاع الثالث: يقع شرق القطاع الأول ويشمل الأحياء التالية: حي الصنوبر، حي العمارات الحمراء، حي 20اوت ويضم سكنات فردية وأخرى جماعية.
- القطاع الرابع: يقع شرق القطاع رقم 03 يشمل الأحياء: سيد الحاج بحوص، حي العناصر، حي القدس وكلها سكنات فردية.
- القطاع الخامس: يقع جنوب القطاع الأول وهي سكنات فردية، ويضم الأحياء التالية: حى التوفير، حى السعادة.
- القطاع السادس: يقع جنوب القطاع الخامس وهو عبارة عن سكنات فردية وأخرى جماعية ويضم: حى المستشفى، حى 220مسكن، حى الحياة.
- القطاع السابع: يضم المناطق الجديدة، وهو عبارة عن سكنات مختلطة بين السكن الفردي والجماعي ويضم كل من حي أو لاد يحي وحي الشهداء. 1

المخطط التوجيهي للتهيئة و التعمير 1

الشكل رقم (17) تقسيم القطاعات الموجودة في المدينة.



المخطط التوجيهي للتهيئة و التعمير 2008 + معالجة الطلبة


3. عوائق التوسع العمراني:

عرفت مدينة البيض نمو عمراني سريع أدى إلى استهلاك كبير للمجال، استنفذت من خلاله الأراضي القابلة للتعمير في جهة واحدة (طريق افلو) وذلك لتعدد العوائق المحيطة بالمدينة.

لتسهيل عملية إبراز العوائق سنقوم بتقسيم المدينة إلى أربعة أجزاء. أ.

عياشي فاطمة الزهراء، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر، دراسة التنظيم المجالي للتوسعات الحضرية الجديدة
 حالة البيض- 2017

الشكل رقم (18) تقسيم المدينة إلى أجزاء لدراسة عوائقها



المخطط التوجيهي للتهيئة و التعمير 2008 + معالجة الطلبة

- الجزء الأول: موقعه (شمال شرق) المدينة، تحد المدينة في هذا الجزء مجموعة من أراضي الخواص الزراعية، حيث تأخذ مساحة كبيرة، بالإضافة إلى واد الشرقي وجزء من الحزام الأخضر الذي تفرع في المنطقة. أما بخصوص أراضي الدولة فهي عبارة عن مناطق سهبية ومن حيث العوائق الاصطناعية فوجود المطار على بعد
- (4 كلم) في اتجاه طريق الحوض والمفرغة العمومية على بعد (1 كلم) في اتجاه طريق الرقاصة.
- الجزء الثاني: موقعه (جنوب شرق) المدينة، هي منطقة تحوي سلسلة جبلية حيث يفصل بين هذه السلسلة والحدود العمرانية الحزام الأخضر المحيط بها والمساحات الزراعية وهي مدعمة من طرف الدولة.
- الجزء الثالث: موقعه (شمال غرب) المدينة، في اتجاه الطريق الرابط بين مدينتي البيض وسعيدة ويعتبر من أصعب المناطق في المدينة لتواجد مجموعة من الجبال التي تشكل الجدار الحاجز أمام أي نزوح، مساهمة في فصل النسيج العمراني وتوسعه ويلتقي فيه الواديين الكبيرين (واد مريرس واد الخناق) وجزء من الحزام الأخضر. وفيما يخص أراضي الدولة فهي عبارة عن مساحات مملوءة بالتصدعات الكبيرة والوديان ويصعب تخصيصها للتعمير.
- الجزء الرابع: موقعه (جنوب غرب) المدينة، في اتجاه الطريق الرابط بين البيض وبلدية المشرية الصغرى، حيث تتوسط هذه الطريق ثكنة عسكرية تبعد عن النسيج العمراني بحوالي 3 كلم. تعد المنطقة كاملة ملكا للخواص.

الشكل رقم (19) العوائق الموجودة في مدينة البيض



المخطط التوجيهي للتهيئة و التعمير 2008 + معالجة الطلبة

من خلال در اسة مختلف عوائق التوسع، تبين أن مدينة البيض تقع بين مجموعة من الجبال المتسلسلة في منطقة منخفضة الارتفاع ما يساهم في زيادة حجم الأودية أثناء تساقط الأمطار، بالإضافة إلى طغيان الملك الخاص للعقار وتطويق المدينة وعرقلة نموها بسبب تواجد الحزام الأخضر.

- تتوسع المدينة نحو الجنوب الشرقي كونه المتنفس الوحيد رغم وجود الحزام الأخضر ما أدى إلى خلق جيوب وفراغات عمرانية.
- تواجد للأراضي الزراعية ملك الخواص وعوائق التعمير في الجهة الشرقية الذي يجعلها غير قابلة للتوسع كما هو الحال في الجهة الجنوبية الغربية بوجود الثكنة العسكرية والحزام الأخضر وملك الأرض للخواص.

4. الإطار المبنى:

يعبر عن كل ما هو مبني مهما كانت طبيعته وشكله ووظيفته، حسب الغرض الذي أنشئ من اجله، ويتكون من السكنات والتجهيزات.

1-4 السكن:

يعد من أهم المكونات داخل المدينة واحد العناصر المساهمة في الديناميكية العمرانية. ينقسم السكن بمدينة البيض إلى عدة أنواع حيث يغلب عليه الطابع الفردي وهذا راجع لتقاليد المنطقة وما فيها من استقلالية وخصوصية للفرد.

ويقدر إجمالي المساكن ببلدية البيض بنحو 32032 وحدة سكنية منها 26773 وحدة حضرية. كما يبلغ معدل شغل المسكن ب 4,59 شخص للمسكن.

الجدول رقم (04) عدد السكان ومعدل شغل المسكن ببلدية البيض

TOL		المساكن			375	
IOL	المجموع	الريفية	الحضرية		السكان	
4,59	32032	5259	26773		125734	بلدية البيض

المصدر: مديرية البرمجة و متابعة الميزانية، 2022

2-4 نمط المساكن:

■ السكن الفردي: يتوزع في كل القطاعات العمر انية للمدينة والتي تضم بدور ها نوعين من المساكن، سكن فردي موروث من عهد الاستعمار وأخر حديث البناء حيث يكمن الاختلاف بينهما في نوع مادة البناء والطابع المعماري، تقدر ب 21394 سكن بنسبة 66,79 % من مجموع مساكن المدينة.

الجدول رقم (05) نمط المساكن

عدد المساكن	النسبة المئوية	نمط المسكن
21394	66,79	الفردي
10638	33,21	الجماعي

المصدر: مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية + معالجة الطالبة

4-3 معدل شغل الغرفة:

إن المساكن في البلدية متوسطة الحجم حيث أن المساكن المكونة من غرفتين وثلاث غرف تمثل أكثر من 65% من العدد الكلى للمساكن.

مجموع عدد الغرف لمساكن البلدية حسب إحصاء 2008 هو 15080 غرفة. معدل الإشغال لكل غرفة في عام 2008 هو 2.3 شخص. وهو أقل من معدل الولاية البالغ 2.4 فرد.

الجدول رقم (06) معدل شغل الغرفة

ТОР	المجموع	غیر مصرح به	6+	5	4	3	2	1	الغرفة
2,3	15080	34	767	851	2228	6075	3745	1380	العدد
/	100	0,23	5,09	5,64	14,77	40,29	24,83	9,15	%

المصدر: الاحصاء العام للسكن و السكان 2008

4-4 الحالة الإنشائية للمساكن:

يقصد بها الوضعية التي توجد عليها المدينة، وتقاس وفق عدة معايير منها: مادة البناء والمظهر الخارجي، بحيث نسجل ثلاث حالات وهي: 1


- مساكن في حالة جيدة: وهي المباني ذات النمط العصري، يضم هذا النوع المساكن حديثة البناء والعمارات المبنية وفق معايير صحيحة، تتواجد في كل القطاعات العمر انبة بنسبة تقدر ب 58%
- مساكن في حالة متوسطة: وهي مساكن ذات جدران متوسطة الصلابة، نمط بنائها عادي وقد تحتاج إلى تدخلات، تتوزع عبر القطاعات العمرانية بنسبة 30 %.
 - مساكن في حالة رديئة: تمثل نسبة قليلة مقدرة ب 12%، جدر انها مبنية بالطوب نجدها بنسبة كبيرة في القطاع الأول الذي يمثل النواة القديمة.

الجدول رقم (07) الحالة الإنشائية للمساكن

رديئة	متوسطة	جيدة	الحالة الإنشائية
12	30	58	النسبة

المصدر: مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية + معالجة الطالبة

الشكل رقم (20) نسبة حالة الانشائية للمساكن



المصدر: من إعداد الطالبة

مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية

4-5 التجهيزات:

تعد التجهيزات عنصر هام في المدينة من الناحية الاقتصادية والاجتماعية وكذا العمرانية.

الجدول رقم (08) التجهيزات الموجودة بمدينة البيض.

العدد	التجهيزات
مستشفى، 11 قاعة علاج، مركزين صحيين، 22 صيدلية.	الصحية
05 ثانويات، 25 ابتدائية، 10 متوسطات، 04 مراكز مهنية	التعليمية
المديريات تتمركز في وسط المدينة على غرار الدائرة، البلدية، 05 مكاتب للبريد والمواصلات.	الإدارية
مركز إعلامي،40 دور شباب، 80 مكتبات، دار ثقافة.	الثقافية
مركب رياضي، ملاعب رياضية تحتوي على مسابح.	الرياضية
14 مسجد موزع على المدينة.	الدينية
02 أسواق أسبوعية، 04 أسواق مغطاة، محلات تجارية.	التجارية
ثكنة عسكرية، 02 مقر للدرك الوطني، الأمن الولائي، 03 مقرات للأمن الحضري.	الأمنية
06 نزل، 04 وكالات سياحية.	السياحية

المصدر: المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير + معالجة الطالبة

الصورة رقم (01) التجهيزات الصحية ببلدية البيض





المصدر: التقاط الطالبة

الصورة رقم (02) التجهيزات التعليمية ببلدية البيض







المصدر: التقاط الطالبة



الصورة رقم (03) التجهيزات الدينية ببلدية البيض (مسجد الهدى) المصدر: التقاط الطالبة

الفصل الثاني

الصورة رقم (04) التجهيزات الادارية ببلدية البيض



بلدية البيض



القرض الشعبي الجزائري

المصدر: التقاط الطالبة

الصورة رقم (05) التجهيزات الثقافية و الرياضية ببلدية البيض



دار ثقافة محمد بلخير



المركب الاولمبي زكريا المجدوب

المصدر: التقاط الطالبة

الصورة رقم (06) التجارية ببلدية البيض



المصدر: التقاط الطالبة

الصورة رقم (07) التجهيزات السياحية ببلدية البيض



المصدر: التقاط الطالبة

5. الإطار غير المبنى:

وهو المجال غير المبني المخصص للتعبير عن مختلف نشاطات المجتمع كالالتقاء، التجمع، التنزه والتنقل.

1-5 شبكة الطرقات:

- الطرق الرئيسية: يتقاطع بالمدينة محوريين رئيسين هما:
- الطريق الوطني رقم 47 الرابط بين مدينتي البيض وافلو.
- الطريق الوطني رقم 06 الرابط بين مدينتي البيض وتيارت.
- الطرق الثانوية: وهي شبكة معتبرة من الطرق تربط المدينة بالمراكز الحضرية والأحياء ببعضها البعض، يقدر طولها ب 1164.5 كلم.

2-5 المساحات الخضراء:


تفتقر المدينة إلى المساحات الخضراء داخل النسيج العمراني حيث قدرت نسبتها ب 0.36 %من المساحة الإجمالية للمدينة، رغم وجود السد الأخضر بالمدينة إلا انه غير مستغل نتيجة الإهمال من طرف السلطات المعنية.

الصورة رقم (08) حديقة الوئام وسط مدينة البيض



المصدر: التقاط الطالبة

الشكل رقم (21) شبكة الطرق والمساحات الخضراء الموجودة في المدينة



المصدر: المخطط التوجيهي للتهيئة و التعمير + معالجة الطالبة

الخلاصة:

حاولنا من خلال الدراسة التحليلية لمدينة البيض، التعرف عليها من جميع النواحي بداية من مراحل توسعها العمراني الذي مرّ بفترات زمنية متعاقبة ليصل الى الشكل الحضري الحالي فقد بدأ التوسع بالجهة الشرقية للنواة الام ثمّ استمر بالتوسع العشوائي. إلا ان هذا التوسع اصطدم بمجموعة من العوائق المتمثلة في الحزام الاخضر، السلاسل الجبلية اراضي الخواص الزراعية والطرق الوطنية.

ولأجل التحكم الافضل في المجال الحضري تم تقسيم المدينة الى 07 قطاعات. كما تم تسليط الضوء على الدراسة السكانية للمدينة لأهميتها البارزة في التعرف على تركيبتها من تطور السكان ومعدل النمو الى الكثافة السكانية. بالإضافة الى الدراسة العمرانية بشقيها: الإطار المبني المتمثل في السكن وانماطه والحالة الانشائية للمساكن ومختلف التجهيزات الموجودة بعاصمة الولاية. والإطار غير المبني المتمثل في شبكة الطرق والمساحات الخضراء.

الفصل الثالث

الفاعلين في تطبيق القانون 08-15

تمهيد:

سنتعرف في هذا الفصل على الفاعلين في تطبيق القانون 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها وما هي صلاحياتهم ودورهم في تحقيق أهدافه على غرار المصالح العمومية والخاصة المعنية بالتعمير والبناء مثل وزارة السكن والمجالس الشعبية البلدية والمصالح الأمنية كما سنتحدث عن الأملاك والمستغلون للبنايات وواجباتهم.

سنتطرق في هذا الفصل أيضا إلى المصادر الإحصائية المتعلقة بعملية تسوية البنايات باستعراض عدد ملفات التسوية بالمدينة ونوعها بالإضافة إلى المقبولة منها والمرفوضة والمؤجلة.

I. الفاعلون في القانون 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها:

في إطار ضمان السير الحسن لملف تحقيق المطابقة او التسوية يجب أن يتم تعيين الجهات المختصة التي تقوم بدراسة طلب تحقيق المطابقة، ويتم تعيين هذه الجهات تدريجيا حسب وضعية البنايات الواجب معالجتها، حيث تلعب دورا كبيرا في تحقيق المطابقة وهي كالتالي:

- 1- وزارة السكن والعمران والمدينة: هي المسؤولة عن وضع السياسات والتشريعات والتوجيهات الخاصة بتطبيق القانون 80-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها على المستوى الوطني، كما تتابع وتقيم مدى فاعلية وكفاءة القانون في تحقيق أهدافه.
- 2- الملاك والمستغلون للبنايات: هم المسئولون عن التقدم بطلبات التسوية للبنايات التي يملكونها، يجب عليهم احترام شروط وإجراءات القانون 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها وتزويد المصالح المختصة بالأوراق والوثائق المطلوبة، كما يجب عليهم إتمام انجاز البنايات غير المكتملة وإصلاح أو هدم البنايات غير الآمنة أو غبر المطابقة.
- 3- المصالح الأمنية: هي المسؤولة عن مساندة المجالس الشعبية البلدية في تطبيق القانون تتولى مهام حماية أعضاء لجان التفتيش والمراقبة من أي تهديد أو اعتداء، كما تتولى مهام تطبيق الإجراءات الردعية على المخالفين.

4- البلدية:

1-4 تعريف البلدية: هي الجماعة القاعدية الإقليمية للدولة وتتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة 1.

تمارس البلدية صلاحياتها في كل مجالات الاختصاص المخولة لها بموجب القانون وتساهم مع الدولة بصفة خاصة في إدارة وتهيئة الإقليم والتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والأمن وكذا الحفاظ على الإطار المعيشى للمواطنين وتحسينه 2.

2-4 صلاحيات البلدية فيما يتعلق بالتهيئة والتعمير:

المادة 01 من القانون 11-10 مؤرخ 22 يونيو سنة 2011، يتعلق بالبلدية.

المادة 03 من القانون 11-10 مؤرخ 22 يونيو سنة 2011، يتعلق بالبلدية.

- حسب المادة 115 من القانون 10-11 المتعلق بالبلدية فمن ضمن الشروط المحددة في التشريع والتنظيم المعمول بهما وبمساهمة المصالح التقنية للدولة، تتولى البلدية:
- التأكد من احترام تخصيصات الأراضي وقواعد استعمالها، السهر على المراقبة الدائمة لمطابقة عمليات البناء ذات العلاقة ببرامج التجهيز والسكن وكذا السهر على احترام الأحكام في مجال مكافحة السكنات الهشة غير القانونية.
 - $\frac{1}{2}$ $\frac{$

4-3- دور البلدية في القانون08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها:

البلدية لها دور مهم في تطبيق القانون 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها المخصص لتسوية البنايات، حيث تتولى مهام عديدة منها:

- -استقبال طلبات المطابقة والتحقق من استيفائها للشروط القانونية والإدارية.
- إصدار شهادات المطابقة أو رفضها بعد دراسة الطلبات والتأكد من مطابقتها للمخطط التوجيهي والمخطط التفصيلي للتعمير.
- إجراء عمليات المراقبة والمتابعة للبنايات المشمولة بالتسوية وضبط المخالفات وإحالتها على الجهات المختصة.
- التعاون مع السلطات الولائية والمركزية في تنفيذ القانون 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها وتبادل المعلومات والوثائق المتعلقة بالتسوية.

4-4 - دور المجلس الشعبي البلدي:

يبدأ دور المجلس الشعبي البلدي بزيارة أعوان البلدية المكلفة بالتعمير للبناية وذلك خلال 80 أيام الموالية لإيداع التصريح، ويقومون بتحرير محضر المطابقة يبين فيه مكان تواجد البناية ووضعيتها وما يجاورها. كما يتم إنشاء سجل خاص على مستوى المجلس

المادة 117 من القانون 11-10 مؤرخ في 20 رجب عام 1432 الموافق 22 يونيو سنة 2011، يتعلق بالبلدية. 1

الشعبي البلدي ويؤشر عليه رئيس المحكمة المختصة إقليميا التي تقوم بتسيير مصالح التعمير التقنية التابعة للمجلس الشعبي البلدي.

كما يقوم رئيس المجلس الشعبي البلدي بإرسال أربع نسخ من التصريح مرفقة بمحضر المعاينة والرأي المعلل من طرف مصالح التعمير التابعة للبلدية إلى مدير التعمير والبناء على مستوى الولاية وذلك خلال 15 يوما من تاريخ إيداع التصريح.

5- مديرية التعمير والبناء والهندسة المعمارية:

- 1-5- تعريفها: هي إحدى المديريات العامة التابعة لوزارة السكن وتعد أحد المصالح المكلفة بالتعمير على مستوى الولاية، حيث تقوم بجمع كل الموافقات والأراء من طرف مصالح التعمير التابعة للبلدية وهي كالأتي:
- أ- المصالح المكلفة بالأملاك الوطنية: يتمثل رأيها في تبيين العقارات التي يحوز صاحبها على عقد الملكية أو شهادة الحيازة والعقارات التي لا تحوز على عقد الملكية أو شهادة الحيازة.
- ب- مصالح الحماية المدنية: يعد رأيها ذو أهمية ويظهر ذلك بصفة خاصة في البنايات التي تستقبل الجمهور مثل البنايات ذات الطابع الصناعي أو التجاري.
- ج- مصالح الآثار: يؤخذ برأي هذه المصالح فيما إذا كان البناء غير المشروع قابلا للتسوية، كون هذه المناطق مصنفة مناطق سياحية محمية، وهي ذات طابع استراتيجي واقتصادي، واعتداء البناء عليها قد يؤثر سلبا على مصالح الدولة.
- د- مصالح الفلاحة: نصّ المشرع الجزائري على عدم قابلية البنايات غير المشروعة الواقعة على أراضي فلاحية للتسوية، إلا في حالة غياب مخطط شغل الأراضي للبلدية المعنية التي تتواجد فيها الأراضي الفلاحية، ويكون ذلك بعد استشارة الوزارة المكلفة بالفلاحة و هذا ما ورد في نص المادة 49 من القانون 90- 29.

تقوم هذه المصالح التي تمت استشارتها بصفة عامة بإرسال موافقتها ورأيها في غضون 15 يوما ابتداء من تاريخ إخطارها، وتشكل مديرية التعمير والبناء ملفا لكل طلب تحقيق المطابقة الذي يدون في سجل خاص على مستوى المديرية وتودعه لدى الأمانة العامة التقنية للدائرة.

6- الدائرة:

6-1- تعريف الدائرة: هي وحدة إدارية تابعة للولاية تضم عدة بلديات وتهدف إلى تنسيق السياسات العمومية وتقريب الخدمات من المواطنين.

تتألف لجنة الدائرة من:

رئيس الدائرة أو من ينوبه رئيسا

ممثل عن مديرية التعمير والبناء بالولاية

ممثل عن مديرية الأشغال العمومية بالولاية

ممثل عن مديرية الفلاحة بالولاية

ممثل عن مديرية المجاهدين بالولاية

ممثل عن مديرية الثقافة بالولاية

ممثل عن شركة سونلغاز بالولاية

رئيس المجلس الشعبي البلدي للبلدية المعنية أو من ينوبه

رئيس المجلس الشعبي الولائي أو من ينوبه.

2-6- دور الدائرة: تقوم لجنة الدائرة بدراسة طلبات المطابقة التي ترفعها إليها مصالح البلدية، وتصدر قراراتها بالموافقة أو الموافقة بشروط أو الرفض وتعلم صاحب الطلب والسلطات المختصة بذلك، كما تقوم بإحصاء وتحديد وضعية البنايات المشمولة بالتسوية وإعداد التقارير اللازمة.

II. دراسة ملفات التسوية لمدينة البيض:

1- عدد ملفات التسوية لمدينة البيض خلال الفترة 2010-2022:

قدّر العدد الإجمالي لملفات مطابقة البنايات في الفترة الممتدة من 2010 إلى غاية 2022 ب 2091 ملف.

- تمثل نسبة الملفات المقبولة 88.07 % ما يؤكد أن جلّ الملفات قد تمت دراستها والمصادقة عليها، هذا وقد تباينت نسبة الملفات المودعة على مستوى مكتب التسوية بالبلدية فقد شهدت سنوات 2010، 2020، 2020 اقل عدد من الملفات المقبولة لا يتجاوز 100 ملف لكل سنة (25 89 60) على التوالي يمكن أن يرجع ذلك إلى أن سنة 2010 أول سنة قد بدا فيها العمل بهذا القانون على مستوى الولاية وسنة أن سنة 2010 شهدت توقف شبه تام في مختلف القطاعات بسبب جائحة كورونا. بينما شهدت سنة 2017 قبول 538 ملف متصدرة على السنوات المتبقية التي لم يتعدى فيها عدد الملفات المقبولة 400 ملف.
- فيما يتعلق بالملفات المرفوضة فنسبتها سجلت ب 10.70 % بما يعادل 320 ملف موزع على كل السنوات، بحيث شهدت سنة 2015 اقل عدد للملفات بمعدل ملفين فقط وسنة 2021 أكبر عدد من الملفات المرفوضة ب 72 ملف.
- تمثل نسبة 1.23 %الملفات المؤجلة، بحيث نلاحظ انعدام تأجيل أي ملف في الفترة الممتدة من 2010 إلى 2016، في حين سجلت سنة 2017 أعلى عدد من الملفات المؤجلة المقدرة ب 17 ملف، لتتناقص هذه الملفات في الخمس سنوات الموالية ولا تتجاوز أل 07 ملفات. (الجدول رقم 09)

الفصل الثالث

الجدول رقم (09) العدد الإجمالي لملفات مطابقة البنايات في الفترة (2010-2022)

عدد الملفات	عدد الملفات	عدد الملقات	عدد الملقات	السنة
المؤجلة	المرفوضة	المقبولة	المدروسة	
00	11	25	36	2010
00	08	137	145	2011
00	31	216	247	2012
00	14	253	267	2013
00	07	113	120	2014
00	02	117	119	2015
00	11	340	351	2016
17	46	538	601	2017
05	33	396	434	2018
03	45	220	268	2019
01	29	89	119	2020
04	72	130	206	2021
07	11	60	78	2022
37	320	2634	2991	المجموع

المصدر: المصالح التقنية للدائرة + معالجة الطالبة.

2- نوع الطلب لملفات التسوية في مدينة البيض:

يختلف نوع الطلب لملفات التسوية فنميز وجود 04 شهادات تسلم للمعني بالأمر حسب طبيعة البناية، لاحظنا ما يلي:

- تصدرت البنايات غير المتممة التي لم يتحصل صاحبها على رخصة البناء على عدد الملفات ب 1865 ملف أي أن اغلب البنايات بالمدينة متحصلة على رخصة إتمام على سبيل التسوية، حيث سجلت سنة 2017 أعلى عدد من الملفات المقدر ب 489 ملف فيما لم تتجاوز عتبة ال 100 ملف في سنوات (2010-2014-2015-2012-2020) بينما تراوحت ما بين 123 و 276 ملف في باقي السنوات.

- جاءت البنايات المتممة والتي لم يتحصل صاحبها على رخصة بناء في المرتبة الثانية بعدد ملفات بلغ 648 ملف وبهذا تحصل أصحاب هذه البنايات على رخصة بناء على سبيل التسوية، بحيث سجلت سنوات 2018 – 2019 – 2021 عددا معتبرا من الملفات قدر ب 116،165 و 125 ملف على التوالي فيما لم تتجاوز عتبة أل 100 ملف في باقي السنوات.

- في المرتبة الثالثة جاءت البنايات غير المتممة التي تحصل صاحبها على رخصة بناء بعدد من الملفات قدره 536 ملف متحصل على رخصة إتمام، حيث سجلت سنتي 2016 و 2017 أعلى عدد من الملفات في هذه الفئة ب 168 و 151 ملف على التوالي فيما لم تتعد 60 ملف في باقي السنوات باستثناء سنة 2010 التي لم تسجل أي ملف مودع.

- المرتبة الأخيرة كانت من نصيب البنايات التي تحصل صاحبها على رخصة بناء وهي غير مطابقة ب 44 ملف أي أن شهادة المطابقة سلمت ل 44 بناية فقط، وهي موزعة كما يلي: أكبر عدد من الملفات سجل سنة 2013 ب 12 ملف، لم يسجل أي ملف في سنوات (2010-2019-2020 و2022) فيما لم يتعد 10 ملفات في باقي السنوات. (الجدول رقم 10)

الجدول رقم (10) عدد ملفات التسوية حسب نوع الطلب خلال الفترة (2010-2022)

البنايات غير	البنايات	البنايات التي	البنايات غير	
المتممة التي لم	المتممة والتي	تحصل صاحبها	المتممة التي	
يتحصل	لم يتحصل	على رخصة	تحصل صاحبها	السنة
صاحبها على	صاحبها على	البناء وهي غير	على رخصة	
رخصة بناء	رخصة بناء	مطابقة	البناء	
31	07	00	00	2010
123	08	04	10	2011
181	26	04	36	2012
184	19	12	52	2013
87	05	07	21	2014
74	16	05	24	2015
155	20	08	168	2016
489	60	01	151	2017
276	116	03	39	2018
95	165	00	08	2019
51	67	00	01	2020
70	125	00	11	2021
49	14	00	15	2022
1865	648	44	536	المجموع

المصدر: المصالح التقنية للدائرة + معالجة الطالبة.

2- ملفات التسوية حسب نوع الطلب في الحالات الأربعة:

- تصدرت البنايات غير المتممة التي لم يتحصل صاحبها على رخصة بناء على عدد الملفات المقبولة حسب نوع الطلب ب 1671 ملف أي أن أغلبية البنايات بالمدينة متحصلة على رخصة إتمام على سبيل التسوية. حيث سجلت سنة 2017 أعلى عدد من الملفات ب 436 ملف، فيما لم تتجاوز عتبة أل 100 ملف في كل من سنة 2010،2014 في باقي السنوات.

- جاءت البنايات المتممة والتي لم يتحصل صاحبها على رخصة بناء في المرتبة الثانية بعدد الملفات المقبولة بمعدل 503 ملف وبهذا تحصل أصحاب هذه البنايات على رخصة

بناء على سبيل التسوية، بحيث سجلت سنتي 2018 و2019 عدد ملفات معتبر مقدر ب 110 و 131 ملف على التوالى فيما لم تتجاوز 100 ملف في باقى السنوات.

- المرتبة الثالثة كانت للبنايات غير المتممة التي تحصل صاحبها على رخصة بناء بعدد من الملفات قدره 416 ملف متحصل على رخصة إتمام، حيث سجلت سنة 2016 أعلى عدد من الملفات في هذه الفئة ب 162 ملف فيما لم تتعد أل 60 ملف في باقي السنوات باستثناء سنة 2010 التي لم تسجل أي ملف.

- المرتبة الأخيرة كانت من نصيب البنايات التي تحصل صاحبها على رخصة البناء وهي غير مطابقة ب 44 ملف أي أن شهادة المطابقة سلمت ل 44 بناية فقط. بحيث لم يسجل أي ملف في سنوات 2010، 2010، 2020، 2021، 2020 هذا وكان أكبر عدد للملفات يعادل 12 ملف سنة 2012 فيما لم يتعد 10 ملفات في السنوات المتبقية. (الجدول رقم 11)

الجدول رقم (11) ملفات التسوية المقبولة حسب نوع الطلب خلال الفترة (2010-2022)

البنايات غير المتممة التي لم يتحصل صاحبها على رخصة بناء	البنايات المتممة و التي لم يتحصل صاحبها على رخصة بناء	البنايات التي تحصل صاحبها على رخصة البناء و هي غير مطابقة	البنايات غير المتممة التي تحصل صاحبها على رخصة البناء	السنة
22	03	00	00	2010
115	08	04	10	2011
156	22	04	34	2012
171	18	12	52	2013
82	03	07	21	2014
74	14	05	24	2015
151	19	08	162	2016
436	51	01	50	2017
244	110	03	39	2018
85	131	00	04	2019
42	46	00	01	2020
53	70	00	07	2021
40	08	00	12	2022
1671	503	44	416	المجموع

المصدر: المصالح التقنية للدائرة + معالجة الطالبة

3- ملفات التسوية المرفوضة حسب نوع الطلب في الحالات الأربعة:

- اكتسحت ملفات البنايات غير المتممة التي لم تتحصل على رخصة بناء على العدد الإجمالي للملفات المرفوضة ب 170 ملف موزع على كل السنوات باستثناء سنة 2015 التي لم يسجل فيها أي ملف مرفوض في ذات الفئة.
- لم يرفض أي ملف يتعلق بالبنايات التي تحصل صاحبها على رخصة البناء وهي غير مطابقة
- بالنسبة لعدد الملفات المرفوضة المتعلقة بالبنايات المتممة والتي لم يتحصل صاحبها على رخصة بناء فسجل ب 134 ملف موزع على طول فترة الدراسة باستثناء سنة 2011 التي لم تسجل أي ملف مرفوض ضمن هذه الفئة.
- بالنسبة للبنايات غير المتممة التي تحصل صاحبها على رخصة البناء فقدر عددها ب الفسبة للبنايات غير المتممة التي تحصل صاحبها على رخصة البناء فقدر عددها ب الملفات على سنة: 2012 ، 2016 ، 2017 ، 2016 و الجدول رقم 12)

الجدول رقم (12) ملفات التسوية المرفوضة حسب نوع الطلب خلال الفترة (2010-2022)

البنايات غير	البنايات	البنايات التي	البنايات غير	
المتممة التي لم	المتممة والتي	تحصل صاحبها	المتممة التي	
يتحصل	لم يتحصل	على رخصة	تحصل صاحبها	السنة
صاحبها على	صاحبها على	البناء وهي غير	على رخصة	
رخصة بناء	رخصة بناء	مطابقة	البناء	
09	04	00	00	2010
08	00	00	00	2011
25	04	00	02	2012
13	01	00	00	2013
05	02	00	00	2014
00	02	00	00	2015
04	01	00	06	2016
36	09	00	01	2017
29	04	00	00	2018
09	32	00	04	2019
09	20	00	00	2020
17	51	00	04	2021
06	04	00	01	2022
170	134	00	18	المجموع

المصدر: المصالح التقنية للدائرة + معالجة الطالبة.

4- ملفات التسوية المؤجلة حسب نوع الطلب خلال الفترة (2010-2022)

- تمّ تأجيل ملفين للبنايات غير المتممة التي تحصل صاحبها على رخصة بناء، كلاهما سنة 2022.
- لم يؤجل أي ملف فيما يخص البنايات التي تحصل صاحبها على رخصة بناء وهي غير مطابقة.
- بالنسبة للبنايات المتممة والتي لم يتحصل صاحبها على رخصة بناء فقد اجل 11 ملف، بمعدل: 04 ملفات سنة 2011، 2019 ملفين قي كل من سنة 2018، 2019 و 2022 و ملف و احد سنة 2020.
- أكبر عدد للملفات المؤجلة كان فيما يخص البنايات غير المتممة التي لم يتحصل صاحبها على رخصة بناء ب 24 ملف، موزع على: سنة 2017 ب 17 ملف، سنة 2018 ب 03 ملفات، سنة 2020 بملف واحد وسنة 2022 ب 03 ملفات. (الجدول رقم 13)

الجدول رقم (13) ملفات التسوية المؤجلة حسب نوع الطلب خلال الفترة (2010-2022)

البنايات غير	البنايات	البنايات التي	البنايات غير	
المتممة التي لم	المتممة والتي	تحصل صاحبها	المتممة التي	
يتحصل	لم يتحصل	على رخصة	تحصل صاحبها	السنة
صاحبها على	صاحبها على	البناء وهي غير	على رخصة	
رخصة بناء	رخصة بناء	مطابقة	البناء	
00	00	00	00	2010
00	00	00	00	2011
00	00	00	00	2012
00	00	00	00	2013
00	00	00	00	2014
00	00	00	00	2015
00	00	00	00	2016
17	00	00	00	2017
03	02	00	00	2018
01	02	00	00	2019
00	01	00	00	2020
00	04	00	00	2021
03	02	00	02	2022
24	11	00	02	المجموع

المصدر: المصالح التقنية للدائرة + معالجة الطالبة.

5- الملفات المرفوضة وأسباب رفضها:

- سجلت المصالح التقنية 320 ملف مرفوض في الفترة الممتدة من 2010 إلى 2022.
- 72 ملف مرفوض سجل سنة 2021 بأعلى حصيلة بحيث 39 ملف لوحده يخص البنايات الحديثة المنجزة بعد سنة 2008. بينما سجلت سنة 2015 رفض ملفين فقط. فيما تراوحت عدد الملفات المرفوضة في باقي السنوات بين 07 ملفات و 46 ملف.

(الجدول رقم 14)

- حسب ما يوضحه الجدول رقم 14 فقد تعددت أسباب الرفض، نذكر منها:
 - عدم احترام الارتفاقات بالأخص البناء على حواف الأودية.
 - عدم وجود سند الملكية.
 - التعدي على أراضى أملاك الدولة وديوان الترقية والتسيير العقاري.
 - تحفظات من طرف أحد أعضاء اللجنة.
 - عدم احترام قواعد التعمير ومخطط شغل الأراضى.

الجدول رقم (14) الملفات المرفوضة وأسباب رفضها (2010_2022)

أسباب الرفض	العدد	السنة
نقص سند الملكية .		
نقص سند ملكية امتلاك شهادة رفع اليد من الوكالة العقارية.	02	
بناية حديثة (الانجاز بعد 2008) .	05	
العقار في الشياع يجب تحديد المواقع بالضبط وفقا	02	2010
للتشريع.	01	
وجود واجهة خلفية غير قانونية مخصصة الاستيعاب هيكل عمومي .	01	

عدم صلاحية اللجنة وفقا للمادة 02. نقص تسوية الوعاء العقاري تعدد الملاك، الطلب يقدم من طرف كل المالكين. القطعة عبارة عن مساحة خضراء حسب مديرية التعمير. نقص سند الملكية. السكن به مؤسسة مصنفة بالطابق الأرضي غير موضحة في التصريح.	03 01 01 01 01 01	2011
عدم صلاحية اللجنة وفقا للمادة 02. عدم تطابق المساحة المبنية مع مساحة الدفتر العقاري. لا يدخل في إطار القانون 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها نقص سند الملكية العقار محل نزاع على مستوى العدالة	10 07 01 03 01 01	
عدم وجود تأشير المهندس المعماري على المخططات المحطا في مخطط الموقع. تسوية رخصة التجزئة مع المرقي العقاري مرور قناة توزيع المياه عبر البناية حسب مخطط شغل الأراضي. عدم تطابق المخططات مع الواقع القائم+ رفع تحفظات مديرية الحماية المدنية. أرضية المسكن مخصصة لفتح طريق حسب مخطط شغل الأراضي.	01 02 01 02 01	2012

أصل الملكية للتوسعة لديوان الترقية والتسيير العقاري	01	
عدم وجود سند الملكية للتوسعة .		
مساحة العقار لا تتوافق مع مساحة الدفتر العقاري .	03	
ارض فلاحية.	02	
	04	
نقص سند الملكية .	01	
البناية ملك ديوان الرقية و التسيير العقاري .	01	
وجود قناة المياه الصالحة للشرب تبعا لمراسلة القسم		2013
الفرعي للموارد المائية .		2013
وجوده بالقرب من الخزان تبعا لمراسلة القسم الفرعي	01	
للموارد المائية .		
البنايات داخل ارتفاقات الواد.	01	
شكل القطعة في المخططات لا يتوافق مع مستخرج	01	
مسح الأراضي		
تم التعدي بهدم الجدار الواقي من خطر الانز لاق	01	
مساحة العقار اكبر ب $232م^2$ من مساحة الدفتر	01	
العقاري	01	
نقص سند الملكية+ في نزاع مع البلدية	01	
عدم وجود سند الملكية +البناء فوق الطريق حسب	01	2014
مخطط شغل الأراضي		
150 م 2 ارض بیضاء و بدون سند ملکیة	01	
ارض بيضاء + نقص سند الملكية	01	
عدم تطابق البناية مع مخطط شغل الأراضي	01	

العقار عبارة عن مساحة خضراء حسب مخطط شغل	02	
الاراضي	01	
التوسعة غير مطابقة لمخطط شغل الاراضي التوسعة		
عبارة عن تهيئة.	01	
في انتظار اعادة التحقيق من طرف مصالح الموارد		
المائية.	02	
عدم تطابق المخطط مع مستخرج مسح الأراضي	02	2016
عدم تطابق مخطط الموقع مع مخطط شغل الأراضي	01	
داخل مجال ارتفاقات الخزان المائي	01	
داخل ارتفاقات الواد	01	
مرور قنوات الصرف الصحي تحت البناية	01	
عدم تطابق المخططات مع دفتر الشروط		
البناء خارج المجال العمر اني	01	
توسعة غير مطابقة لمخطط شغل الأراضي	03	
موقع العقار غير مطابق لمخطط شغل الاراضى يقع	01	
داخل ارتفاقات الواد		
موقع العقار غير مطابق لمخطط شغل الاراضي يقع داخل ارتفاقات الحزام الأخضر	01	
		2017
لا يملك سند ملكية	01	
فصل العقارين في الطلب لان القطعة رقم 259 تمثل عقار وليس توسعة	01	
فصل العقارين في الطلب كل قطعة تشكل عقار وليس		
قصل العفارين في الطلب كل قطعه لللكل عفار وليس	01	
غير مطابق لمخطط شغل الأراضي		
حير معابق تمعند سن ۱۵۰۰ سي	03	

عدم اختصاص اللجنة ارض بيضاء	01	
خارج المجال العمراني ارض فلاحية	01	
المخططات لا تتطابق مع مستخرج مسح الاراضي	01	
توسعة ارض بيضاء داخل ارتفاقات الود	01	
بناية حديثة (الانجاز بعد 2008)	02	
بناء فوضوي	06	
انجاز التوسعة بعد سنة 2008	01	
املاك خاصة للدولة غير قابلة للتنازل.	01	
التوسعة بدون سند ملكية غير مبنية (عبارة عن مساحة خضراء طبقا لمخطط شغل الاراضي)	01	
التوسعة ارض بيضاء طبقا للمادة 14 من القانون 15/08	03	
البناية تقع في ارتفاقات الخزان المائي	01	
أصل الملكية لديوان الترقية والتسيير العقاري	01	
از دو اجية طبيعة المسكن	01	
ارض بيضاء طبقا للمادة 14 من القانون 15/08	07	
اختلاف بين طالب الرخصة والمالك	06	
توسعة ارض بيضاء طبقا للمادة 14 من القانون	08	
.15/08	01	
اختلاف بين صاحب الطلب والمالك.	01	2018
ارض فلاحية.	07	
أصل الملكية لديوان الترقية والتسيير العقاري.	20	

التعدي على الشارع حسب مستخرج مسح الأراضي.	02	
التوسعة عبارة عن بناية حديثة شيدت بعد 2008.	01	
بناية حديثة حسب الدفتر العقاري.	01	
تم در اسة الملف تبعا لمحضر اجتماع لجنة الدائرة رقم		
15 بتاریخ 2013/01/15.	01	
توسعة بدون سند بناية حديثة.	01	
توسعة عبارة عن شارع حسب مخطط شغل الأ. اه:	03	
الأراضي. داخل ارتفاقات الواد حسب مخطط شغل الأراضي.	01	
	04	
توسعة مساحة خضراء حسب مخطط شغل الأراضي.		
عدم تطابق المخططات مع مستخرج مسح الأراضي.		
اختلاف المخططات عن الدفتر العقاري	01	
ارض بیضاء	06	
أصل الملكية لديوان الترقية والتسيير العقاري	04	
التوسعة بناية حديثة الانجاز بعد 2008	17	
بناء فوضوي	01	
بناية داخل ارتفاقات الواد	04	2019
توسعة ارض بيضاء محاطة بجدار	02	2019
توسعة على الرصيف	01	
توسعة ملك عمومي	01	
جزء من العقار غير مبني	01	
عدم احترام أدوات التعمير	03	
نصف القطعة ارض بيضاء	01	

عدم تطابق المخطط مع مخطط شغل الأراضي	01	
شهادة الملكية باسم عمران عبد العزيز	01	
عدم اختصاص اللجنة	01	
أصل الملكية للتوسعة لديوان الترقية والتسيير العقاري	0.6	
أصل الملكية للتوسعة للوكالة الولائية للتسيير والتنظيم	06	
العقاري الحضري	01	
البناية من شانها أن تستقبل الجمهور		
بناء ريفي	01	
بناء فوضوى	01	
بناية حديثة - الانجاز بعد 2008 –	01	2020
توسعة ارض بيضاء محاطة بجدار	12	2020
غياب أدوات التعمير	02	
	02	
يملك رخصة هدم جزئي (بعد 2008)	01	
امتلاك رخصة هدم (سنة 2017)	01	
يملك عقد إيجار	01	
بناية حديثة - الانجاز بعد 2008 –	39	
توسعة ارض بيضاء	06	
أصل الملكية للتوسعة لديوان الترقية و التسيير	04	2021
العقاري	05	
داخل ارتفاقات الواد	01	
لفصل بين العقارين	U1	

عدم اختصاص اللجنة بناية مستقبلة للجمهور	05	
تم دراسة الملف بناء على محضر اجتماع اللجنة رقم 68 المؤرخ في 2017/10/16	01	
تم دراسة الملف بناء على محضر اجتماع اللجنة رقم 96 المؤرخ في 2018/12/03	01	
تم دراسة الملف بناء على محضر اجتماع اللجنة رقم 12 المؤرخ في 2012/08/14	01	
تم در اسة الملف بناءا على محضر رقم 27 المؤرخ في 2014/01/29	01	
تم در اسة الملف في إطار القانون 15/08 محضر رقم 119 بتاريخ 2020/02/10	0.1	
يملك رخصة بناء في إطار القانون 15/08 سنة 2017	01	
غير مطابق لأدوات التعمير	01	
لا يمكن تسويته في إطار القانون 15/08	05	
	01	
بناية حديثة – الانجاز بعد 2008 –	03	
توسعة 19م2 ارض بيضاء محاطة بجدار	01	
ملك للدولة مسجل في الحساب المجهول لا يمكن تسويته في إطار القانون 15/08	01	2022
ملك للدولة إعادة الترقيم أمام المحكمة الإدارية	01	2022
تم در اسة الملف في إطار أحكام المرسوم التنفيذي	0 1	
19/15 المؤرخ في 2015/01/25	01	
التوسعة تابعة لعقار مخصص للغرفة الفلاحية		

التوسعة بناية محاطة بجدار ملكية خاصة لفائدة السيد	01
بريجه لعرج	01
توسعة أصل الملكية للوكالة الولائية للتسيير والتنظيم العقاري	01
رپ داخل ارتفاقات الواد	01

المصدر: المصالح التقنية للدائرة + معالجة الطالبة.

6- الملفات المؤجلة وأسباب تأجيلها:

- لم تسجل المصالح أي ملف مؤجل في الفترة الممتدة بين 2010 و2016.
- بداية من سنة 2017 تم تسجيل وجود للملفات المؤجلة، وكانت عدد الملفات المؤجلة في ذات السنو الله المتبقية، بحيث في ذات السنة الأعلى بمعدل 17 ملف، ليتناقص هذا العدد في السنوات المتبقية، بحيث سجل:
- 05 ملفات سنة 2018 / 03 ملفات سنة 2019 / 04 ملفات سنة 2020 / 04 ملفات سنة 2021 / 04 ملفات سنة 2021 / 04 ملفات سنة 2022 / 04
 - هذا وتباينت أسباب التأجيل بين:
 - إعادة در اسة الملفات من طرف أحد المصالح.
 - تغيير أو نقص في المخططات.
 - نقص الدفتر العقاري.
 - دراسة الملفات بتاريخ آخر.

الجدول رقم (15) الملفات المؤجلة و أسباب تأجيلها (2010)

أسباب التأجيل	العدد	السنة
/	0	2010
/	0	2011
/	0	2011
/	0	2013
/	0	2014
/	0	2015
/	0	2016
تم دراسة الملف تبعا لمحضر اجتماع رقم 106 بتاريخ 2019/02/18	01	2017
إعادة الملفات للبلدية لإعادة الدراسة و التحقيق من طرف مصالح التعمير البلدية	03	
على مصالح البلدية موافاة اللجنة بمخطط الموقع يبين موقع العقار و الصور	01	
إلى حين الفصل في قائمة البنايات الفوضوية و المصادقة على مخطط شغل الأراضي	06	
إعادة التحقيق من طرف مصالح التعمير و البناء و مصالح الغابات وطلب من المعني إحضار صور للبناية	01	
إعادة التحقيق من طرف مصالح الغابات		
إعادة التحقيق من طرف مصالح أملاك الدولة	02	
إبلاغ المعني لاختلاف بين الطلب والمخططات +	01	
تحديد طبيعة المشروع	01	

ينقص مخطط الموقع		
	01	
إحضار الدفتر العقاري	03	2018
إعادة التحقيق من طرف مصالح البلدية	01	
تغيير المخططات أو الطلب	01	
إحضار الدفتر العقاري ومستخرج مسح الأراضي	01	2019
إحضار الصور +مخطط الموقع	01	
على المعنية إعادة المخططات فقط للقطعة المراد	01	
تسويتها		
إحضار رفع اليد + التنازل	01	2020
إعادة الطلب حسب المخططات بإدراج المحلات	01	2021
إحضار مستخرج مسح الأراضي	01	
التحقيق من طرف مصالح التعمير + إحضار	01	
مستخرج مسح الأراضي والدفتر العقاري		
إعادة المخططات + إمضاء الطلب من طرف جميع الورثة	01	

إحضار الدفتر العقاري كاملا + تحيين المخططات حسب الواقع القائم	01	2022
إعادة التحقيق من طرف مصالح البلدية إعادة التحقيق من طرف مصالح التعمير على المعني إحضار وثيقة إثبات أن التوسعة شيدت	01 01	
قبل2008 إعادة التحقيق من طرف مصالح أملاك الدولة والمحافظ العقاري	01 01	
مراسلة كل من مديرية مسح الأراضي ورئيس فرع التعمير كل في اختصاصه للتأكد من المعلومات بخصوص التوسعة وإمكانية إنشاء القطعة	02	

المصدر: المصالح التقنية للدائرة + معالجة الطالبة.

الخلاصة:

مما لا شك فيه ان اي قانون كان يوجب وجود مجموعة من الفاعلين يسهرون على تطبيقه، انطلاقا من هنا فإن هذا الفصل قام ذكر مختلف القائمين على هذا القانون بداية بالسكان الى غاية السلطة العليا المتمثلة في الوزارة.

كما تم استعراض بعض الاحصائيات المتعلقة بملفات التسوية في المدينة، بالرغم من أن القانون دخل حيز التطبيق بداية من سنة 2008 الا أن مدينة البيض سجلت سنة 2010 الول شطر من الملفات، هذا وقدر العدد الاجمالي للملفات المودعة 2991 والمصادق عليها 2634 مقارنة بتعداد الحضيرة السكنية المذكورة في الفصل السابق فهو عدد ضئيل جدا، ارجعه المسؤولون الى نقص وعي المواطنين بهذا القانون بالدرجة الاولى اضافة الى التكاليف التي يفرضها القانون خصوصا التي تعدى الى وجود مخالفات وبالتالي عقوبات. وبغرض فهم الموضوع بدقة فالفصل الموالي يعرض دراسة حول واقع تطبيق القانون 80-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجاز ها بمدينة البيض بإجراء تحقيق ميداني لمجموعة من الاحياء لاستنباط اهم العراقيل التي تواجه السير المحكم لذات القانون.

الفصل الوابع

فعالية وتطبيق القانون 08-15 على

النسيج العمراني لممينة البيض

تمهيد:

البناءات غير المكتملة من الظواهر الملفتة للانتباه ميزت معظم المدن الجزائرية ومن بين هذه المدن مدينة البيض حيث بات العمران غير المتناسق والواجهات الغير المتممة الصورة التي تغلب على المدينة هذا ما أفقدها جمالها لهذا أقر المشرع الجزائري القيام بمجموعة من الإجراءات التي تعالج هذه الظاهرة ، ومن بين هذه الإجراءات القانون 15-08 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها ومن هذا المنطلق وإتمام انجازها ومن هذا المنطلق سنحاول في هذا الفصل دراسة أثر تطبيق هذا القانون على مستوى مجموعة من أحياء المدينة للوقوف على أهم العراقيل التي وقفت في تجسيده على أرض الواقع وهذا الخروج بمجموعة من الحلول والمقترحات، التي قد تساهم في معالجة الوضعية العمرانية الحالية.

- تحليل الاستمارة:


بهدف الدراسة الشاملة لواقع تطبيق قانون 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها بمدينة البيض قمنا بمسح ميداني لمجموعة احياء قدرت ب 11 حي من أصل 21 حي بمدينة البيض حيث تتواجد بها 05 احياء ذات نمط سكني جماعي المتمثلة في (حي 220 مسكن، حي 170 مسكن، حي حميتو البشير، حي لازين وحي طريق المشرية الصغرى) حي حيث تم توزيع الاستمارات على عينة من السكان من أجل تحليل نتائجها وهي موضحة على النحو التالى:

الجدول رقم (16) موقع الأحياء لدراسة أثر تطبيق قانون 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها في مدينة البيض

عدد الاستمارات الممتنع الجابة عنها	عدد الاستمارات المجاب عنها	الوحدة السكنية	المقاطعة	الحي	
4	10	0153	084	واد الفران	1
1	3	0083			2
3	4	0084	086	راس العين	
4	5	0079			
2	7	0195	048	الفدائيين	3
4	5	0207	049	انقدانيين	
2	5	1961	072	الحياة	4
0	5	1962	072	الحياه	
3	4	1717	000	السعادة	5
2	5	1718	090	السعادة	
1	5 3	0802	099		6
2	3	0803	100	لودياد	
1	2	0794	100		
3	9	0023	083	وسط المدينة	7
4	6	0021	084	وسط المديدة	
2	1.1	0552	077	سيد الحاج	8
3	11	0552	077	بحوص	
0	4	0219	032	العمارات	9
1	4	0221		الحمراء	
2	5	0508	050	القدس	10
1	5	0512	058	العدس	
0	4	0217	022	المنا الممال	11
2	2	0221	032	لمنظر الجميل المجموع	
45	113			المجموع	

المصدر: التحقيق الميداني جوان 2023

الخريطة رقم (03) موقع الاحياء لدراسة تطبيق القانون 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها في مدينة البيض



المصدر: Google Earth + إعداد الطالبة

I. المعلومات الشخصية:

1. الأصل الجغرافي لسكان مدينة البيض:


السكان الأصليين للمنطقة ينحدرون من ذات المدينة، بينما تم تسجيل ل 05 اسر من خارج المدينة وهم على التوالي: اسرتين من بلدية الغاسول واسرة من كل من بلدية بريزينة، الأبيض سيد الشيخ وبوعلام. (الجدول رقم 17)

الجدول رقم (17) الأصل الجغرافي لسكان مدينة البيض

خارج مدينة البيض	مدينة البيض	الاصل الجغرافي
5	108	العدد


المصدر: التحقيق الميداني جوان 2023

الشكل رقم (22) الأصل الجغرافي لسكان مدينة البيض



المصدر: من إعداد الطالبة

الخريطة رقم (04) الأصل الجغرافي لسكان مدينة البيض



المصدر: من إعداد الطالبة

2. المستوى التعليمى:


تبين لنا من خلال الاستبيان أن العينة المدروسة تملك المؤهلات العلمية للاطلاع على القانون وفهمه. ما يؤكد لنا عدم تأثير المستوى التعليمي على استجابة المواطن للقانون. (الجدول رقم 18)

الجدول رقم (18) المستوى التعليمي لسكان مدينة البيض

جامعي	ثانوي	متوسط	ابتدائي	المستوى التعليمي
30	45	27	11	العدد

المصدر: التحقيق الميداني جوان 2023

الشكل رقم (23) المستوى التعليمي لسكان مدينة البيض



المصدر: من إعداد الطالبة

3. الوظيفة الحالية:


نلاحظ حسب النتائج المسجلة أن سكان منطقة الدراسة أغلبهم متقاعدون بينما يمارس بقية السكان وظائف مختلفة كما تشهد نسبة ضئيلة للتجار والحرفين. (الجدول رقم 19)

الجدول رقم (19) الوظيفة الحالية لسكان مدينة البيض

حرفي	تاجر	متقاعد	موظف	المهنة
7	15	46	45	العدد

المصدر: التحقيق الميداني جوان 2023

الشكل رقم (24) الوظيفة الحالية لسكان مدينة البيض



المصدر: من إعداد الطالبة

4. قيمة الدخل:


نلاحظ حسب النتائج أن قيمة الدخل لسكان منطقة الدراسة مختلف يطغى عليه دخل اكثر من 20000 دينار جزائري، ما يثبت ان المستوى المعيشي جيد ويلعب دورا مهما في فعالية القانون 15-08 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها (الجدول رقم 20)

الجدول رقم (20) قيمة الدخل لسكان مدينة البيض

أكثر من 20000دج	20000-15000	15000-10000	اقل من 10000	الدخل
92	17	4	00	العدد

المصدر: التحقيق الميداني جوان 2023

الشكل رقم (25) قيمة الدخل لسكان مدينة البيض



المصدر: من إعداد الطالبة

5. عدد افراد الاسرة:


إن معرفة عدد أفرد الاسرة أمر في بالغ الأهمية كونه يرتبط بتوزيعهم على المسكن، فان أغلبية الاسر يتراوح عدد أفرادها بين 5 الى 6 أفراد. (الجدول رقم 21)

الجدول رقم (21) عدد افراد الاسرة لسكان مدينة البيض

11	10	9	8	7	6	5	4	3	2	1	عدد أفراد الاسرة
1	1	4	3	10	21	32	18	16	4	3	العدد

المصدر: التحقيق الميداني جوان 2023

الشكل رقم (26) عدد افراد الاسرة لسكان مدينة البيض



II. المعلومات المتعلقة بالبناية:

1. تاريخ إنجاز المبنى:


حسب النتائج المسجلة نجد نسبة 97% من المساكن قد شيدت قبل 2008 فيما كانت 03 مساكن المشيدة بعد 2008 في كل من حي: راس العين، وسط المدينة وحي لودياد

(الجدول رقم 22)

الجدول رقم (22) تاريخ إنجاز المبنى مدينة البيض

بعد سنة 2008	قبل سنة 2008	تاريخ انجاز المبنى
3	110	العدد

الشكل رقم (27) تاريخ إنجاز المبنى بمدينة البيض




2. نمط السكن:

تتميز السكنات بمدينة البيض بالنمط السكني الفردي بنسبة 83 %بينما تمثل نسبة 14 % السكن التقليدي المتواجد بالأحياء القديمة للمدينة أما النمط السكني الأقل تواجدا هو الفيلا والحوش. (الجدول رقم 23)

الجدول رقم (23) نمط السكن بمدينة البيض

حوش	فيلا	سكن فرد <i>ي</i>	سكن تقليدي	نمط السكن
1	2	94	16	العدد

الشكل رقم (28) نمط السكن بمدينة البيض



3. طبيعة ملك المسكن:

ترجع ملكية مساكن (منطقة الدراسة) ببلدية البيض الى أصحابها أي ملكية خاصة . (الجدول رقم 24)

الجدول رقم (24) طبيعة ملك المسكن بمدينة البيض

تعاونية عقارية	ملك للبلدية	ملك للدولة	ملك خاص	طبيعة ملك المسكن
00	00	00	113	العدد

المصدر: التحقيق الميداني جوان 2023

4. سندات المسكن:

وضح السكان أن سندات مساكنهم كلها قانونية. (الجدول رقم 25)

الجدول رقم (25) سندات مساكن مدينة البيض

عرفية	قانونية	سندات المسكن
00	113	العدد

5. إنجاز مخططات المسكن:


تباينت آراء السكان حول انجاز مخططات المسكن بين تدخل المهندس والانجاز الذاتي لها فيما أقر البعض خاصة أصحاب المساكن القديمة أن البناء من تدخل في هذه المخططات. (الجدول رقم 26)

الجدول رقم (26) إنجاز مخططات المسكن بمدينة البيض

تدخل البناء	تدخل المهندس	ذاتي	انجاز مخطط المبنى
25	45	43	العدد

المصدر: التحقيق الميداني جوان 2023

الشكل رقم (29) إنجاز مخططات المسكن بمدينة البيض



المصدر: إعداد الطالبة

6. حالة المسكن:


يوضح التحقيق الميداني ان جلّ المساكن منتهية الاشغال بنسبة %56 مما يمكنهم من تسوية وضعية بناياتهم بينما تمثل نسبة 33 % المساكن غير منتهية الاشغال وبالتالي عدم امكانيتهم إيداع ملفات تسوية بناياتهم. (الجدول رقم 27)

الجدول رقم (27) حالة مساكن بمدينة البيض

في حالة أشغال	غير منتهي الأشغال	منتهي الأشغال	حالة المسكن
2	38	73	العدد

المصدر: التحقيق الميداني جوان 2023

الشكل رقم (30) حالة مساكن بمدينة البيض



المصدر: إعداد الطالبة


7. عدد الطوابق:

يعتبر طابق أرضي +1 وطابق أرضي +2 هو النمط الغالب لعدد الطوابق في منطقة الدراسة بينما تشغل البنايات ذات الطابق أرضي +3 عددا قليلا. (الجدول رقم 28)

الجدول رقم (28) عدد الطوابق بمساكن مدينة البيض

طابق+3	طابق +2	طابق +1	طابق ارضي	الطوابق
6	40	41	26	العدد

الشكل رقم (31) عدد الطوابق بمساكن مدينة البيض



المصدر: إعداد الطالبة

8. عدد الغرف:

نلاحظ ان هناك تباين في توزيع عدد الغرف في المساكن، حيث تحتل المساكن ذات ال 04 غرف الصدارة ب 32 مسكن تليها المساكن ذات ال 03 غرف، فيما تنعدم المساكن التي تتواجد بها غرفة واحدة فقط. (الجدول رقم 29)

الجدول رقم (29) عدد الغرف بمساكن مدينة البيض

9	8	7	6	5	4	3	2	1	الغرف
2	5	7	15	19	32	29	4		العدد

المصدر: التحقيق الميداني جوان 2023

الشكل رقم (32) عدد الغرف بمساكن مدينة البيض




9. تواجد المرآب:

حسب النتائج المسجلة فان 61% من المساكن لا تحتوي على مرآب، يمكن تفسير ذلك بتفضيل وجود الغرف في المنزل على تواجده هو وكذا كونه يستحوذ على مساحة معتبرة من المسكن. (الجدول رقم 30%)

الجدول رقم (30) تواجد المراب بمساكن مدينة البيض

X	نعم	تواجد المراب
69	44	العدد

الشكل رقم (33) تواجد المراب بمساكن مدينة البيض



10. النوافذ بالواجهة:

تم تسجيل بعض المساكن التي لا تحتوي على منافذ في الواجهة الخارجية،

بينما تم تسجيل عدد معتبر من المساكن التي بها عدد نوافذ ما بين 3-4 نوافذ فهي تعد من الامور التي تؤخذ بعين الاعتبار كونها تساعد في التهوية وتحافظ على جمالية الواجهة. (الجدول رقم 31)

الجدول رقم (31) النوافذ بالواجهة بمساكن مدينة البيض

7	6	5	4	3	2	1	0	النوافذ بالواجهة
00	9	7	22	29	23	14	9	العدد

الشكل رقم (34) النوافذ بالواجهة بمساكن مدينة البيض



المصدر: إعداد الطالبة

11. مواد بناء الاسقف:


يضفي القرميد في الاسقف نظرة جمالية على المبنى، غير ان معظم المساكن استغنت عنه واكتفت بالخرسانة في أسقفها (الجدول رقم 32)

الجدول رقم (32) مواد بناء الاسقف بمساكن مدينة البيض

أخرى	خرسانة	قصدير	قرمید	مواد بناء السقف
00	82	2	29	العدد

المصدر: التحقيق الميداني جوان 2023

الشكل رقم (35) مواد بناء الاسقف بمساكن مدينة البيض




12. مواد بناء الجدران:

حافظت البعض من المباني على المواد الاولية التي بنيت بها وهو الحال بالنسبة ل 28 بالمئة من المساكن المبنية بالأجور المبنية من المساكن المبنية بالأجور (الجدول رقم 33)

الجدول رقم (33) مواد بناء الاسقف بمساكن مدينة البيض

أخرى	حجارة	اجور	مواد بناء الجدران
00	32	81	العدد

الشكل رقم (36) مواد بناء الاسقف بمساكن مدينة البيض



المصدر: إعداد الطالبة

13. التوصيل بالشبكات:

ترتبط كل المساكن بالشبكات المختلفة (الجدول رقم 34)

الجدول رقم (34) توصيل الشبكات بمساكن مدينة البيض

غير متواجد	متواجد	التوصيل بالشبكات
00	113	العدد

14. استعمال المبنى لنشاط اخر غير السكن:

حسب النتائج فان 5 من المساكن مزدوجة الوظيفة اي السكنية + التجارية، 4 من المساكن مزدوجة الوظيفة السكنية + التجارية حيث كانت في كل من حي: وسط المدينة، حي العمارات الحمراء، حي القدس وحي الفيدائيين. فيما تم تسجيل مسكن ذو نشاط مزدوج سكني + حرفي في حي الفيدائيين.

(الجدول رقم 35) الجدول رقم (35) استعمال المبنى لنشاط اخر غير السكن بمساكن مدينة البيض

نشاط حرفي	نشاط تجاري	استعمال المبنى لنشاط اخر غير السكن
1	4	العدد

المصدر: التحقيق الميداني جوان 2023

III. المعلومات المتعلقة بالقانون 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها:


1. علم المواطن بقانون تسوية البنايات:

حسب النتائج المسجلة فان 75 % من المواطنين يعلمون بوجود القانون 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجاز ها يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجاز ها فقد صرح 10من سكان حي راس العين بهذه المعلومة اي ان الحي قد تصدر في معرفته لهذا القانون على الاحياء الاخرى، أيضا 09 افراد من حي واد الفران ولودياد و 07 افراد من حي الحياة، فيما اقر 28 %من المواطنين بعدم امتلاك فكرة عن القانون. (الجدول رقم 36)

الجدول رقم (36) علم المواطن بقانون تسوية البنايات بمدينة البيض

X	نعم	علم المواطن بقانون التسوية
28	85	العدد

الشكل رقم (37) توصيل الشبكات بمساكن مدينة البيض



المصدر: إعداد الطالبة

2. إيداع ملفات التسوية:

حسب النتائج الموضحة فان 40 % من المواطنين أو دعوا ملفات تسوية بناياتهم فيما سجلت نسبة % من المواطنين الذين امتنعوا عن دفع ملفات التسوية والاسباب وراء ذلك نوضحها في الجدول اللاحق. (الجدول رقم 37) الجدول رقم (37) إيداع ملف التسوية مدينة البيض

K	نعم	إيداع ملف التسوية
68	45	العدد

الشكل رقم (38) إيداع ملفات التسوية مدينة البيض



3. العراقيل التي منعت من إيداع الملف:

تمثلت مجموعة العراقيل التي منعت المواطنين من ايداع ملفات تسوية بناياتهم في: اقرار الاغلبية بعدم فهمه لمحتوى القانون بشكل جيد وما هي قراراته ومضمونه، فيما افاد البعض بنقص في الوثائق المتعلقة بالمسكن وارجع البعض الى ارتفاع التكاليف الخاصة بالعملية. فيما علق أحدهم على عدم احتياجه لتسوية بناءه لجهله بأهمية القانون وآخر بانه مؤجر للسكن والاخير بانه كانت هناك أخطاء على مستوى المخططات لم يتم تصحيحها لحد الساعة. (الجدول رقم 38)

الجدول رقم (38) العراقيل التي منعت من إيداع ملف تسوية البنايات مدينة البيض

أسباب أخرى	تكلفة العملية	نقص الوثائق المطلوبة	عدم فهم القانون	العراقيل التي منعت من إيداع الملف
3	13	15	37	العدد

الشكل رقم (39) العراقيل التي منعت من إيداع ملف تسوية البنايات مدينة البيض




4. علم المواطن بالعقوبات في حالة عدم التسوية:

مثلت نسبة 90 % المواطنين الذين يجهلون العقوبات المسلطة في حالة عدم التسوية التي نص عنها ذات القانون، فيما تمثلت النسبة المتبقية علم المواطنين بالعقوبات منهم الموظفين بالبلدية والدائرة الذين لهم معرفة سابقة بمحتوى القانون والقاطنين بكل من حي :2 بلودياد، 2 بالسعادة، 2 وسط المدينة و1 بحي راس العين. (الجدول رقم 39)

الجدول رقم (39) علم المواطن بالعقوبات في حالة عدم تسوية البنايات مدينة البيض

X	نعم	علم المواطن بالعقوبات في حالة عدم التسوية
61	7	العدد

الشكل رقم (40) علم المواطن بالعقوبات في حالة عدم تسوية البنايات مدينة البيض



المصدر: إعداد الطالبة


5. تسوية البناية بعد تمديد القانون:

اجمع 82 %من المواطنين على اقدامهم على التسوية بعد الاعلان عن تمديد سريان القانون نظرا لأهميته ولتفادي العقوبات فيما مثلت % 18 عدد المواطنين الذين رفضوا التسوية وهم موزعين عبر احياء الفيدائين ب 03 مواطنين، الحياة مواطن واحد، العمارات الحمراء ب مواطنين اثنين، سيد الحاج بحوص ب 03 مواطنين، السعادة مواطن واحد، راس العين مواطن واحد، واد الفران بمواطنين (الجدول رقم 40)

الجدول رقم (40) تسوية البناية بعد تمديد القانون مدينة البيض

X	نعم	تسوية البناية بعد تمديد القانون
13	55	العدد

الشكل رقم (41) تسوية البناية بعد تمديد القانون مدينة البيض



6. تكلفة المخططات:

تراوحت تكلفة مخططات التسوية لإيداع الملفات بين مليونين و 06 ملايين دينار جزائري، وهي تختلف حسب نوع الطلب ونوع البناية بالإضافة الى كون المخططات صحيحة او بحاجة للتصحيح (الجدول رقم 41)

الجدول رقم (41) تكلفة المخططات لتسوية البنايات بمدينة البيض

07 ملايين	06 ملايين	05 ملايين	04 ملايين	03 ملايين	02 مليون	تكلفة المخططات
00	2	2	15	20	6	العدد

الشكل رقم (42) تكلفة المخططات لتسوية البنايات بمدينة البيض



المصدر: إعداد الطالبة


7. اعلام المواطن بالتحفظات:

استوفت كل الملفات الشروط وبالتالي فان اللجنة لم تعلم المواطنين باي تحفظات باستثناء 03 ملفات يجب تصحيح مخططاتها كانت في كل من 2 بحي لودياد، 1 حي الحياة. (الجدول رقم 42)

الجدول رقم (42) اعلام المواطن بتحفظات ملفات تسوية البنايات بمدينة البيض

Y	نعم	اعلام المواطن بالتحفظات
42	3	العدد

الشكل رقم (43) اعلام المواطن بتحفظات ملفات تسوية البنايات بمدينة البيض




8. مدة معالجة الملف:

حسب النتائج المسجلة فان مدة معالجة الملفات كانت مقبولة بنسبة كبيرة الى سريعة بينما اشتكى البعض من المدة الطويلة التي اخذتها المصالح المعنية في معالجة ملفاتهم. (الجدول رقم 43)

الجدول رقم (43) مدة معالجة ملفت تسوية البنايات بمدينة البيض

مقبولة	بطيئة	سريعة	مدة معالجة الملف
29	11	5	العدد

الشكل الرقم (44) مدة معالجة ملفات تسوية البنايات بمدينة البيض



9. التحصل على الشهادة:

تحصل 44 مواطن على الشهادة المرادة فيما لم يتحصل مواطن واحد فقط عليها لأسباب ادارية. (الجدول رقم 44)

الجدول رقم (44) التحصل على شهادة المطابقة بمدينة البيض

Y		نعم	التحصل على الشهادة
	1	44	العدد

الشكل رقم (45) التحصل على شهادة المطابقة بمدينة البيض



10. تأييد العمل بالقانون 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها:

ايد جميع المواطنين الذين اقبلوا على التسوية على الهمل بهذا القانون نظرا لإضفائه الطابع الجمالي على المدينة. (الجدول رقم 45)

الجدول رقم (45) تأييد العمل بقانون المطابقة بمدينة البيض

Y	نعم	تأييد العمل بالقانون
0	45	العدد

صورة رقم (10) مسكن غيرمنتهي الاشغال

صورة رقم (09) مسكن مطابق لمعايير التسوية ولم يتحصل بعد على شهادة مطابقة





المصدر: التقاط الطالبة

صورة رقم (12) مسكن منتهي الأشغال متحصل على شهادة مطابقة

صورة رقم (11) مسكن في حالة أشغال





المصدر: التقاط الطالبة

صورة رقم (13) مسكن ذو استعمال سكني تجاري



صورة رقم (14) مسكن ذو استعمال سكني حرفي




- إيداع ملفات تسوية البنايات حسب أحياء منطقة الدراسة:

إن عملية إيداع ملفات التسوية بمنطقة الدراسة التي شملت 11 حي عشوائية، حيث نجد نقص في وعي المواطنين لأهمية القانون 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها وكذا مستواهم المعيشي وإتمام انجازها يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها وكذا مستواهم المعيشي الذي يمكنهم من دفع تكاليف العملية هو السبب الرئيسي لتسوية وضعية مساكنهم وهذا ما هو موضح في الجدول التالي (الجدول 46).

الجدول رقم (46) إيداع ملفات تسوية البنايات حسب أحياء منطقة الدراسة

المنظر الجميل	القدس	العمارات الحمراء	سيد الحاج بحوص	وسط المدينة	لودياد	السعادة	الحياة	الفدائيين	رأس العين	واد القران	الحي
2	8	6	2	6	3	2	7	2	4	3	المساكن التي تم إيداع ملفات تسويتها
4	2	2	9	9	7	7	3	10	8	7	المساكن لم يتم إيداع ملفات تسويتها

الخريطة رقم (05) إيداع ملفات تسوية البنايات حسب أحياء منطقة الدراسة



المصدر: Google Earth + إعداد الطالبة

النتائج المستخلصة:

القانون 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها المتعلق بقواعد مطابقة البنايات وإتمام إنجازها جاء لمعالجة مشكلة البناء العشوائي والغير شرعي في الجزائر هذا القانون يهدف إلى تحسين الجودة والسلامة والجمالية للنسيج العمراني وحماية المستهلكين من التلاعبات والغش. لكن تطبيق هذا القانون واجه عدة صعوبات وإشكالات مثل:

- عدم تفعيل دور الهيئات الرقابية والمتابعة والمراقبة للأشغال المنجزة.
- عدم احترام المخططات التوجيهية والتنظيمية للتعمير والبناء من قبل بعض المستثمرين والمطورين.
 - عدم تو فر شهادات المطابقة للبنايات المنجزة قبل سنة 2008.
- عدم تحديد آلية واضحة لتسوية وضعية البنايات الغير مكتملة أو المخالفة للرخصة المسلمة.
 - عدم توافر الوثائق والمستندات اللازمة لإثبات ملكية الأرض أو البناء.
- عدم تكريس وعي عمراني لدى المواطنين والمهنيين حول أهمية احترام قواعد التعمير والبناء.

ولتطبيق القانون 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها بشكل أفضل داخل النسيج العمراني، يمكن اقتراح بعض الحلول مثل:

- تشديد الرقابة والعقوبات على المخالفين والغشاشين وإغلاق المشاريع غير المطابقة.
 - تحديث المخططات التوجيهية والتنظيمية للتعمير والبناء بما يتوافق مع التطورات الحديثة والاحتياجات المستقبلية.
- تسهيل إجراءات استخراج شهادات المطابقة للبنايات المنجزة قبل سنة 2008 بتخفيض التكاليف و الأجال.

الخلاصة

لم تشيد العديد من المساكن بأحياء بلدية البيض بهندسة تأخذ بعين الاعتبار خصوصية المنطقة، فجاءت بهندسة خالية من الجمال في زمن تصنع فيه الهندسة المعمارية مدن آية في الإتقان. شهد قانون قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجاز المساكن تأرجح بين عزوف المواطنين ونقص الجانب التوعوي والتحسسي بأهمية هذه الخطوة التي أصبحت أكثر من ضرورية لتنظيم الواجهة في نسيج عمارني متناغم، بعيدا عن فوضى ركام البناء التصاعدي ، و هذا ما استنتجناه من خلال التحقيق الميداني فأول ما لاحظناه هو شكل البنيان او العمران غير المتناسق والمتمثل في صفائح آجريه حمراء شوهت جل الاحياء سواء القديمة و المركزية أو الجديدة من المدينة ، حيث يفتقد الكثيرون الثقافة العمرانية التي تسمح بإنجاز أحياء جميلة تستجيب للمعايير المعمول بها كما أكدت المصالح التقنية بالدائرة عدم اقبال المواطنين على تسوية وضعيتهم بسبب ان هناك الكثير من البنايات مكتملة بدون رخصة بناء الأمر لذا استفسرنا لدى بعض المواطنين وجدنا الأسباب تختلف من شخص إلى اخر فالبعض منهم تحجج بالظروف المادية إلا ان الحقيقة والواقع يبقى واحد مظاهر شوهت الوجه الخارجي لمدننا . اذ من غير المعقول ان يشيد المواطن بناية من ثلاث طوابق ذات ديكور جميل جدا من الداخل ثم يتحجج بالظروف المادية لعدم إكمالها من الخارج.

خاتمة:

يعتبر ظهور التوسع غير القانوني الذي أثر سلبا على الشكل العمراني و كذا انتشار البنايات الهشة والفوضوية وغير المطابقة للمقاييس والأطر القانونية من أهم البوادر لظهور القانون 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها الذي يدعو الى تسوية العقار وتحقيق مطابقة البنايات في الجزائر إذ تعتبر مدينة البيض أحد المدن التي تسعى الى تطبيق هذا القانون و التخلص من المظاهر المشوهة للعمران فهي ليست بمنأى عن هذه التغيرات حيث شهدت ذات المدينة نمو سكاني معتبر ليقدر تعداد سكانها ب 125734 نسمة رافقه الزيادة في الطلب على السكن، ما انتج نسبة تحضر جد مرتفعة قدرت ب 93.75 %.

وبالتطرق الى نشأة المدينة فنجدها قد مرت على 08 مراحل بداية من سنة 1853 الا هذا التوسع قابلته مجموعة من العوائق المتمثلة في السد الاخضر، المساحات الزراعية، السلاسل الجبلية واراضي الخواص. وبغرض التحكم الافضل في هذا المجال الحضري تم تقسيمه الى 07 قطاعات تشمل كل الأحياء ولتنظيم عملية سير القانون تتطلب مشاركة مجموعة من الفاعلين بداية من السلطات العليا المتمثلة في الوزارة الى غاية السكان مرورا بالمصالح الادارية على غرار البلدية والدائرة ومديرية التعمير والبناء والهندسة المعمارية، هذا وتم التطرق الى الاحصائيات المتعلقة لتطبيق هذا القانون على مدينة البيض فإجمالي الملفات المودعة 2991 ملف مقسم بين المقبولين المرفوض والمؤجل وهو رقم لا يعكس حتى نصف عدد المساكن المسجلة بالمنطقة.

من اجل معرفة مدى تأثير القانون 15-08 على النسيج العمراني لمدينة البيض قمنا بتحقيق ميداني على مستوى عينة من الاحياء حيث شملت الدراسة المعلومات الشخصية للمواطنين، المعلومات المتعلقة بالقانون فهو لم يحقق بعد المهدف المطلوب منه حيث عرف فشلا ذريعا إذ كان من أهدافه ترقية إطار مبني ذي مظهر جمالي ومهيأ بانسجام وكذلك وضع عقوبات ردعية في مجال عدم احترام أجال البناء وقواعد التعمير، إذ نرى أن مشكل البنايات غير المكتملة والواجهات الشاحبة مازالت في انتشار في الوسط الحضري لمدينة البيض وهذا ما يعني فشل التدابير الردعية للمخالفين الذين لم يحترموا أجال وقواعد البناء والتعمير، اضافة إلى ذلك جاء الهنايات وإتمام انجازها من اجل تسوية وضعية البنايات المشيدة قبل 2008 لكن المشرع الجزائري لم يضع اي تدابير للبنايات المشيدة بعد 2008مما استلزم بعض اصحاب البنايات تجربة التحايل على الدولة من أجل تسوية بناياتهم المنجزة بعد2008 ضمن القانون 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها همها:

خاتمة عامة

- عزوف كبير من طرف المواطنين وتجاهلهم للإجراءات القانونية الخاصة بتسوية بناياتهم.
 - انعدام التواصل بين المواطنين والمسؤولين وعدم وضوح إجراءات التسوية.
 - تكلفة عملية التسوية وغلاء سعر مواد البناء.
 - غياب دور شرطة العمران للحد من المخالفات العمرانية.

كخطوة لتطبيق هذا القانون تم اقتراح ما يلي:

- فتح قنوات الاتصال بين المواطن والإدارة.
- انشاء قاعدة بيانات لمختلف البنايات المشيدة خصوصا قبل 2008.
- تفعيل نظم المعلومات الجغرافية في إعداد ومتابعة وتحيين ادوات التهيئة و التعمير.
 - تحسيس مختلف شرائح المواطنين بأهمية هذا القانون ودوره.
 - التنسيق بين مختلف المصالح المتدخلة في تطبيق هذا القانون.

وعليه بعد الدراسة التحليلية لأثر قانون المطابقة على البنايات نستنتج أنه فشل تطبيقه على النسيج الحضري لمدينة البيض.

قائمة المراجع

1- المذكرات الجامعية

- ادري رامي، احدادن صونيا 2015 «تسوية البناء غير المشروع على ضوء القانون 08_{-} مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق ، جامعة عبد الرحمان ميرة بجاية ، 08_{-} .
- جلال شاكر 2018 « دراسة نقدية لقوانين تسوية البنايات 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها على مطابقة البنايات وإتمام انجازها على تسيير المدينة دراسة حالة برج بوعريريج » مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في تسيير التقنيات الحضرية، جامعة محمد بوضياف المسيلة 163ص.
- راجع نجاة 2017 « تأثير المخالفات العمرانية على المنظر العمراني، دراسة حالة النسيج القديم لمدينة البيض » مذكرة لنيل شهادة الماستر في تسيير التقنيات الحضرية جامعة محمد بوضياف المسيلة ، 110 ص .
- . شوادر فريد 2017، « قانون مطابقة البنايات 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها بين القانون و البنايات وإتمام انجازها يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها بين القانون و الواقع ، دراسة حالة حي 374 مسكن بمدينة المسيلة » مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في تسيير التقنيات الحضرية ، جامعة محمد بوضياف المسيلة ، 100ص
- عميري ويزة، صالحي كنزة2016، «شهادة المطابقة في التشريع الجزائري » مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في القانون ، جامعة مولود معمري تيزي وزو ، 100 .
- عياشي فاطمة الزهراء 2017 «دراسة التنظيم المجالي للتوسعات الحضرية الجديدة دراسة حالة مدينة البيض » مذكرة لنيل شهادة الماستر في تسيير التقنيات الحضرية ، جامعة محمد بوضياف المسيلة ، 121ص .
- قاسمي عزيزة، بحمان التالية تسوية العقار الحضري حسب القانون 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام

- انجازها بمدینة ادرار مذکرة مقدمة لنیل شهادة ماستر اکادیمي (2019_2020) ، 157 ص .
- قنيفي زكريا فؤاد ،قرفة ايمان «التسوية القانونية للبنايات بمدينة قسنطينة هالة جبل الوحش»، مذكرة تخرج مهندس دولة، جامعة قسنطينة 2013 ، 147ص .
- رحماني فاطمة, الدور الإقليمي لمدينة البيض من خال التجارة و الخدمات, مذكرة لنيل شهادة مهندس دولة في الجغرافيا و التهيئة العمرانية, قسم جغرافيا و تهيئة الإقليم, جامعة وهران 2, 1990, ص 192.
 - HADEID Mohamed : la population des hautes plaines sudoranaises évolution et répercussions sue l'espace steppique
 in actes du séminaire nationale espace_population_organisé le 14-15 avril 2002 a l'université Oran dar el Gharb .425p

2- المقالات العلمية و المجلات

- عزري الزين، كاهنة مزوزي 2014 «تسوية وضعية البنايات المخالفة للتشريعات المنظمة للنشاط العمراني في اطار القانون 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها , مجلة العلوم الانسانية لجامعة بسكرة ».
- منصر نصر الدين، نعيمة ذيايبية, سبتمبر 2017 العدد الثالث «اجراءات و اشكالات تسوية البنايات في ظل القانون 08 15، مجلة تشريعات التعمير و البناء».

3- النصوص التشريعية في الجريدة الرسمية

- القانون 29_90 المؤرخ في 01 ديسمبر 1990 يتعلق بالتهيئة و التعمير ، المعدل والمتمم بالقانون 04 05 .
- القانون رقم 08_15 المؤرخ في 20 جويلية 2008 يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام إنجازها.
 - قانون رقم 11-11 مؤرخ 22 يونيو سنة 2011 ، يتعلق بالبلدية .

قائمة الجداول

)) تطور سكان بلدية البيض)1) ₍	ِل رقم	الجدو
)) معدل نمو سكان بلدية البيض.)2) (ل رقم	الجدو
)) الكثافة السكانية بمدينة البيض)3) (ل رقم	الجدو
)) عدد السكان ومعدل شغل المسكن ببلدية البيض)4) (ل رقم	الجدو
)) نمط المساكن)5) ₍	ل رقم	الجدو
)) معدل شغل الغرفة)6) ₍	ِل رقم	الجدو
)) الحالة الإنشائية للمساكن)7) ₍	ِل رقم	الجدو
)) التجهيزات الموجودة بمدينة البيض)8) ₍	ِل رقم	الجدو
)) العدد الإجمالي لملفات مطابقة البنايات في الفترة (2010-2022) 75)9) ₍	ِل رقم	الجدو
1) عدد ملفات التسوية حسب نوع الطلب خلال الفترة (2010-2022) 77	(0)	ِل رقم	الجدو
) ملفات التسوية المقبولة حسب نوع الطلب خلال الفترة (2010-2022)78	11) (ِل رقم	الجدو
[) ملفات التسوية المرفوضة حسب نوع الطلب خلال الفترة (2010-2022)	(2)	ِل رقم	الجدو
79	•••••	•••••	•••••
1) ملفات التسوية المؤجلة حسب نوع الطلب خلال الفترة (2010-2022)			
80	• • • • • •	• • • • • • •	••••
الملفات المرفوضة وأسباب رفضها (2022_2010)	(4)	ل رقم	الجدو
 الملفات المؤجلة و أسباب تأجيلها (2010_2022) 	(5) (ِل رقم	الجدو
 الذي يحدد قواعد مطابقة أثر تطبيق قانون 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة 	l6) (ِل رقم	الجدو
نجازها يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها في مدينة البيض 97	مام ا	ات وإت	البناي
1) الأصل الجغرافي لسكان مدينة البيض	17) (ِل رقم	الجدو

الجدول رقم (18) المستوى التعليمي لسكان مدينة البيض
الجدول رقم (19) الوظيفة الحالية لسكان مدينة البيض
الجدول رقم (20) قيمة الدخل لسكان مدينة البيض
الجدول رقم (21) عدد افراد الاسرة لسكان مدينة البيض
الجدول رقم (22) تاريخ إنجاز المبنى مدينة البيض
الجدول رقم (23) نمط السكن بمدينة البيض
الجدول رقم (24) طبيعة ملك المسكن بمدينة البيض
الجدول رقم (25) سندات مساكن مدينة البيض
الجدول رقم (26) إنجاز مخططات المسكن بمدينة البيض
الجدول رقم (27) حالة مساكن بمدينة البيض
الجدول رقم (28) عدد الطوابق بمساكن مدينة البيض
الجدول رقم (29) عدد الغرف بمساكن مدينة البيض
الجدول رقم (30) تواجد المراب بمساكن مدينة البيض
الجدول رقم (31) النوافذ بالواجهة بمساكن مدينة البيض
الجدول رقم (32) مواد بناء الاسقف بمساكن مدينة البيض
الجدول رقم (33) مواد بناء الاسقف بمساكن مدينة البيض
الجدول رقم (34) توصيل الشبكات بمساكن مدينة البيض
الجدول رقم (35) استعمال المبنى لنشاط اخر غير السكن بمساكن مدينة البيض115
الجدول رقم (36) علم المواطن بقانون تسوية البنايات بمدينة البيض
الجدول رقم (37) إيداع ملف التسوية مدينة البيض
الجدول رقم (38) العراقيل التي منعت من إيداع ملف تسوية البنايات مدينة البيض117

ات مدينة البيض118	الجدول رقم (39) علم المواطن بالعقوبات في حالة عدم تسوية البنايا
119	الجدول رقم (40) تسوية البناية بعد تمديد القانون مدينة البيض
120	الجدول رقم (41) تكلفة المخططات لتسوية البنايات بمدينة البيض
دينة البيض 121	الجدول رقم (42) اعلام المواطن بتحفظات ملفات تسوية البنايات بم
122	الجدول رقم (43) مدة معالجة ملفت تسوية البنايات بمدينة البيض
123	الجدول رقم (44) التحصل على شهادة المطابقة بمدينة البيض
124	الجدول رقم (45) تأييد العمل بقانون المطابقة بمدينة البيض
دراسة 127	الجدول رقم (46) إيداع ملفات تسوية البنايات حسب أحياء منطقة الد
	قائمة الاشكال
11	الشكل رقم (01) يوضح البنايات المعنية بالمطابقة
لابقة13	الشكل رقم (02) يوضح الاعتبارات الواجب أخذها عند تحقيق المط
14	الشكل رقم (03) يوضح البنايات الغير معنية بالمطابقة
19	الشكل رقم (04) إعداد تصريح المطابقة
26	الشكل رقم (05) يوضح مراحل الموافقة على ملف المطابقة
30	الشكل رقم (06) التحقيق العقاري لملف المطابقة
32	Mark 14
	الشكل رقم (07) عدم الموافقة على ملف المطابقة
34	الشكل رقم (07) عدم الموافقة على ملف المطابقة
45	الشكل رقم (08) الموافقة بشروط على ملف المطابقة
45	الشكل رقم (08) الموافقة بشروط على ملف المطابقة

49	الشكل رقم (13)المرحلة الخامسة للتطور العمراني (1962-1984)
50	الشكل رقم (14) المرحلة السادسة للتطور العمراني (1984-1994)
51	الشكل رقم (15) المرحلة السابعة للتطور العمراني (1994-2008)
52	الشكل رقم (16)المرحلة الثامنة للتطور العمراني (2008-2016)
54	الشكل رقم (17) تقسيم القطاعات الموجودة في المدينة
55	الشكل رقم (18) تقسيم المدينة إلى أجزاء لدراسة عوائقها
57	الشكل رقم (19) العوائق الموجودة في مدينة البيض
60	الشكل رقم (20) نسبة حالة الانشائية للمساكن
66	الشكل رقم (21) شبكة الطرق والمساحات الخضراء الموجودة في المدينة
99	الشكل رقم (22) الأصل الجغرافي لسكان مدينة البيض
101	الشكل رقم (23) المستوى التعليمي لسكان مدينة البيض
102	الشكل رقم (24) الوظيفة الحالية لسكان مدينة البيض
103	الشكل رقم (25) قيمة الدخل لسكان مدينة البيض
104	الشكل رقم (26) عدد افراد الاسرة لسكان مدينة البيض
105	الشكل رقم (27) تاريخ إنجاز المبنى بمدينة البيض
106	الشكل رقم (28) نمط السكن بمدينة البيض
107	الشكل رقم (29) إنجاز مخططات المسكن بمدينة البيض
108	الشكل رقم (30) حالة مساكن بمدينة البيض
109	الشكل رقم (31) عدد الطوابق بمساكن مدينة البيض
110	الشكل رقم (32) عدد الغرف بمساكن مدينة البيض
111	الشكل رقم (33) تواجد المراب بمساكن مدينة البيض

الشكل رقم (34) النوافذ بالواجهة بمساكن مدينة البيض
الشكل رقم (35) مواد بناء الاسقف بمساكن مدينة البيض
الشكل رقم (36) مواد بناء الاسقف بمساكن مدينة البيض
الشكل رقم (37) توصيل الشبكات بمساكن مدينة البيض
الشكل رقم (38) إيداع ملفات التسوية مدينة البيض
الشكل رقم (39) العراقيل التي منعت من إيداع ملف تسوية البنايات مدينة البيض118
الشكل رقم (40) علم المواطن بالعقوبات في حالة عدم تسوية البنايات مدينة البيض
الشكل رقم (41) تسوية البناية بعد تمديد القانون مدينة البيض
الشكل رقم (42) تكلفة المخططات لتسوية البنايات بمدينة البيض
الشكل رقم (43) اعلام المواطن بتحفظات ملفات تسوية البنايات بمدينة البيض 122
الشكل الرقم (44) مدة معالجة ملفات تسوية البنايات بمدينة البيض
الشكل رقم (45) التحصل على شهادة المطابقة بمدينة البيض
قائمة الصور
الصورة رقم (01) التجهيزات الصحية ببلدية البيض
الصورة رقم (01) التجهيزات الصحية ببلدية البيض
الصورة رقم (02) التجهيزات التعليمية ببلدية البيض
الصورة رقم (02) التجهيزات التعليمية ببلدية البيض
الصورة رقم (02) التجهيزات التعليمية ببلدية البيض
الصورة رقم (02) التجهيزات التعليمية ببلدية البيض

الملاحق

65	صورة رقم (08) حديقة الوئام وسط مدينة البيض	١١
نة 125	سورة رقم (12) مسكن منتهي الأشغال متحصل على شهادة مطابة	2
125	صورة رقم (11) مسكن في حالة أشغال	2
125	صورة رقم (10) مسكن غيرمنتهي الأشغال	2
المي شهادة مطابقة 125	صورة رقم (09) مسكن مطابق لمعايير التسوية ولم يتحصل بعد ع	2
126	صورة رقم (14) مسكن ذو استعمال سكني حرفي	2
126	صورة رقم (13) مسكن ذو استعمال سكني تجاري	
120	عنوره رقم (13) مسکل دو استعمال سکتي تجاري	2
120	صوره رقم (13) مسكل دو استعمال سكتي تجاري	2
41		
	قائمة الخرائط	1
41 42	قائمة الخرائط لخريطة رقم (01) الموقع الإداري لبلدية البيض	11 12
41 42	قائمة الخرائط خريطة رقم (01) الموقع الإداري لبلدية البيض خريطة رقم (02) موقع منطقة الدراسة - مدينة البيض خريطة رقم (03) موقع الاحياء لدراسة تطبيق القانون 08-15 الد	11 11
41	قائمة الخرائط خريطة رقم (01) الموقع الإداري لبلدية البيض لخريطة رقم (02) موقع منطقة الدراسة - مدينة البيض-	11 11 11



الجمهورية الجزانرية الديمقراطية وزارة التعليم العالي والبحث العلمي جامعة وهران 2 محمد بن أحمد كلية علوم الأرمش والكون قسم الجغرافيا و تهيلة الإقليم مدن ديناميكية مجالية وتسيير



الاستمارة
1- البيانات الشخصية:
- الْحي :
- رقم المقاطعة :
- رقم المسكن
- الأصل الجغرافي
- المستوى التعليمي
- الْمهنة
- الدخل : اقل من 10000دج من 10000 إلى 15000دج
من 15000 ولي 20000 دج كند من 20000 دج
- عدد أقراد الأسرة <u>:</u>
2- الأسئلة المتعلقة بالمسكن:
 2- الأسئلة المتعلقة بالمسكن: - تاريخ انجاز المبنى: قبل سنة 2008 بعد سنة 2008
- تاريخ انجاز المبنى : قبل سنة 2008 بعد سنة 2008
- تاريخ انجاز المبنى : قبل سنة 2008 يعد سنة 2008 عدد سنة ع
- تاريخ انجاز المبنى: قبل سنة 2008 بعد سنة 2008
- تاريخ انجاز المبنى : قبل سنة 2008 بعد سنة 2008 - نمط السكن : سكن تقليدي سكن فردي فيلا حوش - طبيعة ملك المسكن : ملك خاص ملك للدولة ملك للبلدية تعاونية عقارية - السندات القانونية للمسكن : قانونية عرفية
- تاريخ انجاز المبنى : قبل سنة 2008 - ناريخ انجاز المبنى : سكن تقليدي - نامط السكن : سكن تقليدي - طبيعة ملك المسكن : ملك خاص - السندات القانونية للمسكن : قانونية - السندات القانونية للمسكن : قانونية - انجاز مخطط المبنى : ذاتى
- تاريخ انجاز المبنى : قبل سنة 2008 بعد سنة 2008 انمط السكن : سكن تقليدي سكن فردي فيلا حوس المسكن : ملك خاص ملك للدولة ملك للبلدية تعاونية عقارية عرفية عرفية عرفية انجاز مخطط المبنى : ذاتي بتدخل مهندس بتدخل البناء حالة المسكن : منتهي الأشغال غير منتهي الأشغال في حالة أشغال عرفية حالة المسكن : منتهي الأشغال غير منتهي الأشغال في حالة أشغال عرفية ـــ حالة المسكن : منتهي الأشغال غير منتهي الأشغال في حالة أشغال ـــ حالة المسكن : منتهي الأشغال غير منتهي الأشغال في حالة أشغال ـــ حالة المسكن : منتهي الأشغال غير منتهي الأشغال غير منتهي الأشغال عالم خير منتهي الأشغال غير منتهي الأشغال

- عدد العرف <u>:</u>
- تواجد المرآب : نعم لا
عدد النوافذ بالواجهة :
- مواد بناء السقف : قرميد قصديرخرسانة أخرى
- مواد بناء الجدران : أجور اسمنت حجارة أخرى
- التوصيل بالتنبكات : متواجد عير متواجد
- استعمال المبنى لنشاط أخر غير السكن: نشاط تجاري نشاط حرفي
3- الأسنلة المتعلقة بقانون مطابقة البنايات و تسويتها :
- هل يعلم المواطن بوجود قانون مطابقة البنايات ؟ نعم لا
- هل أودعت ملف مطابقة بنايتكم ؟ نعم لا
في حالة الإجابة ب لا :
- ما هي العراقيل التي منعت من إيداع الملف؟ - عدم فهم القانون
- نقص الوتائق المطلوبة
- أسباب أخرى : - اسباب أخرى :
- هل تعلم بالعقويات المطبقة في حالة عدم التسوية ؟ نعم
- بعد الإعلان عن تمديد القانون مرة أخرى ، هل ستباسر بتسوية البناية ؟ نعم \ لا \
في حالة الإجابة ب نعم :
- كم كانت تكلفة المخططات المطلوبة ؟
- هل تم إعلامك بأي تحفظات بعد إيداع الملف ؟ نعم
فيما تمثلت هذه التحفظات ؟
 - كم كانت مدة معالجة الإدارة للملفات ؟ سريعة يطيئة
- هل حصائم على السهادة المطلوبة ؟ نعم \ \ \ \
- هل تؤيد الحمل بهذا القانون ؟ نحم لا
I and the second

ANNEXE 1 MODELE TYPE DE DECLARATION ملحق 1 غوذج التصــــريح الجمهـــورية الجـــوراة الـ

DECLARATION	<u> </u>
Wilaya de :	ولاية : دائرة / المقاطعة الإدارية :
1- IDENTIFICATION DU DECLARANT :	1. تعریف المصوح:
Nom : Prénom : Raison sociale :	الاب:
Né(e) le :	البولود(ة) في :
A:	: ا
Fils/Fille de : et de	ابن (ة) :
2- IDENTIFICATION DE LA CONSTRUCTION : Déclare avoir entrepris une construction :	 تعریف البنایـــة : اصرح آنی شرعت في إنجاز بنایة :
- Nature :	الطبعة:
- A l'adresse :	العنوان:
commune :	AND
wilaya:	• بلدية : • ولاية :
Non achevée avec permis de construire.	🗖 غير متممة مع وجود رخصة بناء.
Nature juridique du terrain*;	- طبيعة الأرضية :
- Références du permis de construire :	- مراجع رخصة اليناه إ
N° de l'arrêté :	• رقم الفرار
Etablit par:	• معد من طرف:
Date de délivrance :	• تاريخ التسلُّيم:
Date d'expiration du délai accordé :	 تاريخ انتهاء الأحل الممنوح :
Travaux : conformes au permis délivré. Non conformes au permis délivré.	 الأشغال : مطابقة لرحصة البناء المسلمة غير مطابقة لرحصة البناء المسلمة
DEF W	
Structure	• افیکل : • الفداید :
• Etages	• الداحية:
• Façade	٠ اواعها:
- Etat d'avancement des travaux :	- حالة تقدم الأشغال
Structure : achevée non achevée	• الحيكل: متمم غير متمم
Façades : achevées non achevées	● الواحهات: متسمة غير منسمة
	ENGLISHED CONTRACTOR OF THE
Aménagements extérieurs : achevés	 التهيئات الخارجية : متممة
non achevés	عر سب
Achevée non conforme au permis délivré.	🔲 متممة غير مطابقة للرخصة المسلمة.
	 طيعة الأرضية :
- Nature juridique du terrain :	 مراجع رحصة البناء :
- Références du permis délivré :	• رقم الفرار :
N° de l'arrêté :	• نعد من طرف:
Etablit par:	
Date de délivrance : Date d'expiration :	• تاريخ التسليم : • تاريخ التهاء الصلاحية :
	5 W00
- Parties non conformes.	- الأجزاء عبر المطابقة :
Emprise au sol	• مساحة الأرضية المبنية
Structure	• الهيكل
	 الميكل عدد الطوابق
Nombre d'étages	A STATE OF THE STA

• Façades	• الواحهات
. Latérale	
. Arrière	الملقية .
42.000.000 H	
- Etat d'avancement des travaux :	 حالة تقدم الأشغال
Structure : achevée non achevée	• الهيكل: متسم غير متسم
	عو معم
Façades : achevées non achevées	• الواجهات : متممة الله المراجهات المتممة الله الله الله الله الله الله الله الل
Aménagements extérieurs : achevés	□. (55)
non achevés	النهيئات الخارجية : متممة غير متممة
Achevée sans permis de construire.	🗖 متممة بدون رخصة بناء.
- Nature juridique du terrain :	- طبيعة الأرضية :
- Superficie :	- Ilui-si :
- Emprise au sol :	- مساحة الأرضية المبنية
- Numbre d clayes	عدد العوابق :
Non achevée sans permis de construire.] غير متممة بدون رخصة بناء.
- Nature juridique du terrain :	- أطبيعة الأرضية :
- Superficie :	- المساحة :
Nombre d'étages:	- مساحة الأرضية المبنية
- Etat d'avancement des travaux :	- حالة تقدم الأشغال -
- Liai d avantement des travaux .	2000
Structure : achevée	• الهيكل: متصم
non achevée	غومتم
Façades : achevées	• الواحهات : متمعة
non achevées	غير متعدة
	-
Aménagements extérieurs : achevés	 التهيئة الخارجية : متممة
non achevés	غير متمعة
	3. طبيعة العقد المطلوب:
3- NATURE DE L'ACTE SOLLICITE :	تطبيقاً لأحكام القانون رقم 08-15 المؤرخ في 20 جويلية 2008، أطلب
En application des dispositions de la loi n° 08-15 du 20 juillet 2008, Je sollicite le bénéfice :	الاستفادة من :
- ☐ d'un permis d'achèvement	- 🗆 رخصة إثمام
- d'un certificat de conformité	- 🗖 شهادة المطابقة
- d'un permis de construire à titre de régularisation	- 🔲 رخصة بناء على سبيل التسوية
Date and the Mark to the Control of	 □ - رحصة إقام على سيل النسوية
 d'un permis d'achèvement à titre de régularisation 	رحصه إمام عنى سبيل التسويه
pour procèder à la mise en conformité de ma construction,	21 32
je m'engage à procéder aux travaux de mise en conformité	للشروع في مطابقة بنابيتي، أتعهد بالقيام بأشغال مطابقة البناية و/أو إنمامها في الأحل
de ma construction et/ou son achèvement dans le délai qui	الذي منح إلى.
m'est accordé.	0000 C

4- ARRET DES TRAVAUX : (pour les constructions non achevées) Je déclare sur l'honneur avoir procédé à l'arrêt des travaux et à عقد عقد الأشغال وألا أستأنفها حتى أحصل على عقد الماسانة الماسان	
la déclara sur l'honneur avoir procédé à l'arrêt des trausur et à	
ne pas les reprendre jusqu'à l'obtention de l'acte d'urbanisme demandé ci-dessus indiqué.	أصرح بشر في التعنيز المطلو
5. SOUSCRIPTIONS COMPLEMENTAIRES : کتتابات التکمیلیة : je m'engage par ailleurs : : تبهد ب	11 .5 من حهة أعرة
-à souscrire a la demande d'un certificat de conformité - à ne pas habiter ou à mettre en exploitation la construction avant l'obtention du certificat de conformité	- التقدم - الإأب
Pour les constructions non achevées :	يالنسية
يداع طلب فتح ورشة - à procéder au dépôt de la demande d'ouverture de chantier	- القيام ۽
- à procéder à la pose de la clôture et à la plaque signalétique لا منال. المنافعة الوصفية للورشة طيلة مدة الأشغال. المنافعة المنافعة الوصفية للورشة طيلة مدة الأشغال.	- الشرو
- à maintenir le chantier en état de propreté, à ne pas déposer les معلى حالة نظيفة وعدم وضع مواد البناء على قارعة الطريق المطالة في المفرغة العمومية قور إتمام الأشغال.	
• à démarrer les travaux dans un délai de trois (03) mois après الله الأشغال في أحل ثلاثة (03) أشهر بعد الحصول على رحصة الأشغال في أحل ثلاثة (03) أشهر بعد الحصول على رحصة المحافظة ال	- انطلاق الإتمام.
- à préserver le voisinage de toutes pollutions et nuisances	- الحفاظ
- à demander le certificat de conformité dans un délai qui ne saurait déposer trois (03) اشهر بعد إثمام المطابقة في أجل لا يتعدى ثلاثة (03) أشهر بعد إثمام	 طلب ا الأشغال
- â ne pas procéder au branchement provisoire ou définitif aux الربط المؤقت أو النهائي يشبكات النفع، حرفا الأحكام القانون الله المؤقت أو النهائي يشبكات النفع، حرفا الأحكام القانون الله المؤقت أو النهائي المؤقت أو المؤقت أو النهائي المؤقت أو المؤ	– عدم ال
للعت على القانون رقم 88-15 du 20 Juillet 2008 et le décret exécutif n°	أصرح أنني ا والمرسوم التنا
- SIGNATURE LEGALISEE DU DECLARANT	
DATE:	التار
6- AVIS MOTIVE DES SERVICES DE L'URBANISME : المعلل لمصالح التعمير التابعة للبلدية : DE LA COMMUNE :	6. الرأي
- SIGNATURE DU PRESIDENT DE L'ASSEMBLEE POPULAIRE COMMUNALE	١.
DATE:	الثار

Propriété du constructeur Certificat de possession Droit de jouissance (EAI – EAC) Acte administratif Terrain domanial Terrain communal Terrain privé appartenant à tiers. Propriété du constructeur Acte administratif Certificat de possession Terrain communal Terrain privé appartenant à tiers. Propriété du constructeur Certificat de possession Certificat de po	Certificat de possession	Me	ttre une croix (X) dans la case correspor	ndante.	شع عالدة (X) في الحالة الدامرة	•
 Certificat de possession Droit de jouissance (EAI - EAC) Acte administratif Terrain domanial آرضية تابعة لأملاك المعدمية Terrain communal 	 Certificat de possession Droit de jouissance (EAI - EAC) Acte administratif Terrain domanial آرضية تابعة لأملاك المعدمية Terrain communal 		Propriété du constructeur		• ملكية صاحب البناء,	
 Droit de jouissance (EAI - EAC) Acte administratif Terrain domanial آرضية تابعة لأملاك البلدية Terrain communal 	 Droit de jouissance (EAI - EAC) Acte administratif Terrain domanial آرضية تابعة لأملاك البلدية Terrain communal 	**	V ASSEMBLY COSC-MUNICIPALITY		• شهادة الحيازة	
 Acte administratif Terrain domanial Terrain communal Terrain communal 	 Acte administratif Terrain domanial Terrain communal Terrain communal 				• حق الانتفاع (م ف ف – م ف ج)	
• Terrain domanial الرضية تابعة للأملاك العمومية • Terrain communal الرضية تابعة لأملاك البلدية	• Terrain domanial الرضية تابعة للأملاك العمومية • Terrain communal الرضية تابعة لأملاك البلدية					
• Terrain communal 🔲 🔲 البلدية تابعة لأملاك البلدية	• Terrain communal 🔲 🔲 البلدية تابعة لأملاك البلدية		Terrain domanial		 أرضية تابعة للأملاك العمومية 	
			Terrain communal		 أرضية تابعة الأملاك البلدية 	
			Terrain privé appartenant à tiers.			

الأحد أول شعبان عام 1429 هـ

الموافق 3 غشت سنة 2008 م



44 العدد

السننة الفامسة والأربعون

الجمهورية الجسزائرية الجمهورية الديمقرطية الشغبية

المرئيكة (لِسُمِئينَة

اِتفاقات دولئة ، قوانين ، ومراسيم وتوانين ، ومراسيم وترادات وآداء ، مقردات ، مناشير ، إعلانات وبالاعات

الإدارة والتكمريور الأمانة المائة للمكومة 	بلدان شارج دول اللفرب العربي	لجزائر تونس للغرب ليبيا موريط قيا	الاشتراك سنويً
مي البسلتين، بشر مراد رايس، ص.ب 376 – الجزاش – معطة الهلاف: 021.54.35.06 إلى 09	سنة	سنة	
021.65.64.63 الفاكس 021.54.35.12 ع ج ب 50-300 لجزائر Télex: 65 180 IMPOF DZ بذك الفلاحة والتنمية الريفية 65 86 060.300.0007 68 KG حساب العملة الأجنبية للمشتركين غارج الوطن بذك الفلاحة والتنمية الريفية 060.320.0600.12	2675,00 د.ج 3350,00 د.ج شزادعليها شقات الإرسال	1070,00 د.چ 2140,00 د.چ	النَّسَعَة الأصليَّة وترجمتها

ثمن النسقة الأصلية 13,50 د.ج ثمن النسقة الأصلية وترجمتها 27,00 د.ج ثمن العدد الصادر في السنين السليقة : حسب التسعيرة. وتسلم الفهارس مجلقا للمتشركين.

للطلوب إرفاق لفيفة إرسال الجريدة الأغيرة سواء لتجديد الاشتراكات أو للاعتجاج أو لتغيير العنوان. ثمن النكتر على أساس 60,00 دج للسكطر.

اول شعبان عام 1429 هـ. 3 غشت سنة 2008 م

المريدة الرسمية للجمهورية المزائرية / العدد 44

الله: 36 : تحدل الفقرة 2 من المسادة 123 من القائدون رقم 90-30 المسؤرخ في أول ديسمبرسنية 1990 و المتكور أعلاه، وتحرر كماياتي :

· السادة 123 ، (بدون شغييس)......

وتعفع للبلغ للمصلة على هذا النصو والتي لا يمكن أن تودي إلى تسوية شغل بدون سند، حسب الصلة، إما للخزينة العمومية، و إما لميزانية العمومية الإقليمية للعنية العمومية للعنية العمومية العنية العمومية العنية العمومية العنية إن كلات تتمتع بالاستقلال المالي .

الله: 37 : تعدل المائة 131 من القائون رقام 90-30 الماؤرخ في أول بيسمبر سنة 1990 والمتكور أعالاه، وتعارر كماياتي :

السادة 131 مصارس للوسسات الوطنية وهينات التصفية الإدارية وأسلاك للوظفين، وموسسات للراقبة كل فيصايخصه رقابة لستعمال الأملاك التلاملاك الوطنية وفقا للقوانين والتنظيمات التي تعدد لختصاصاتهم.

اللغة 38 : تشمم للغة 134 من القانون رقم 90-30 للورخ في أول بيسمبرسنة 1990 وللتكور أعلاه، بفقرتين تحرران كماياتي :

'الله 134 ، (بدون تغییر).....

تمارس الرقابة من طرف أعوان دوي كفاءة ومحلفين حاترين رتبة مفتش على الأقل.

يجب على للصلاح للسنفيدة من التخصيص أو الماترة أملاك تبعة للدولة الامتثال لكل استدعاه يوجه لهافي إطار معارسة حق الرقابة المنكور .

الله: 39 : تعدل الله: 137 من القانون رقم 90-30 المسؤرخ في أول ديسمبرسننة 1990 والمتكور أمالاه، وتحرر كماياتي:

الله 137 عادوة على ذلك تبقى سارية المفعول الأحكام المراتية المنصوص عليها في القوانين التي تحكم تنظيم وسير المسالح الحصومية والمؤسسات والمهينات العصومية وكذا أحكام التشريع الخاص بمختلف قطامات الاقتصاد الوطني الذي يعقب على المساس بالأملاك التي تتكون منها الأملاك الوطنية في مفهوم هذا القلاون .

الله 40 : تلفى لله 107 من القلاون رقم 90-30 للورخ في أول ديسمبرسنة 1990 وللتكور أعلاه.

الله: 41 : ينشر هذا القائون في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية النيمة راطية الشعبية.

حـرُر بـلجـزانـر في 17 رجب عـام 1429 للـوافق 20 يوليو سنة 2008.

مبد المزيز بوتفليقة

19

قسلاسون رقم 08 – 15 مسؤرٌخ في 17 رجب عسام 1429 الموافق 20 يوليو سنة 2008، يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمسام إنجازها.

إن رئيس لجمهورية،

بناء على النسئور، لاسيما للواد 119 و120 و122
 و 126 و 127 منه.

- وبعقتضى الأصررقم 66 - 155 للورخ في 18 صفر عام 1386 للوافق 8 يونيوسنة 1966 وللتضمن قانون الإجراءات الجزائية، للعدل وللتمم،

- وبعنقستضمى الأمسر رقم 66 - 156 للسؤرخ في 18 مسفر عام 1386 للوافق 8 يونيوسنة 1966 وللتضممن قانون العقوبات المعدل وللتمج

- وبصقـــــــــــــــــ الأمــر رقم 75 - 58 للــورخ في 20 رمـــــــان عــام 1395 للـوافق 26 ســبــــــــــر ســنــة 1975 وللتضمن القلاون للدني، للعدل والمثمم،

- وبعقت ضمى الأمسر رقم 75 - 59 المسورخ في 20 رصضان عام 1395 المدوافق 26 سبت مبسر سنة 1975 والمتضمن القانون التجاري، للعدل والمتمم،

- وبمقتضى الأصر رقم 75 - 74 للـورخ في 8 دي القعدة عام 1395 للـواقق 12 نوف مبر سنة 1975 وللتضمن إعداد مسح الأراضي العام وتأسيس السجل العقاري،

- وبمقتضى القائون رقم 84 - 12 للورخ في 23 رمضان عام 1404 للوافق 23 يونيوسنة 1984 ولتضمن النظام العام للفايات، للعدل والمتمم.

- وبمقتضى القائون رقم 87 - 19 للورخ في 17 ربيع الثقي عام 1408 للوافق 8 ديسمبر سنة 1987 والتضمن ضبط كيفية لستغلال الأراضي الفلامية التابعة للاملاك الوطنية وتحديد حقوق المنتجين وواجبائهم.

 - وبعقتضى القانون رقم 90 - 08 للورخ شي 12 رمضان عام 1410 للواضق 7 أبريال سنة 1990 والمتضمعن قانون البلاية المتمم،

اول شعبان عام 1429 هـ 3 غشت سنة 2008 م

الجريدة الرسميّة للجمهوريّة الجزائريّة / العدد 44

- وبمقتضى القانون رقم 90 - 09 للورخ في 12 رحنضان عام 1410 الدوافق 7 أبريل سنة 1990 وللتضمن قلون الولاية للتمم

- وبمقتضى القائون رقم 90 - 25 الدورخ في أول جمعادي الأولى عام 1411 للوافق 18 نوفمبر سنة 1990 وللتضمن التوجيه العقاري، المعدل وللتمم،

 – وبمقتضى القلاون رقم 90 – 29 المؤرخ فى 14 جمعةى الأولى عام 1411 الموافق أول ديسمبر سنة 1990 وللتعلق بالتهينة والتعمير، للعدل وللتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 90 - 30 اللؤرخ في 14 جملةى الأولى عام 1411 للوافق أول ديسمبر سنة 1990 وللتضمن تتلون الأملاك الوطنية للعدل وللتمم

- وبمقتضى القائدون رقم 91 - 11 المؤرخ في 12 شوال عام 1411 الوافق 27 أبريال سنة 1991 الذي يحدد القواعد المتعلقة بنزع الملكية من أجل النفعة العمومية. للعدل و للنَّصم،

 – ويمقتضى المرسوم التشريعي رقم 94 – 07 المؤرخ في 7 ذي الحجة عام 1414 الموافق 18 مليوسنة 1994 والتعلق بشروط الإنتاج المعماري وممارسة مهنة للهندس للعصاريء للعدلء

- وبمقتضى القالون رقم 98 - 04 الورخ في 20 صقر عام 1419 الموافق 15 يبونيوسنة 1998 والمتعلق بحملية الشراث الثقافى،

- وبمقتضى القلاون رقم 02 - 01 للؤرخ في 22 تي القعدة عام 1422 للوافق 5 فبرايار سنة 2002 والتعلق بالكهرباء وتوزيع الغاز بولسطة القذوات،

- وبمقتضى القلاون رقم 02 - 02 للؤرخ في 22 تي القعدة عام 1422 الموافق 5 فبرايار سنة 2002 والشعلق بحملية السلحل وتثمينه

- وبمقتضى القلاون رقم 03 - 03 الدورخ في16 ذي المجة عام 1423 الموافق 17 فبراير سنة 2003 والتعلق بمذاطق الشوسع واللواقع السيلحية،

- وبمقتضى القانون رقم 03 - 10 للورخ في 19 جمعادى الأولى عبام 1424 للوافق 19 يبوليوسنة 2003 والتعلق بحماية البيشة في إطار التنمية المستدامة.

- وبمقتضى القانون رقم 06 - 02 للورخ في 21 حـرم عـام 1427 المـواقق 20 فــبـرايــر ســنــة 2006 و للتضمن تنظيم مهنة للوثق،

- وبمقتضى القائون رقم 06 - 06 المؤرخ في 21 محرم عام 1427 الموافق 20 فبراير سنة 2006 والمتضمن القلنون التوجيهي للمدينة

- وبمقتضى القلون رقم 07 - 02 للورخ في 9 صفر عام 1428 الموافق 27 فبراير سنة 2007 والتضمن تشبيس إجراء لمعاينة حق لللكينة العقارية وتسليم سندات الملكية عن طريق تحقيق عقاري،

- وبمقتضى القائون رقم 07 - 06 للورخ في 25 ربيع الثاني عام 1428 الموافق 13 مايوسنة 2007 والتعلق بتسيير السلمات لخضراء وحمايتها وتنميتها

- وبمقتضى القائون رقم 08 - 09 للؤرّخ في 18 صفر عام 1429 للواقق 25 فيراير سنة 2008 والتضمن قلتون الإجراءات للدنية والإدارية.

- وبعد رأى مجلس الدولة،
 - وبعد مصلقة البرلمان،

يمندر القانون الآتى نمنه :

المادة الأولى: يحدف هذا القالون إلى تصديد قواعد مطابقة البذليات وإنصام إنجازها.

ويهدف على المُصوص، إلى ماياكي:

- وضع حد لحالات عدم إنهاء البذليات،
- تحقيق مطابقة البنايات للنجازة أو التى هى في طور الإنجاز قبل صدور هذا القلدون،
 - −تحدید شروط شغل و/أو لستغلال البنلیات،
- ترقية إطار مبنى تى مظهر جمعلى ومهيّاً بالسجام،
- ئىسىس ئىدابىس ردعىية فى مجال عدم احترام أجل البناء وقواعد التعمير.

القصبل الأول أحكام عامة القميم الأول تماريف

المُلِدُة 2 : يقصد في مفهوم هذا القلاون بماياتي :

البناء : كل بناية أو منشأة يوجه استعصالها للسكن أو التجهيز أو النشاط التجارى أو الإنتاج الصناصي و التقليدي أو الإنتاج الفلاحي أو الخدمات.

تدخل البذليات واللنشات والتجهيزات العمومية في إطار تعريف هذه المادة.

الشغل : كل استعمال أو استغلال لبناية طبقا للوجهة للخصيصة لها.

الاستغلال: ممارسة نشاط تجاري أو خدماتي أو سياحي أو صناعي أو خاص بالصناعة التقليدية.

إنحام إنجاز الجنابة: الإنجاز النام للهيكل والولجهات والشبكات والتهينات التابعة لها.

تحقيق الطابقة : الوثيقة الإدارية التي يتم من خلالها تسوية كل بناية تم إنجازها أو لم يتم، بالنظر للتشريع والتنظيم للتعلق بشغل الأراضي وقوامد التعمير.

الإطار المبني: مجموعة بنايات ومسلمات خارجية عمومية منظمة طبقا لأحكام أدوات التعمير.

المنطهو الجمالي: انسجام الأشكال ونوعية ولجهات البناية بما فيها تلك المتعلقة بالسلمات الفارحية.

التجزئة: القسمة من أجل البيع أو الإيجار أو تقسيم ملكية عقارية إلى قطعتين أو إلى عدة قطع مخصصة للبناء من أجل استعصال مطابق الأمكام مخطط التعمير.

مجموعة سكنية : تشكل مجموعة من السكنات والبنيات الفردية أو الجماعية التي تستعمل للسكن، وشيدت على قطعة واحدة أو على عدة قطع متالاصقة أو متجاورة في أن واحد أو بصفة متتالية من طرف للالك أو لللاك للشتركين في قطعة الأرض أو القطع للعنية.

هبكات: طرق السيارات وطرق الراجلين وملحقاتها وشبكات التزويد بالله الشروب وشبكة إخصاء النار وقنوات التطهير وقنوات وتجهيزات الكهرباء والخاز والاتصالات التي تزود البنايات.

التهيئة: أشغال معلجة سطح الأراضي وتدعيم المنصدرات وغرس الأشجار ووضع أثاث حضري وإنجاز للسلحات الخضراء وتشييد السياج.

المصلحة المجتبة: مسلحة الأرض للبنية تضاف إليها مسلك الدخول ومسلحات التبعية الخارجية.

رخمعة إتمام الإنجاز: وثيقة التعمير الضرورية لإتمام إنجاز بناية قبل شغلها أو استغلالها.

القسم الثاني مبادئ عامة

الللاقة 3: يمنع إنشاء تجرّنة أو مجموعة سكنية قبل الحمدول السبق على رخصة التجرّنة مسلمة طبقا للتشريع والتنظيم للعمول بهما.

يمنع أيضا تشييد كل بناية في أي تجزئة غيار مرخصة.

الحادة 4 : يمنع تشييد كل بناية في أي تجازئة أنشنت وفقا لأحكام أدوات التعميار، إذا لم تنته بها أشغال الشبكات والتهيئة للنصوص عليها في رخصة التجازئة.

يمكن تصديد إنجاز أشخال الربط بشبكات خاصة بأجزاء متباينة في رخصة التجازنة بطلب من صاحب التحارثة.

يجب أن يرفق ملف طلب رخصة البناء بشهادة الربط بالشبكات و التهيئة تسلم من طرف رئيس للجلس الشعبي البلدي وتثبت إتمام هذه الأشغال.

ثصدد كيفيات تطبيق هدة اللهة عن طريق التنظيم.

اللكة 5: يجب على صلكي القطع الأرضية للوجودة دلغل التجزئة التي التهت بها الأشغال وفقا لأحكام اللهة 4 أعلاه، أن ينجزو ابناياتهم في الأجال العددة في رخصة البناء.

اللله 6: يمنع القيام بتشييد أي بناية، مهما كانت طبيعتها، دون الحصول السبق على رخصة بناء مسلمة من السلطة الختصة في الأجال الحددة قالونا.

تصبح رخصة البناء غير صلحة إذا لم يشرع في البناء في أجل سنة (1) ابتداء من تاريخ تسليمها.

الللكة 7: يعد إلى اميا إنصام أشغال إنجاز أي بناية مشيدة وتحقيق مطابقتها، ويفرض على كل مالكي وأصحاب المشاريع أو كل متدخل مؤهل اتخاذ الإجراءات اللازمة لهذا الغرض.

الللة 8: لا يمكن أي صالك أو صلحب مشروع شغل أو استغلال بنالية، قبل إنصام إنجازها وفقا الأحكام اللهة 2 أعلاه.

اللكة 9: يشبت تصفيق مطابقة البنايات من طريق المصول على شهادة مطابقة مسلمة في إطار المترام أحكام القانون رقم 90-29 المؤرخ في أول ديسمبر سنة 1990، للعدل والمتمم، والمتكور أعلاه، ونصوصه التطبيقية.

اللهَة 10 : يمنع شخل أو استخلال أي بناية إلا بعد الحصول على شهادة اللطابقة المنصوص عليها في هذا القانون.

الله 11 : دون الإخلال بالأحكام التشريعية والتنظيمية السارية المفعول في هذا الميدان، يمكن تسليم رخصة بناء قصد إنجاز بناية أو عدة بنايات على شكل حصة أو عدة حصص.

في هذه الصالة يمكن أن تسلم شهادة الطابقة حسب الحصة النجرة.

تصدد كيفيات تطبيق هدة اللهة عن طريق التنظيم.

اللهاء 12: يعتبر المظهر الجمالي للإطار البني من المسلح العام. ولهذا الغرض، يستلزم المقطة عليه وترقيته.

تصدد كيفيات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.

الله 13 : لا تخضع لأحكام هذا القانون، شروط إنجاز وتهينة واستغلال البنايات العسكرية التي تقوم بهاوزارة الدفاع الوطني أو التي تتم لحسابها.

الفصل الثاتي تمقيق مطابقة البنايات

المائة 14: يمكن تحقيق مطابقة البنايات التي انتهت بها أشخال البناء أو هي في طور الاتمام قبل نشر هذا القلاون في الجريدة الرسمية إذا توفرت فيها الشروط المعددة في هذا القلاون.

القسم الأول تحقيق مطابقة البنايات وإتمام إنجازها

الللهُ 15 : يشمل تحقيق المطابقة، في مفهوم أحكام هذا القاتون :

- البنايات غير التعمة التي تعصل صلحبها على رخصة البناء.
- البنايات التي تحصل صاحبها على رخصة البناء وهي غير مطابقة الأحكام الرخصة السلمة.
- البذليات المتمصة والتي لم يتحصل صلحبها على رخصمة البذاء،
- البنايات غير للتممة التي لم يتحصل صلحبها على رخصة البناء.

اللهُ 16 : لا تكون قابلة لتحقيق للطابقة، في إطار أحكام هذا القلنون، البنايات الآتية :

- البنايات الشيدة في قطع أرضية مخصصة للارثقاقات ويمنع البناء عليها.
- البنايات التواجدة بصفة اعتيادية بالدواقع والمناطق الحمية المتصوص عليها في التشريع المتعلق بمناطق التوسع السياحي والمواقع والعالم التاريخية والاثرية، وبحماية البيئة والساحل بما فيها مواقع الموانئ والمطارات وكذا مناطق الارتفاقات الرئبطة
- البنايات المشيدة على الأراضي الفلاحية أو ذات الطابع الفلاحي أو الخابية أو ذات الطابع الخابي باستثناء تلك التي يمكن إدماجها في الحيط العمر الي،
- البنايات المشيدة خرقا لقواعد الأمن أو التي تشوه بشكل خطير البيئة والنظر العام للموقع،
- البنايات التي تكون عائقا لتشييد بذايات ذات منقعة علمة أو مضرة لها والتي يستحيل نقلها.

الله 17 : يجب أن تكون البنايات المنكورة في الله 16 أعلاه، بعد معلنتها من طرف الأعوان اللوهلين، موضوع هدم طبقا لأحكام الله 36 مكرر 4 من القالون رقم 90- 29 للورخ في أول ديسمبر سنة 1990، المعدل والمتمج، والمنكور أعلاه.

تقع أعباه عملية الهدم على عاتق الخالف.

الللَّة 18: يتم تحقيق مطابقة البنايات وإتمام إنجازها، حسب وضعية حالة كالبناية، مع الأخذ بعين الاعتبار:

- الطبيعة القائدونية للوعاء العقاري،
- لحشرام قواعد التعمير ومقليس البناء،
 - -تخصيصهاأو لستعملها
 - موقع تولجد البناء وربطه بالشبكات.

اللغة 19 : عند انتهاء الأجل المنوح، يعكن صعاحب البناية غير الشمعة والمتحصل على رخصة البناء، أن يستقيد من رخصة إتمام الإنجاز وفقا للكيفيات المنصوص عليها في هذا القلاون.

اللغة 20: دون الإخلال بأحكام القائدون رقم 90-20 السورخ في أول ديسه برسنة 1990، للعدل والشمم، والمتكور أعلاه، يعكن أن يستفيد صاحب البناية المتممة والمتحصل على رخصة البناء ولكنها غير مطابقة لأحكام هذه الأخيرة من شهادة المطابقة حسب الكيفيات للعددة في هذا القائون.

الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية / العدد 44

الله: 25 : يجب أن يتكر شي هذا التصدريج كما هو محرر ماياتي :

23

- اسم وليقب السالك أو النقسائم أو اسم السشركية الصناحي الشروع،

-طلب تحقيق مطابقة البناية أو رخصة إتصام الإنجاز،

- عنوان البذلية وحلة تقدم الاشغال بها

- صراجع رخصة البناء المسلمة وتاريخ انتهاء صالحيتها، إن وجدت،

 الطبيعة القائدونية للوعاء العقاري، بالنسبة للمبائي الشيدة بدون رخصة البناء،

- تاريخ بداية الأشغال وإتمامها، عند الاقتضاء،

يجب أن يرفق التصريح بملف يحتوي على كل الوثائق الثبوتية الكثوبة والبيانية الضرورية للتكفل بالبناء في إطار هذا القانون.

يحدد محتوى الملف المرفق بالتصريح عن طريق لتنظيم.

الله 26 : يجب أن يدون التصدريح في سجل خاص، يدرقم ويوشد عليه من طرف رئيس للمكمة للختصة إقليميا.

يمذح وعدل استثلام للمصدرح.

المائة 27 : يلترم أعنوان الدولية وأعنوان البلديية الكلفون بالتعمير بالقيام بزيارة الأماكن ومعاينة حالة عدم مطابقة البنايات، في مفهوم أحكام هذا القالون، على أساس العلومات القدمة من عدادب التصريع.

يشرشي على معاينة عدم للطابقة، في جميع المالات، تحرير محضر عدم للطابقة.

تصدد كيفيات تطبيق هذه اللهة عن طريق التنظيم.

اللغة 28 : يرسل التصريح الرفق باللف النصوص عليه في اللغة 25 أعلاه و الرأي المعلل لمسالح التحمير التابعة للبلدية خلال الخمسة عشر (15) يوما الوالية الإيداعة، إلى مصالح الدولة الكلفة بالتحميار على مستوى الولاية.

تقوم مصدالح الدولة للكلفة بالتعمير بجمع للوافقات والآراء من الإدارات وللصدالح والهيشات للؤهلة التي تحدد قائمتها عن طريق التنظيم. وفي جميع المالات، تقوم هذه الأخيرة بإداء رأيها للعلل في أجل خمسة عشر (15) يوما ابتداء من تاريخ إخطارها. اللغة 21 : يعكن أن يستقيد من رخصة بناه على سبيل التسوية وحسب الكيفيات الحددة في هذا القانون صلحب البناية المتمصة والذي لم يتحصل من قبل على رخصة للبناه.

الله 22 : يمكن أن يستفيد من رخصة إتصام الإنجاز، على سبيل التسوية، حسب الشروط والكيفيات النصوص عليها في هذا القانون، عدادب البناية غير التممة والذي لم يتحصل على رخصة البناء من قبل.

القسم الثاني كيفيات تمقيق مطابقة البذايات

الله 23 : يجب على ملاك البنايات غير المتمصة وأصحاب المشاريع أو كل متدخل مؤهل أن يتمصوا بناياتهم ضمن الشروط والأجال المصددة في هذا القلون.

من أجل تحقيق مطابقة البنايات المتمصة أو التي هي في طور الإنجاز، يلزم مالكو وأصحاب الشاريع أو كل متدخل موهل بتقديم طلب في هذا الشان إلى السلطات المنبة.

الله 24 : تخضع البنايات المنكورة في الدواد 19 و 20 و 21 و 22 أعلاه لتصدريح يقدم إلى رئيس الملس الشعبى البلدي للختص إقليميا.

يتم إعداد التصريح في خمس (5) نسخ طبقا لاستمارة.

في حالة عدم إتصام أشغال البناء أو إذا كالت البناية غير مطابقة لرخصة البناء السلمة، يجب على صلحب التصريح أن يوقف الأشغال فور اويبلغ رئيس للجلس الشعبي البلدي المعني الذي يسلم له شهادة توقيف الأشغال من أجل تحقيق الطابقة.

ثمت طائلة العقوبات للنصوص عليها في هذا القائون، يعنع استنداف الأشخال قبل تعقيق مطابقة البناية.

إذا لم يتم الامتثال للالتراسات للنصوص عليها أعلاه، يقوم الأصوان للعينون لهذا الغرض باللعلينة وغلق الورشة للعنية مع تصرير محضر عدم للطابقة وهذا دون الإخلال بالعقوبات للنصوص عليها في هذا الشأن.

تحدد كيفيات تطبيق أحكام هذه اللهة عن طريق التنظيم.

اللكة 29 : يقيم الأجل الذي يمنح في رخصة إتصام الإنجاز من طرف مهندس معصاري معتمد بالنسبة للبنايات غير المتممة في مفهوم الماتين 19 و22 أعلاه، وهذا حسب حجم الأشغال الباتي إنجازها.

غير أنه، لا يمكن في أية صالة أن يستجاوز هذا الأجل، للدة الآتية:

- أربعة وعشريان (24) شهرا بالنسبة للبذلية ذات
 الاستعمال السكنى،
- اثني عشر (12) شهرا، بالنسبة للبناية ذات
 الاستعمال التجاري أو الخدمائي أو الحرفي،
- أربعة وعشريان (24) شهرا بالنسبة للبذاية ذات
 الاستعمال للزدوج السكني والشجاري أو الخدمائي.
- أربعة وعشريان (24) شهرا، بالنسبة للبناية الفاصة بثجهيز عمومي.

ويسسري هسساب الآجال المتكورة أعلاه ابتداء من تاريخ تبليخ للعني بها من طرف رئيس المجلس الشعبي البلدي.

توضح أحكام هذه للاة عن طريق التنظيم.

الله 30 : تكون مصالح الدولة للكلفة بالتعمير ملفا لكل تصريح، يحتوي على :

- التصريح كما تقدم به للصرح،
- الرأى للعلل لصالح التعمير للبلدية،
- الرأي للعلل للإدارات وللصلاح والهيشات التي ثمت لستشارتها.
 - رأى مصالح الدولة للكلفة بالتعمير.

يجب أن يحمل لللف رقما ترتيبيا تبرر فهرسته في سجل خاص ينـشـــاً لـدى مصـــالح الـدولـــة للكلــــة بـالتعميــر.

الله 13 : يودع لللف لدى الأصلة التقنية للجنة الدائرة للنشأة طبقا للمائة 32 أدناه، في أجل شهر (1) الدائرة للنشهر السداء من تاريخ إضطار مصالح الدولة للكلفة بالتعمير.

اللغة 32 : تنشأ لجنة بالدائرة تكلف بالبت في تحقيق مطابقة البنايات، بمفهوم أحكام هذا القادون.

تعدد تشكيلة هذه اللجنة وسيرها عن طريق التنظيم.

اللغة 33 : يجب أن تبت لجنة الدائرة في أجل ثلاثة (3) أشهر ابتداء من تاريخ إخطارها من طرف رئيس الجلس الشعبي البلدي في مدى قابلية الحق في طلب تحقيق الطابقة بالنظر للمعلومات القدمة من صاحب التصريح والآراء العللة للأعوان والإدارات والصالح والهينات التي تمت استشارتها.

لجنبة الدائرة منزهامة لأن تناصر مصطلح الدوامة أو البلدية الكلفة بالتحمير بالقيام بالخبرة التى تقررها.

يمكن لجنة الدائرة في إطار مهامها، أن تستعين بأي شخص طبيعي أو معنوي يسلمدها في إطار أشغلها.

الكة 34 : ينجب أن تناضة لجنبة البدانيرة بنعين الاعتبار أحكام اللغة 16 أعلاه، عند در لسة التصريح.

اللَّهُ 35 : عندما يكون لملك الوعاء العقاري أو لمسلحب مشروع مالك لوعاء عقاري، الذي شيدت عليه البناية، عقد ملكية أو شهاة حيازة، أو أي عقد رسمي أخر، وعند مصافقة لجنة الدائرة على طلبه، ترسل هذه الأخيرة لللف إلى رئيس للجلس الشعبي البلدي للعني، قصد إعداد إما رخصة بناه على سبيل التسوية أو رخصة لإثمام إنجاز البناية أو شهادة تحقيق للطلقة، وفقا لأحكام المواد 20 و 21 و 22 أعاره.

في هذه الصالحة ينطلب رئيس الجلس الشعبي البلدي العني من صاحب التصدريج استيفاء اللف طبقا للأحكام المتكورة أعالاه والأحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بها.

الله 36 : عندما يكون صلحب المشروع أو من يقوم بالبناء حالة والمنيقة إدارية سلمت من طرف جماعة إلى المنيدة من طرف جماعة المنيدة ورخصة للبناء، وفي حالة ما إذا شيدت البناية في إطار تجزئة دون غيرها، تأمر لجنة الدائرة بنحقيق عقارى لتحديد الطبيعة القائونية للعقار.

على إثر التحقيق الذي تجريه للصالح المكلفة بالأمالاك الوطنية، ومالم تكن هذه البنايات ضمن المالات المنصوص عليها في اللهة 16 أعلاه، تقوم لجنة الدائرة بإخطار السلطات العنية قصد تسوية وضعية الوعاء العقارى في إطار أحكام الملة 38 أدناه.

بعد تسوية وضعية الوماء العقاري، وإذا كلات البناية متممة في مفهوم أحكام هذا القلاون، يجب على البالك أو صلحب الشروع أن يودع ملفا للحصول على شهادة الطابقة.

بعد تسوية وضعية الوماه العقاري، وإذا كالت البناية غير تامة الانجاز في مفهوم أحكام هذا القانون، يجب على المالك أو صاحب المشروع أن يودع ملفا للحصول على رخصة إثمام الإنجاز.

اللله 37 : لا تكون البناية الشيدة دون رخصة بناه على قطعة أرض تابعة للأملاك الوطنية العمومية باستثناه ثلك التي يمكن إعادة تصنيفها وفقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما، موضوع تحقيق للطابقة في مفهوم أحكام هذا القائون مع مراعاة الشروط المحددة في اللفتين 16 و36 أعاده.

اللهُ: 38 : في إطار أحكام لله: 37 أعلاه، تأمر لجنة الدائرة بتحقيق مقاري لتحديد وضعية قطعة الأرض في مفهوم لله: 18 أعلاه.

على إثار التحقيق الذي تجريه للصالح الكلفة بأمالاك الدولة، تقوم لجنة الدائرة بإخطار، حسب العالة :

- إما الوالي من أجل تسوية وضعية شغل الأرض عن طريق تسليم عقد، طبقا للتشريع و التنظيم للعمول بهما، وفي هذه الحالة، يجب على صلحب التصريح أن يتقدم بطلب رخصة البناء على سبيل التسوية أو رخصة إتمام الإنجاز إلى رئيس للجلس الشعبي البلدي للعنى،

- وإما رئيس للجلس الشعبي البلدي للعني، من أجل القيام بهدم البناية، تطبيقا لأحكام اللذة 76 مكرر 4 من القالون رقم 90-29 اللورخ في أول بيسمبر سنة 1990، للعدل و التمم و التكور أعلاه.

الله 39 : لا يمكن تحقيق للطابقة في مفهوم أحكام هذا القائدون لأي بناية مشيدة مخالفة للاحكام التشريعية والتنظيمية السارية للفعول على قطعة أرض تابعة لمستثمرة فالحية عمومية أو خاصة.

في هذه الصالة، يجب على لجنة الدائرة أن تقدم إعدار الصلحب البناء غير الشرعي، لإعادة الأماكن إلى حالتها الأصلية في الأجل الذي تحدده.

وفي حالة عدم امتثال صلحب البناء، تسري أحكام اللغة 76 مكرر 4 من القانون رقم 90-29 المؤرخ في أول ديسمبر سنة 1990، المعدل والتمم واللتكور أعلاه.

الله 40 : إذا شيدت البناية للتممة أو غير للتممة مخالفة للأحكام التشريعية والتنظيمية

السارية للقعول، على قطعة أرض تلبعة للأملاك الضامة للدولة أو الولاية أو البلدية، يمكن لجنة الدائرة أن تقرر بالاتفاق مع السلطات المعنية ومع مراعاة أحكام للقتين 16 و37 أعلاه، تسوية وضعية الوصاء العقاري عن طريق التنازل بالتراضي وفقا للتشريع للعمول به.

يتم هذا التنازل بسعر القيمة التجارية للملك التنازل عنه كما هو محدد بتقييم من الإدارة الكلفة بأملاك الدولة.

يجب أن تتناسب مساحة قطعة الأرض للعنية بالتنازل مع للساحة للبنية، بمفهوم لللهة 3 من هذا القلاون.

تـوجه الـوافـقـة عـلى الـتـسـويـة إلى إدارة أملاك الدولة من أجل إعداد عقد التنازل.

وفي هذه الصالة، وفي أجل سنة (6) أشهر ابتداء من تاريخ إعداد العقد، يجب على صلحب التصريح الذي تمت تسدوية وضعيته، إيداع حسب الصالة طلب إما رخصة البناء على سبيل التسدوية أو رخصة لإتمام الإنجاز.

وإذا لم يسقم مسلمب الستسمسريح بسالإجسراءات للنصدوص عليها أعلاه في الأجل للعدد، تطبق عليه أحكام للادة 87 أدناه.

الملقة 41:تفصيللجنة الدلارة، في نهلية أعصالها. بإصدار قرار للوافقة أو قرار للوافقة للقيدة بشروط أو بالرفض.

الللقة 42 : ترسل قرار التلجنة الدائرة إلى رئيس للجلس الشعبي البلدي للختص إقليميا.

الحدة 43 : يسلم رئيس الجلس الشعبي البلدي الفتص إقليميا لصلحب التصريح، حسب الصالح، إما رخصة إلى رخصة إلى التسوية أو رخصة إلى الإنجاز أو شهادة مطابقة.

يخطر رئيس للجلس الشعبي البلدي بالغرض للطلوب السلطات الأخرى، إدّا كان تسليم هذه الوثيقة من اختصاصها.

اللغة 44 : في حلة الوافقة القيدة بشروط، يقوم رئيس المهلس الشعبي البلدي العني، في الأسبوع الذي يلي إخطاره من لجنة الدائرة، بتبليغ الشروط المسبقة التسليم عقد تحقيق الطابقة للمصدرح، ويطلب منه رفع التحفظات الصافرة عن لجنة الدائرة في أجل يحدده له.

26

اول شعبان عام 1429 هـ 3 غشت سنة 2008 م

الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة / العدد 44

وفي حالة رفع التحقظات الصادرة عن لجنة الدائرة، تسلم السلطة العنية وثيقة تحقيق الطلبقة وتعلم لجنة الدائرة بذلك.

الله 45 : في حلة الرفض، وبعد استلامها انتشج التحقيق والقرارات التخذة بشأن البناية موضوع التصريح، تقوم لجنة الدائرة بإرسالها إلى رئيس الجلس الشعبي البلدي المعني في أجل شهر واحد.

يجب على رئيس الجلس الشعبي البلدي تبليغ المصرح برفض لجنة الدائرة العلل، في أجل خمسة عشر (15) يوما بعد استلامه.

الله 46 : يمكن للصرح أن يودع طعنا مكتوبالدى لجنبة الطعن المنشأة بصوجب للهة 47 أدناه، في أجل ثالثين (30) يوما ابتداء من تاريخ تبليغه قرار الرفض.

اللغة 47 : تنشأ لمِنة للطحن تكلف بالبت في طلبات الطحن، برأسها الوالي الخدّم، إقليميا.

تُصدد تشكيلة لجنة الطعن وسيرها عن طريق التنظيم.

الللاً 34 : يودع الطعن موفقاً بتبريوات قوار لجنة الدائرة لدى لجنة الطعن.

يسلم وصل استلام لطالب الطعن.

الله 49 : تلزم لجنة الطعن بالبت في الطعن العروض عليها في أجل لا يتجاوز ثلاثين (30) يوما ابتداء من تاريخ الإيداع.

يمكن لجنة الطعن القيام بكل التحقيقات التي تراهامفيدة لاتخلة القرار النهائي الذي يؤكد أو يعدل قرار لجنة الدائرة.

الله 30 : عند نهاية أعسال التحقيق ودراسة طلبات الطعن والعلومات والوثائق القدمة فيها، تبلغ لجنة الطعن قرار اتها إلى لجنة الدائرة.

الله 31 : على أساس قرار لجنة الطعن، تفصل لجنة الدائرة بصفة نهائية في طلب تحقيق الطابقة وتبلغ العنى.

الله 52: تختص الحكم الإدارية الحلية الختصة القليمياب القصال في الطعون الدرفوعة أصامها خلال الشهر الموالي التبليغ قرار لجنة الطعن الولانية.

اللغة 53 : يلزم المستقيد من رخصة البناء على سبيل التسوية أو من رخصة إثمام الإنجاز، تحت طائلة سحبها منه في الأجال العددة في الرخصة المسلمة، بإداع طلب شهادة المطابقة.

الله 34 : تسمح رخصة البناء التحصل عليها على سبيل التسوية أو رخصة إتمام الإنجاز بريط البناية بصفة من قتة بشبكات الانتفاع العمومية للفترة المتكورة في وثيقة التعمير، طبقا لأحكام اللغة 30 أعلاه.

يودع طلب الربط لدى للصلاح والهيشات المؤهلة.

في هذا الإطبار، يمنع البريط للضالف لأحكام هذه للادة.

الله 55 : تحدد شروط وكيفيات تنفية أحكام هذا القسم، عند الاقتضاء، عن طريق التنظيم.

القسم الثالث كيفيات استثناف إتمام أشفال الإنجاز

الله 36 : يشترط إيداع طلب فتح الورشة لدى رنيس الجلس الشعبي البلدي الفتص إقليميا من طرف المالك أو صحاحب المشروع، لاستنناف الأشخال لإتصام إنجاز البناية.

وفي حالة قبول الطلب، تسلم رخصة فتح الورشة. في أجل منته ثمانية (8) أيام.

يجب أن تجسد الورشة عن طريق إقامة سياج الحملية ووضع الافتة تدل على أشغال إتمام الإنجاز.

اللله 37 : يجب على المالك أو عملحب المشروع أن ينطلق في أشغال إتمام الإنجاز في أجل ثالاثة (3) أشهر، ابتداء من ثاريخ تسليم رخصة إتمام الإنجاز.

الله 38 : يجب على رئيس الجلس الشعبي البلدي الشعبي البلدي العني، خلال المدة المحددة في رخصه إتصام الإنجاز، القيسام شخصيا أو عن طريق الأعوان المتكورين في المدة 27 أعلاه، بالمراقبة التي يعلم بها العني أو الفجائية من أجل معلنة انطلاق أشغال إتمام الإنجاز وتجسيدها.

اللله 39 : يجب على المالك أو مسلمب المشروع أن يحافظ على النظافة الدائمة للورشة ويسهر على تصاريف الفضالات والحصى والردوم ونقلها إلى للفرغة العمومية عند إثمام إنجاز البناية.

الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية / العدد 44

يتحين عليه كذلك حفظ الجوار من جميع أشكال التلوث والأدى.

الله ق 60 : يلزم لللك أو صاحب للشروع بطلب تسليمه شهادة للطابقة عند إتمام الأشغال.

يبجب أن يبودع طلب شهادة للطابقة لدى رئيس للجلس الشعبي البلدي في أجل أقصاه ثالاثة (3) أشهر ابتداء من التاريخ للحدد في رخصة إتمام إنجاز البناية.

اللكيّة 61 : يمنح المصبول على شهادة اللطابقة حق الربط بالطرق وشبكات الانتفاع العمومية.

يمنع كل ربط يتم خارج أحكام الفقرة الأولى أعاله.

تحدد أصناف الطرقات وشبكات الانتفاع وكيفيات التكفل بهاعن طريق التنظيم

> الفصل الثالث أحكام جزائية القسم الأول مماينة الخالفات

اللغة 62: علاوة على الضباط وأعوان الشرطة القضائية 62: علاوة على الضبوص عليهم في اللغة 76 مكرر من القائون رقام 90-29 للورخ في أول بيسمبر سنة 1990، للعدل والمتمم والمتكور أعلاه، يؤهل الأعوان للتكورون في اللغة 68 أدناه، للبحث ومعلينة المخالفات الأحكام هذا القائون.

يؤهل هؤلاء الأعوان أيضا:

 لزيارة ورشات التجزئات والجمومات السكنية والبنايات،

- للقيام بالفحص والتحقيقات،

- لاستصدار الوثائق التقنية للكتوبة والبيائية
 الخاصة بها،

لغلق الورشات غير القلاونية.

الله 63 : ثتم المراقبة والتحقيق في إطار أحكام الله 63 أعلاه، وفق رزناها الريارات التي تعدمن طرف :

- رئيس للجلس الشعبي البلدي بالنسبة لأعوان البلدية.

- مديس التعميس والبناء، بالنسبة للمقتشين والأصوان المؤهلين الشابعين لمصالح الدولة للكلفة بالتعميس.

اللهاقة 64 : في إطار أحكام اللهة 63 أعلاه، تمسك سجلات متابعة الأشخال من طرف رنيس الجلس الشعبي البلدي واللديس الكلف بالتعميس والبناء الختصين إقليميا.

27

اللهُ 65 : يتم تصريب محضو عن الخالفة المعلينة يدون فيه النعون اللوهال قالدونا وقالت الخالفة والتصريحات التي تلقاها.

الللاً 66: يدوقع للمضدر من طوف العون للكلف بالعليثة ومرتكب للخالفة.

في حالة رفض للخالف التوقيع على للحضار، يبقى هذا الأخيار صحيحا إلى أن يثبت العكس.

يسرسمل للحضسر خلال الشنشي وسسيعين (72) سسلسة للوالية إلى الجهة القضسلاية للخشصسة.

ترسل نسخة من العضر، حسب العالة، إلى رئيس المحلسة، إلى رئيس المحلس الشعبي البلدي أو الديس الكلف بالتعميس و البناء المختصين إقليميا في أجل لا يتجاوز سبعة (7) أيام ابتداء من تاريخ معاينة المخالفة.

الله 67 : يمكن أن يسست عين أعدوان الدولة والبلديات للتكورون في للله 62 أعلاد، في حلة عرقلة مهامهم، بالقوة العمومية لإيقاف الأعمال و/أو غلق الورشات.

الله 68 : تنشأ لدى مصالح الدولة للكلفة بالتعمير ومصالح البلدية فرق أعوان مكلفين بالتلجعة والتحري حول إنشاء التجزنات أو للجموعات السكنية أو ورشات إنجاز البنايات كماهي معرفة في هذا القلون.

ثمدد كيفيات تطبيق هذه للهة عن طريق التنظيم

الله ق 19 : تستخبّر الدولية والجميات الإقليميية جميع الوسلال لتسهيل عمل الأعوان للوهلين والمفاظ على كرامتهم.

الله 70 : في إطار تأديبة مهامهم يمنح للأعوان للوهلين تكليف مهذي يسلمه لهم، حسب الصالة، الوزير للكلف بالتعميار أو الوالي للمنتص إقليميا، ويلزمون بالمنظهارة أثناء أداء مهمة للراقبة.

يسحب هذا التكليف الهني في حالة توقف الأعوان عن العمل.

ثصدد كيفيات تطبيق هذه للهة عن طريق التنظيم.

الملكة 71 : تحمى الدولة الأعوان للؤهلين، في إطار تادية مهمتهم. من كل ضغط أو تدخل أياكان شكله من شانه أن يضر بتادية مهامهم أو يمس سلامتهم.

الللهُ اللهُ عنه الله عنه الأصوان المنكورون أعلاه بدر اسمة ملفات التجرزنة أو الجمومات السكنية أو البنايات التي تكون ملكا الأقاربهم حتى الدرجة الرابعة.

الملاة 73: يبجب أن توقف بموجب أصر من الوالى أو بطلب من رئيس للجلس الشعبي البلدي للعني، الأشغال الشي تهدف إلى إنشاه تجرشة أو مجموعة سكنية، دون رخصة تجرَّنة، فوق الأملاك الوطنية العمومية أو فوق ملكية خاصة لم تخصص للبذاء طبقا لأحكام مخططات التعميد السارية للفعول.

فيهذه الحالة يأمر الوالى للخالف بإصادة الأملكن إلى حالتها الأصلية وهدم البنايات المشيدة في الأجل الذى يحدده.

إذا لم يمثثل للخلف، ياسر الوالي بعد تجاوز الأجل للحدد بالقينام بتشخيل الهدم، ويشحمل للضالف للصماريف.

لا يعفى توقيف الورشة، وهدم البنايات، وإعادة الأملكان إلى صالتها الأصلينة للضائف من للتبلعة القضاتية.

القسم الثانى المقويبات

الللغة 74: يعلقب بلحبس من سئة (6) أشهر إلى سنتين (2) وبغراسة من سائة ألف دينار (100.000 دج) إلى مليون دينار (1.000.000 دج) ، كل من ينشئ تجزئة أو مجموعة سكنية دون رخصة تجزئة.

وفى حللة العود، تضلصف العقوبة.

الملقة 75 : يعلقب بغراصة من صلتة ألىف ديندار (100.000 دج) إلى مليسون دينسار (1.000.000 دج)، كل من يشيد بناية داخل تجازنة لم يتحصل لهاعلى رخصة تجزنة.

وقي حالة العود، تضلعف الغرامة.

اللغَّة 76 : شطبق المقوبات المنصوص عليها في المادتين 74 و75 أعلاه، على للقاول الذي أنجر الأشخال والهندس العصاري والهندس والطوبوغ راقي أوكل صلحب در اسة أعطى أو امر تسببت في الخلفة.

اللدّة 77: يعقب بلحبس من ستة (6) أشهر إلى سنة (1) وبغراصة من ماتة ألف دينار (100.000 دج) إلى مليون دينار (1.000.000 دج) أو بلحدى العقوبتين، كل من يبيع قطعاً أرضية من تجزئة أو مجموعة سكنية إذا كانت هذه التجزئة أو للجموعة السكنية غير مرخصة أو لم يشم بها الاستبلام للوقت لأشخال الانتفاع.

وفي حلة العود، يمكن أن يحكم عليه بلحبس من سنة (1) إلى حَمس (5) سنوات، وتضلفف الغرامة.

اللله 78 : يعلقب بخراسة من خمسين ألف دينار (50.000 دج) إلى مائة ألىف دينار (100.000 دج)، كل من لا ينجر البناية في الأجل للعدد في رخصة البناء.

الللكة 79 : يعاتب بغرامة من خمسين ألف دينار (50.000 دج) إلى مائنة ألث دينبار (100.000 دج)، كال من يشيد أو يحاول تشييد بذلية دون رخصة البذاء.

وفى حالة العود، يعاقب للفالف بـلعبـس لـدة سـتــة (6) أشهر إلى سنة (1) ، وتضلعف الغرامة.

الملقة 80 : يتعرض لللك أو صلحب المشروع الذي لم يتمم أشغال الإنجاز في الأجل للعدد في رخصة إتمام الإنجاز، إلى تسديد غرامة من مشرين ألف دينار (20.000 دج) إلى خمسين ألف دينار (50.000 دج).

الملكة 81 : يعلقب بغرامة من خمسة (لاف دينار (5.000 دج) إلى عشرين ألف دينبار (20.000 دج)، كل من لا يقوم بتحقيق مطابقة البناية في الأجل الحدد.

الملاة 82 : يعالب بغرامة من مشرين ألف دينار (20.000 دج) إلى خمسين ألف بينار (50.000 دج). كل من يشغل أو يستغل بناية قبل تحقيق مطابقتها التي تثبت بشهادة الطابقة.

يمكن الجهة القضلتية أن تأسر بإضاده الأسكن فورا.

في حالة عدم استثال للخالف، يمكن أن يصدر ضده حكم بعقوبة لحبس لمدة سنة (6) أشهر إلى اثني عشر (12)شهرا، وتضلعف الغرامة.

الماليَّة 83 : يحالت بخراصة من ماشة ألف دينار (100.000 دج) إلى ثالثمانة ألف بينار (300.000 دج) كل من لا يحسرح ببناية غير متممة أو تشطلب تحقيق المطلبقة في مفهوم هذا القلاون.

وفي حالة عدم استشال للخالف يمكن الأسر بهدم البذاية والصاريف على عائق الفالف.

اول شعبان عام 1429 هـ. 3 غشت سنة 2008 م

الللامة 84 : يحلقب وفقا الأحكام قالنون العقوبات. كل من يدلى بتصريح كاتب يتعلق باتمام إنجاز الأشغال.

اللله 35 : يعلقب بغراسة من خمسين الف دينار (50.000ءج) إلى مائة ألث دينسار (100.000 دج)، كل من يستانف أشغال بناه قبل تحقيق مطابقتها.

وقى حالة العود، تضاعف الغراسة.

الملهُّة 86 : يحلقب بغراصة من خمسة ألاف دينار (5.000 دج) إلى مـــــــــــريــن ألــف ديــــنـــــــــــار (20.000 دج) وبغلق الورشة، كل من لم يوقف فور ا الأشغال تطبيقا الأحكام هذا القلدون.

الللَّة 87 : يعلقب بغراصة من خمسين ألف دينار (50.000 دج) إلى صائصة ألث دينسار (100.000 دج)، كل مصدرح شمت تسدوية وضعيشه، ولم يدودع طلب إشمام إنجاز الأشخال أوطلب رخصة البناء علىسبيل التسوية في الأجل للحدد.

الللاَّة 88 : يعلقب بغراسة من خمسين ألف دينار (50.000 دج) إلى مائسة ألف دينار (100.000 دج)، كل من يقوم بالربط للزقت أو النهائي للبناية غير القاذوني بشبكات الانتقاع العمومي دون المصول السبق، على التوالى، على رخصة البناء أو شهادة للطابقة.

تطبق نفس العقوبة للنصوص عليها فى الفقرة الأولى أعلاه على للقاول الذي أنجاز أشخال الربط أو عون للوسسة الذي رخص بذلك.

وقى حللة العود، تضلعف الغرامة.

يمكن أن تصدر الجهة القضائية أصرا للمضالف بإصادة الأملكن إلى حالتها الأصلية ويتحمل هذا الأخير

الملاة 89: يعلقب بغراسة من خمسة ألاف دينار (5.000 دج) إلى عشرة آلاف دينار (10.000 دج)، كل من يقوم بفتح ورشة إتصام الإنجاز دون ترخيص مسبق أو كل من لا يقوم بوضع سيباج المصلية للورشة أو لافتة تدل على أشغال إتصام الإنجاز.

وقى حللة العود تضلعف الغرامة.

لللهُ 30 : يعلقب بغراسة من عشرة ألاف دينار (10.000 دج) إلى شلاشين ألسف ديندار (30.000 دج)، كل من لم يشرع في أشغال البناء في الأجل للعدد في رخصة إتصام الإنجاز.

المائة 91: يعلقب بغراصة من خمسة (لاف دينار (5.000 دج) إلى مشريان ألف دينار (20.000 دج)، كل من يضم مواد البناء أو المصدى أو القضالات على الطريق

وقى حالة العود، تضلفف الغرامة.

الملكة 92 : يعلقب بغرامة من عشرة ألاف دينار (10.000 دج) إلى خمسيان ألف دينار (50.000 دج)، كل من لم يقدم طلب شهادة مطابقة بعد إنمام الأشغال، في الأجل الذي يحدده هذا القلون.

وفي حالة العود، تضلفف الغرامة.

القصىل الرايع أحكام غتامية

بطاقية وطنية تسجل فيهاعقود التعمير للسلمة تطبيقا لأحكام القائون رقم 90-29 للورخ في أول ديسمبر سنة 1990، المعدل والمتمم، والمتكور أعلاه وأحكام هذا القلنون، وكذا للخلفات للتعلقة بها.

لهذا الغرض يجب على البلديات والولايات وإذا اقتضى الأمر الجهات القضائية إفادة الوزير الكلف بقطاع النعميس بكل المعلوصات والمعطيبات المذكورة

ثصدد كيفيات تطبيق هذه اللهة عن طريق التنظيم

الللَّة 94: ينتهى مفعول إجراءات تحقيق مطلبقة البنايات وإثمام إنجازها كما تنص عليها أحكام هذا القلدون في أجل خمس (5) سنوات ابتداء من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

غير أن أحكام هذه اللهة لا تعنى أحكام الدواد 2 و 3 و 4 و 5 و 6 و 7 و 8 و 10 و 11 و 52 و 54 و 61 و 68 و 93 من هـــذا القلاون الذي تبقى سارية للفعول.

الملقة 95؛ ينشر هذا القلدون في لجريدة الرسميّة للجمهورية الجزائرية النيمةراطية الشعبية.

حررٌ بلجزائر في 17 رجب علم 1429 للوافق 20 يوليو سنة 2008.

عبد المزيز بوتفليقة

الفهرس

الشكر والعرفان

الإهداء

الملخص

1	مقدمة
3	الإشكالية
4	الهدف من الدراسة
4	منهجية البحث
5	هيكلة موضوع الدراسة
6	صعوبات البحث
	أهم الدراسات السابقة
	الفصل الأول
	الإطار المفاهيمي للقانون 08-15
9	تمهيد
10	1-قانون مطابقة البنايات
وإتمام	1-1- دواعي ظهور قانون التسوية 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات
10	انجازها:
	- 1-2- أهداف القانون 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجاز
البنايات	1-3- وضعية البنايات الواردة ضمن القانون 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة
11	وإتمام انجازها
	1-3-1 البنايات المعنية بالمطابقة
13	الاعتبار ات الواحب أخذها عند تحقيق المطابقة

14	2-3-1 البنايات غير المعنية بالمطابقة
15	2_مفهوم التسوية
15	3-مفهوم شهادة المطابقة
16	ـ3-1 خصائص شهادة المطابقة
19	
19	3-2-1- التصريح بالمطابقة
20	3-2-2- الملف الواجب إرفاقه مع التصريح بالمطابقة
22	3- 2-3- إيداع التصريح بالمطابقة والملف على مستوى البلدية المختصة
1	ملاحظة حول توضيح القانون 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها
23	••••••
25	3-2-4 البث في طلب تحقيق المطابق:
34	4- العقوبات المقررة لمخالفة شهادة المطابقة
	5-المراسيم التنفيذية التابعة للقانون 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام
36	انجازها
37	الخلاصة
38	الفصل الثاني
38	الدراسة التحليلية لمدينة البيض
39	<u> </u>
40	Iالتعريف بمنطقة الدراسة
40	1.ولاية البيض
	2ىلدىة البيض 40

40	الموقع الإداري لبلدية البيض
43	II. الدراسة السكانية لمدينة البيض
43	1 تطور السكان
44	2.معدل النمو
	3الكثافة السكانية
44	.4نسبة التحضر
45	. الالدراسة العمرانية لمدينة البيض
45	1مراحل التوسع العمراني لمدينة البيض
53	2 تقسيم المدينة إلى قطاعات
54	3. عوائق التوسع العمراني
58	4. الإطار المبني.
<i>58</i>	4-1السكن
58	4-2نمط المساكن
	4-3معدل شغل الغرفة
60	4-4الحالة الإنشائية للمساكن
	4-5التجهيزات
65	5.الإطار غير المبني
<i>65</i>	5-1شبكة الطرقات.
<i>65</i>	2-5المساحات الخضراء
67	الخلاصة
68	الفصل الثالث
اعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها	الفاعلين في تطبيق القانون 08-15 الذي يحدد قو
68	بحدد قو اعد مطابقة البنايات و اتمام انحاز ها

69	تمهيد:
	الفاعلون في القانون 08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها يحدد
70	قواعد مطابقة البنايات وإتمام انجازها:
70.	-1وزارة السكن والعمران والمدينة
70	-2الملاك والمستغلون للبنايات
	4-البلدية:
	1-1تعريف البلدية
70	4-2 صلاحيات البلدية فيما يتعلق بالتهيئة والتعمير
	4-3- دور البلدية في القانون08-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام
71	انجازها :
71	4-4 ـ دور المجلس الشعبي البلدي
72	-5مديرية التعمير والبناء والهندسة المعمارية
72	ــ6الدائرة
73	1-6 تعريف الدائرة
73	-2-6 دور الدائرة.
74	∏دراسة ملفات التسوية لمدينة البيض
74	1-عدد ملفات التسوية لمدينة البيض خلال الفترة 2010-2022:
77	2- ملفات التسوية حسب نوع الطلب في الحالات الأربعة
79	-3ملفات التسوية المرفوضة حسب نوع الطلب في الحالات الأربعة:
80	-4ملفات التسوية المؤجلة حسب نوع الطلب خلال الفترة (2010-2022)
81	-5الملفات المرفوضة وأسباب رفضها:
89	-6الملفات المؤجلة وأسباب تأجيلها:
93	الخلاصة
94	القصل الدابع

راني لمدينة البيض	فعالية وتطبيق القانون 08-15 على النسيج العم
95	تمهيد
96	ـتحليل الاستمارة
99	المعلومات الشخصية
99	الأصل الجغرافي لسكان مدينة البيض
101	.2المستوى التعليمي
102	.3الوظيفة الحالية
102	4قيمة الدخل
	5 عدد افراد الاسرة
104	المعلومات المتعلقة بالبناية
104	1.تاريخ إنجاز المبنى
105	2نمط السكن
106	3طبيعة ملك المسكن.
	4سندات المسكن
	5إنجاز مخططات المسكن
107	6حالة المسكن
108	7عدد الطوابق
109	.8عدد الغرف
110	.وتواجد المرآب
111	.10النوافذ بالواجهة.
	.11مواد بناء الاسقف
	.12 مواد بناء الجدران
	13التو صيل بالشبكات

115	.14 استعمال المبنى لنشاط اخر غير السكن
115	. الله علومات المتعلقة بالقانون 08-15
115	.1علم المواطن بقانون تسوية البنايات
116	.2إيداع ملفات التسوية
117	.3 العراقيل التي منعت من إيداع الملف
118	.4علم المواطن بالعقوبات في حالة عدم التسوي
119	.5تسوية البناية بعد تمديد القانون
120	6. وتكلفة المخططات
122	.7 علام المواطن بالتحفظات
123	.9التحصل على الشهادة
124	.10 تأييد العمل بالقانون 08-15
127	-إيداع ملفات تسوية البنايات حسب أحياء منطقة الدراسة
129	النتائج المستخلصة
130	الخلاصة
131	خاتمة
133	قائمة المراجع
135	قائمة الجداول
135	قائمة الاشكال
139	قائمة الصورقائمة الصور
139	قائمة الخرائط
137	قائمة الصور
138	قائمة الخرائط
139	قائمة الملاحق